جامعة يحيى فارس- المدية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد ومالية دولية

تحت عنوان:

آفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة وآثارها على تمويل التجارة الخارجية

-تجارب بعض البنوك العربية-

إعداد الطالبة:
بونيهي مريم

إشراف:
الأستاذ الدكتور دريس رشيد

تاريخ المناقشة: 2016/09/19

أعضاء لجنة المناقشة:

أ. د. بوشنافة الصادق	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	رئيسا
أ. د. دريس رشيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر (3)	مشرفا ومقررا
أ. د. بريش عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	المدرسة العليا للتجارة	عضوا ممتحنا
أ. د. رميدي عبد الوهاب	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	عضوا ممتحنا
أ. د. خليل عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	عضوا ممتحنا
أ. د. بن طلحة صليحة	أستاذة التعليم العالي	المركز الجامعي لتيبازة	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2017/2016.

الملخص:

تعتبر اتفاقية بازل الثالثة من أبرز القضايا التي تشغل المجتمع البنكي الدولي في الوقت الراهن نظرا لما لها من أهمية كبرى في تطوير ثقافة إدارة المخاطر حسب المعايير الدولية، كما أنها تشكل ردة الفعل الرئيسية التي قامت بها لجنة بازل في أعقاب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز صلابة القطاع البنكي العالمي، وذلك من خلال طرح معايير جديدة لرأس المال والسيولة لتقوية قدرة القطاع البنكي في التعامل مع الضغوط الاقتصادية والمالية المستقبلية وتحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مضمون اتفاقية بازل الثالثة وآفاق تطبيقها على مستوى بنوك الدول العربية، وكذا أهم التحديات التي تواجهها هذه البنوك عند تطبيقها لمتطلبات الاتفاقية، بالإضافة إلى انعكاسات ذلك على أعمالها بصفة عامة وعلى قدرتها على تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة.

وتشير نتائج الدراسة إلى أن البنوك العاملة في كل من السعودية وقطر قد قامت بتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة حسب الجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل، كما طبقت دول أخرى كعُمان ولبنان والمغرب جزءا كبيرا من معايير الاتفاقية، في حين شرعت دول عربية أخرى كالجزائر وتونس ومصر في تطبيق جزء بسيط من الاتفاقية.

ومن أجل دراسة انعكاسات تطبيق معايير الاتفاقية على تمويل التجارة الخارجية في بنوك الدول العربية، قمنا باختيار عينة من الدول هي: السعودية، قطر ولبنان، حيث تبين لنا أن تطبيق هذه المعايير له تأثير سلبي على تمويل التجارة الخارجية في كل من السعودية ولبنان، وذلك منذ بداية تطبيقها على مستوى بنوكها، إلا أن هذا التأثير لم يظهر جليا عند بداية تطبيق البنوك القطرية لمعايير الاتفاقية في سنة 2014، مع ظهور تأثير سلبي طفيف مع بداية سنة 2015.

الكلمات المفتاحية:

اتفاقية بازل الثالثة، آفاق تطبيقها، البنوك العربية، تمويل التجارة الخارجية.

Résumé:

L'accord de Bâle (III) constitue l'un des sujets principaux qui préoccupent la scène bancaire internationale actuelle, vu son importance dans le développement d'une culture de gestion des risques selon les normes internationales. Cet accord a été développé en réponse aux lacunes de la régulation financière révélée par la crise financière de 2008.

Bâle (III) est censé renforcer la résilience globale du secteur bancaire, en adoptant de nouvelles normes de fonds propres et de liquidité afin de renforcer la capacité du secteur bancaire à gérer de futures pressions économiques et financières dans le but d'améliorer la gestion des risques et d'accroître la transparence bancaire.

Cette étude vise à identifier le contenu du troisième accord de Bâle, ses perspectives d'application dans les banques arabes et les défis les plus importants auxquels font face ces dernières. En outre, elle vise à identifier les impacts de l'application de cet accord sur les activités des banques en général et leur capacité de financement du commerce extérieur en particulier.

Dans un premier lieu; notre étude nous a permis de constater que les banques en Arabie saoudite et au Qatar ont pu aboutir à l'application des normes de Bâle (III), pour ce qui est du reste des pays arabes tels que: Oman, le Liban et le Maroc on a pu voir qu'une majeure partie des accords a pu être adoptée. En ce qui concerne l'Algérie, la Tunisie et l'Egypte on peut dire que ces derniers ne sont qu'à la phase primaire du processus afin d'aboutir à la généralisation des normes de Bâle (III) dans leur secteur bancaire.

En second lieu; afin d'étudier les effets de l'application des normes prudentielles de Bâle (III) sur le financement du commerce extérieur on a sélectionné un échantillon de trois pays arabes à savoir l'Arabie Saoudite, le Qatar et le Liban.

Le résultat de notre travail nous a permis de constater l'impact négatif qu'a eu Bâle (III) depuis le début de son application en Arabie Saoudite et au Liban, alors que cet effet n'était pas évident au début dans les banques Qataries en 2014, avec l'apparition d'un léger effet négatif au début de l'année 2015.

Mots clés :

L'accord de Bâle (III), les perspectives d'application de Bâle (III), les banques arabes, le financement du commerce extérieur.

Abstract:

The third Basel accord is considered one of the most prominent issues at the moment, because of its major importance in the development of risk management culture according to international standards. This accord was developed in response to the deficiencies in financial regulation revealed by the financial crisis of 2008.

Basel (III) is supposed to strengthen the global banking sector resilience, by introducing new standards for capital and liquidity to strengthen the banking sector's ability to deal with future economic and financial pressures, and improve risk management and increase transparency.

The purpose of this study is to identify the content of the third Basel accord, and the prospects for application in Arab banks, in addition the most important challenges faced by these banks. Also it aims to identify the implications for the application of this accord on banks' business in general and their ability to finance international trade.

The results of this study indicate that Saudi Arabian and Qatari banks have applied Basel (III) accord on schedule approved by the Basel Committee, and other countries, such as Oman, Lebanon and morocco have also applied a large part of standards, while other Arab countries such as Algeria, Tunisia and Egypt has begun to apply a small part of this accord.

In order to study the effects of the application of Basel (III) in financing the foreign trade, we have selected a sample of three Arab countries: Saudi Arabia, Qatar and Lebanon, where we show that the application of these standards has a negative impact on foreign trade financing in both Saudi Arabia and Lebanon, since the beginning of the application on their banks, but this effect was not evident at the beginning of the application of the accord's standards in Qatari banks in 2014, with the emergence of slight negative effect at the beginning of the year 2015.

Key words: Basel (III) accord, application prospects of Basel (III), Arab banks, the financing of foreign trade.

شكر وتقدير

في البداية أحمد الله الذي أنعم علينا بنعمة العقل والعلم، وأمدنا بالعزيمة والإرادة لإتمام هذا العمل.

وأتوجه بخالص الشكر والامتنان إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور دريس رشيد الذي لم يدخر جهدا في متابعة هذا العمل وكذا حرصه على إثراء هذه الأطروحة.

ولا أنسى أن أشكر كل من قدم يد المساعدة والنصح من قريب أو بعيد، وأسأل الله أن يجازيهم كل خير، وأخص بالذكر الدكتورة بن طلحة صليحة التي لم تبخل علي بنصائحها وتوجيهاتها طيلة إعدادي لهذا العمل.

كما أتقدم بجزيل الشكر والتقدير للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لتكرمهم بقبول مناقشة هذا البحث وإثرائه.

الإهداء

إلى والديّ الكريمين حفظهما الله

إلى زوجي الغالي

إلى كل أفراد العائلة

إلى كل صديقاتي وزملائي في الدراسة والعمل

إلى كل طالب للعلم

أهدي هذا العمل المتواضع

العنـــــــوان	رقم الصفحة
ملخص البحث باللغة العربية	–
ملخص البحث باللغة الفرنسية	–
ملخص البحث باللغة الإنجليزية	–
شكر وتقدير	–
الإهداء	–
فهرس المحتويات	V-I
فهرس الجداول	VIII-VII
فهرس الأشكال	XI-X
مقدمة	أ–ط
الفصل الأول: الإطار العام لاتفاقية بازل الثالثة	
تمهيد	2
المبحث الأول: لمحة تاريخية عن اتفاقية بازل الأولى والثانية	3– 22
المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال بالبنوك	4
المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية	10
المطلب الثالث: الأزمة المالية العالمية وتعديل اتفاقية بازل الثانية	15
المبحث الثاني: تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي وفق اتفاقية بازل الثالثة	23– 32
المطلب الأول: رفع الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال	24
المطلب الثاني: استخدام نسبة الرافعة المالية	28
المطلب الثالث: رأس المال التحوطي لمواجهة الضغوط المستقبلية والتقلبات الاقتصادية الدورية	30
المبحث الثالث: معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة وفق اتفاقية بازل الثالثة	33– 48
المطلب الأول: نسبة تغطية السيولة	34
المطلب الثاني: النسبة الصافية للتمويل المستقر	40
المطلب الثالث: أدوات مراقبة مخاطر السيولة	46
خلاصة الفصل	49

الفصل الثاني: اتفاقية بازل الثالثة والتمويل البنكي للتجارة الخارجية	
تمهيد	51
المبحث الأول: أساسيات حول التجارة الخارجية	69-52
المطلب الأول: ماهية التجارة الخارجية	53
المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتجارة الخارجية	55
المطلب الثالث: سياسات التجارة الخارجية	64
المبحث الثاني: طرق وأساليب تمويل البنوك للتجارة الخارجية	81-70
المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل البنكي للتجارة الخارجية	71
المطلب الثاني: التمويل البنكي قصير الأجل للتجارة الخارجية	72
المطلب الثالث: التمويل البنكي متوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية	77
المبحث الثالث: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على التمويل البنكي للتجارة الخارجية	93-82
المطلب الأول: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك	83
المطلب الثاني: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية	87
المطلب الثالث: إجراءات التخفيف من تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية	90
خلاصة الفصل	94
الفصل الثالث: واقع وآفاق وتحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية	
تمهيد	97
المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية (2008-2014)	110-98
المطلب الأول: تطور الموجودات والودائع البنكية في الدول العربية (2008-2014)	98
المطلب الثاني: القروض البنكية الموجهة للاقتصاد خلال الفترة (2008-2014)	105

المطلب الثالث: القطاع البنكي العربي والنشاط الاقتصادي	108
المبحث الثاني: القطاع البنكي العربي في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة إلى حالة الجزائر	136-111
المطلب الأول: واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) و(2,5) في بنوك الدول العربية	112
المطلب الثاني: واقع وآفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية	119
المطلب الثالث: البنوك الجزائرية في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة	131
المبحث الثالث: تحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في ظل التطورات الاقتصادية والبنكية الحديثة	149-137
المطلب الأول: أزمة الديون السيادية وتأثيرها على الالتزام بمتطلبات السيولة	138
المطلب الثاني: أزمة النفط وانعكاساتها على القطاع البنكي العربي	142
المطلب الثالث: التحديات المتعلقة بالبيئة الداخلية للبنوك العربية	146
خلاصة الفصل	150
الفصل الرابع: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في بنوك الدول العربية: عينات نموذجية	
تمهيد	153
المبحث الأول: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية	177-154
المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في السعودية	155
المطلب الثاني: واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية	160
المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية	170
المبحث الثاني: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر	191-178
المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في قطر	179
المطلب الثاني: واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر	183

المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر	185
المبحث الثالث: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان	208 -192
المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في لبنان	193
المطلب الثاني: واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في لبنان	197
المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان	201
خلاصة الفصل	209
خاتمة	219-211
قائمة المراجع	235-220
الملاحق	-

رقم الجدول	العنـــــوان	الصفحة
01	أوزان المخاطرة حسب أصناف الموجودات داخل الميزانية	7
02	معاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية	8
03	معاملات الأصول السائلة عالية الجودة	39
04	معاملات ترجيح فئات التمويل المستقر المتاح	42
05	معاملات ترجيح فئات التمويل المستقر المطلوب	44
06	نسبة رأس المال الواردة في اتفاقية بازل (III) مقارنة باتفاقية بازل (II)	84
07	نظرة عامة حول الأثر المالي لاتفاقية بازل الثالثة حسب فئة الأصول	86
08	تطبيق معايير بازل (II) في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015	113
09	تطبيق معايير بازل (2,5) في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015	117
10	الجدول الزمني لتنفيذ اتفاقية بازل الثالثة	121-120
11	تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015	123
12	مقارنة بين نسب الملاءة حسب بازل (III) وما تم اعتماده في لبنان	128
13	الجدول الزمني لتنفيذ الحد الأدنى لمعيار رأس المال وفقا لضوابط البنك المركزي المصري	129
14	تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) و(2,5) في البنوك الجزائرية إلى غاية جويلية2015	132
15	نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي للسعودية خلال الفترة (2010-2014)	159
16	واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية (الاعتمادات المسددة وأوراق تحت التحصيل) خلال الفترة (2010-الربع الثاني 2015)	161

17	واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية (الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة) خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	164
18	صادرات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	167
19	تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي السعودي (2010-2014)	170
20	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	172
21	نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي لقطر	182
22	تطور قيمة الاعتمادات المستندية ضمن الحسابات النظامية خارج الميزانية للبنوك التجارية في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015)	184
23	تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي القطري (2010-2014)	186
24	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث2015)	187
25	نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي للبنان خلال الفترة (2010-2014)	196
26	الاعتمادات المستندية وبوالص التحصيل لتمويل الصادرات في البنوك اللبنانية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	198
27	الاعتمادات المستندية وبوالص التحصيل لتمويل الواردات في البنوك اللبنانية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	200
28	تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي في لبنان (2010-2014)	202
29	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في لبنان خلال الفترة (2010-الربع الثاني2015)	204

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	مراحل سير عملية الاعتماد المستندي	75
02	مراحل سير عملية التمويل الجزافي	79
03	نظرة عامة حول تأثير معايير اتفاقية بازل (III) على أعمال البنوك	83
04	تطور إجمالي الموجودات البنكية في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)	99
05	تطور قيمة الموجودات البنكية في الدول العربية (2008-2011-2014)	100
06	تطور إجمالي الودائع البنكية في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)	102
07	تطور قيمة الودائع البنكية في الدول العربية خلال الفترة (2008-2011-2014)	103
08	تطور حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)	105
09	تطور قيم القروض الممنوحة من طرف البنوك العاملة في الدول العربية خلال الفترة (2008-2011-2014)	107
10	تطور مؤشرات القطاع البنكي العربي نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2008-2014)	109
11	تطور أسعار سلة الأوبك خلال الفترة (جوان 2014- سبتمبر 2015)	144
12	تطور حجم الصادرات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)	155
13	تطور حجم الواردات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)	157
14	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني2015)	174
15	تطور حجم الصادرات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	180

16	تطور حجم الواردات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	181
17	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015)	189
18	تطور حجم الصادرات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	193
19	تطور حجم الواردات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)	194
20	تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في لبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني2015)	206

يعد القطاع البنكي أحد الدعائم الأساسية التي يرتكز عليها اقتصاد أي دولة لما له من دور هام في دعم التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال تعبئة المدخرات المحلية والأجنبية وتوزيعها على الاستثمارات المختلفة، وتمثل البنوك التجارية ركيزة من ركائز القطاع البنكي، فهي عبارة عن وسيط لجمع مدخرات الأفراد والمؤسسات وتحويلها إلى قروض مختلفة بهدف تحقيق الأرباح التي تضمن لها البقاء والنمو والتطور.

لقد أدى التطور الكبير في حجم وأساليب عمل القطاع البنكي نتيجة العولمة المتزايدة للأسواق البنكية وتنوع الأنشطة وزيادة الاعتماد على تكنولوجيا الخدمات المالية إلى إحاطة العمل البنكي بمخاطر عديدة بعد أن باتت الأعمال التي تقوم بها البنوك على درجة كبيرة من التعقيد، الأمر الذي استلزم زيادة الاهتمام أكثر فأكثر بقضية التحكم في المخاطر البنكية والتخفيف منها. وفي أول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر "G10" في نهاية سنة 1974 على ضوء تفاقم أزمة الديون الخارجية للدول النامية وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها، وقامت هذه اللجنة بإصدار معيار موحد لكفاية رأس المال بالبنوك لتغطية مخاطر الائتمان سنة 1988، وأقرت في هذا الصدد اتفاقية بازل الأولى التي أصبح يتعين على كافة البنوك بموجبها الالتزام بنسبة معينة يصل فيها رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8% كحد أدنى.

إلا أن مجال نشاط لجنة بازل مرتبط بقطاع يشهد تطورات وتغيرات متلاحقة على الصعيد الدولي، وهو القطاع البنكي، لذلك ظهرت الحاجة إلى مراجعة بنود الاتفاقية الأولى بما يواكب هذه التحولات، وهو ما تحقق فعلا في سنة 2004، من خلال التركيز على موضوعات جديدة لم تطرح في هذه الاتفاقية على غرار مخاطر التشغيل والمراجعة الرقابية والتأكيد على ضرورة تحقيق انضباط السوق من خلال الإفصاح العام والشفافية، وهو ما تجلى في اتفاقية بازل الثانية.

غير أن الأزمة المالية العالمية التي عرفتها سوق القروض العقارية عالية المخاطر في الولايات المتحدة سنة 2008 أدت إلى الكشف عن العديد من نقاط الضعف في إطار عمل اتفاقية بازل الثانية، لذلك كان لابد من إعادة النظر في القوانين التي تنظم عمل البنوك على النحو الذي يضمن سلامة النظام المالي الدولي ككل. وبناء عليه قامت لجنة بازل للرقابة البنكية بإجراء

تعديلات هامة على إطار عمل اتفاقية بازل الثانية في شهر جويلية من سنة 2009، حيث مست هذه التعديلات كلا من الدعامة الأولى والثالثة، في حين تم إضافة دليل مكمل للدعامة الثانية، وأطلق على هذه التعديلات "اتفاقية بازل 2,5".

وفي نهاية سنة 2010 اجتمعت لجنة بازل وقامت بإصدار الاتفاقية الثالثة التي تهدف إلى تعزيز صلابة القطاع البنكي العالمي من خلال معالجة العديد من أوجه الضعف التي تضمنتها الاتفاقية الثانية، حيث تضمنت هذه الاتفاقية مجموعة من المعايير التي تهدف إلى تحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية في البنوك، بالإضافة إلى زيادة الجودة والتماسك في قاعدة رأس المال لتقوية قدرة القطاع البنكي على التعامل مع الضغوط الاقتصادية والمالية.

في إطار مواكبة المعايير الدولية للرقابة البنكية، تسعى معظم الدول العربية إلى الالتزام بمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة حسب الجدول الزمني المسطر من طرف لجنة بازل، إلا أن التطورات التي عرفتها الساحة البنكية مؤخرا، خاصة أزمة الديون السيادية الأوروبية لسنة 2010 وأزمة النفط لسنة 2014، قد تحول دون التطبيق الأمثل لمعايير هذه الاتفاقية من طرف البنوك العاملة في هذه الدول، وبالتالي فإن تطبيقها يشكل التحدي الأكبر الذي تواجهه هذه البنوك في الوقت الراهن.

على الرغم من الآثار الإيجابية المتنوعة التي تنتج عن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على القطاع البنكي والمالي ككل، إلا أنه من المتوقع أن يكون لتطبيقها بعض الانعكاسات السلبية على أعمال البنوك بصفة عامة وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة. ونظرا لأهمية التمويل البنكي في ترقية وتطوير الجوانب الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات باعتباره من المقومات الأساسية لاقتصاديات الدول، فإن لتمويل التجارة الخارجية أهمية كبرى لأنها تمثل الحصة الأكبر في الناتج المحلي الإجمالي لأي دولة، لذلك كان لابد من دراسة تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية بصفة عامة، مع دراسة لبعض تجارب البنوك العربية التي استوفت تطبيق معايير الاتفاقية، أو تلك التي شرعت في تطبيق جزء كبير من متطلباتها.

أولا: إشكالية البحث

من خلال ما سبق يمكن طرح **الإشكالية الرئيسية** التالية:

ما هي آفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية؟ وكيف يؤثر تطبيق تلك المعايير على تمويل التجارة الخارجية على مستوى هذه البنوك؟

وتتفرع من هذه الإشكالية **التساؤلات الفرعية** التالية:

1- ما هي الجوانب الأساسية الواردة في اتفاقية بازل الثالثة؟

2- ما هي انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك بصفة عامة وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة؟

3- ما هو واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (III) في بنوك الدول العربية بصفة عامة وفي الجزائر بصفة خاصة؟ وما هي أهم التحديات التي تواجه تطبيق معايير هذه الاتفاقية؟

4- فيما تتمثل أهم الأساليب والطرق التي تستعملها البنوك العربية في تمويل التجارة الخارجية؟

ثانيا: الفرضيات

من أجل الإجابة على التساؤلات التي تضمنتها الإشكالية الرئيسية يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي تسعى الباحثة لاختبارها، وهي على النحو التالي:

- **الفرضية الأولى:** يؤثر تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة سلبا على أعمال البنوك.
- **الفرضية الثانية:** تطبق أغلب الدول العربية معايير اتفاقية بازل (II) وبازل (2,5) كاملة، إلا أنها لا تطبق إلا جزءا بسيطا من اتفاقية بازل (III).
- **الفرضية الثالثة:** لم تستوفي البنوك العاملة في الجزائر معايير اتفاقية بازل الثالثة بشكل كامل.
- **الفرضية الرابعة:** يؤدي تطبيق البنوك العربية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة إلى التأثير سلبا على نشاط تمويل التجارة الخارجية.

ثالثا: أهداف البحث

ترمي هذه الدراسة إلى إدراك الأهداف التالية:

- إعطاء لمحة تاريخية عن اتفاقية بازل (I) وبازل (II)، وكذا التعرف على مضمون التعديلات التي أقرتها لجنة بازل على الاتفاقية الثانية في أعقاب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، والتي أطلق عليها "اتفاقية بازل (2,5)".
- التعرف على مضمون الاتفاقية الثالثة للجنة بازل والتي صدرت مع نهاية سنة 2010؛
- التعرف على واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) وبازل (2,5) و بازل (III) وكذا آفاق تطبيق متطلبات هذه الأخيرة في بنوك الدول العربية بشكل عام، وفي البنوك العاملة في الجزائر بشكل خاص؛
- تسليط الضوء على أهم التحديات التي تواجهها البنوك العربية عند تطبيقها لمعايير اتفاقية بازل الثالثة؛
- تبيان انعكاسات تطبيق معايير الاتفاقية الثالثة للجنة بازل على أعمال البنوك بصفة عامة وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة، خصوصا في بنوك الدول العربية.

رابعا: أهمية البحث

تظهر أهمية البحث من خلال النقاط التالية:

- تشكل لجنة بازل للرقابة البنكية بصورة عامة واتفاقية بازل الثالثة بصورة خاصة إحدى أبرز القضايا التي تشغل المجتمع الدولي في الوقت الراهن نظرا لأهميتها الكبيرة في تطوير ثقافة إدارة المخاطر حسب المعايير الدولية، خاصة في ظل تفاقم الأزمات المالية والمصرفية وتفشي آثارها على اقتصاديات مختلف الدول المتقدمة والنامية على حد السواء؛
- تمثل التجارة الخارجية مجالا هاما من مجالات الدراسة الاقتصادية، باعتبارها من القطاعات الحيوية في اقتصاديات أي دولة من جهة، ولصعوبة انعزال دول العالم عن بعضها البعض في مجال انتقال السلع والخدمات فيما بينها من جهة أخرى؛
- يعتبر تمويل التجارة الخارجية من أهم وظائف البنوك التجارية، حيث يساعد على تسهيل القيام بالتبادلات التجارية بين الدول المختلفة.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع

تقف وراء اختيارنا لموضوع الدراسة مجموعة من الأسباب الموضوعية والذاتية، نحاول أن نوجزها فيما يلي:

1. الأسباب الموضوعية: يكمن السبب الرئيسي في اختيارنا لهذا الموضوع في حداثته نسبيا، حيث أن صدور الاتفاقية الثالثة كان في نهاية سنة 2010، وقد تزامن صدورها مع تفاقم أزمة الديون السيادية في كل من الولايات المتحدة وأوروبا.

2. الأسباب الذاتية: تكمن الأسباب الذاتية في رغبتنا في التطرق إلى موضوع حديث، بالإضافة إلى تطوير معارفنا الذاتية حول هذه الاتفاقية نظرا لأهميتها الكبيرة، خاصة في الوقت الراهن في ظل تزايد انتشار الأزمات المالية والبنكية كأزمة الرهن العقاري وأزمة الديون السيادية الأوروبية.

سادسا: منهج البحث وأدواته

للإجابة على الإشكالية المطروحة والتحقق من فرضيات الدراسة سوف يتم الاعتماد على المنهج الوصفي والتاريخي، وهذا من خلال الاستعانة بمختلف المراجع العربية والأجنبية المتعلقة بهذا الموضوع كالكتب، الرسائل الجامعية، المجلات والدوريات، الملتقيات والمؤتمرات وشبكة الإنترنيت، بالإضافة إلى أسلوب التحليل الإحصائي، وذلك عن طريق تحليل البيانات الإحصائية المتوفرة في التقارير والنشرات على شبكة الإنترنيت باستخدام برنامج Microsoft Excel إصدار 2007.

سابعا: حدود الدراسة

سوف نقتصر في تناولنا لموضوع الدراسة على الجانب التاريخي لنشأة لجنة بازل منذ أواخر النصف الثاني من القرن العشرين، مع التركيز على الاتفاقية الثالثة الصادرة في نهاية سنة 2010 وآفاق تطبيقها في بنوك الدول العربية، بالإضافة إلى انعكاسات ذلك على تمويل التجارة الخارجية في هذه البنوك، مع دراسة لحالة البنوك العاملة في كل من السعودية وقطر ولبنان خلال الفترة من 2010 إلى غاية سنة 2015.

ثامنا: الدراسات السابقة

من خلال بحثنا لم نصادف أي أطروحة أو مذكرة ذات علاقة بموضوع الدراسة، إلا أننا وجدنا دراسة واحدة ضمن مقال نشر في مجلة أجنبية وهي:

دراسة (Daniel Santoni, 2012) بعنوان: " financement du commerce international : le lourd impact du renforcement du dispositif Bâle III"، قدمت هذه الدراسة ضمن مقال نشر في مجلة "Revue Banque" العدد 754، وتناول فيها الباحث تأثير الإطار الجديد لرأس المال التنظيمي حسب اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية، وخلص الباحث إلى أن هذا الإطار قد يكون له نتائج سلبية على أدوات تمويل التجارة الخارجية بصفة عامة، وعلى تمويل التجارة الخارجية في الدول النامية بصفة خاصة.

كما أن هناك بعض الدراسات التي تناولت مواضيع مرتبطة بموضوع دراستنا ولكن بشكل غير مباشر، فهي تتعلق بأحد عناصره فقط، ومن بين هذه الدراسات نذكر ما يلي:

1. دراسة (جمال الدين زروق 2011) بعنوان: "التجارة الدولية والعربية وتمويلها وضمان ائتمان الصادرات في أعقاب الأزمة العالمية"، قدمت هذه الدراسة في إطار أبحاث صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، وتناول فيها الباحث تداعيات الأزمة المالية العالمية على التجارة العربية وتمويلها وضمان ائتمان الصادرات، بالإضافة إلى السياسات التجارية التي اتخذتها الدول العربية لاحتواء آثار الأزمة على اقتصادياتها.
2. دراسة (زبير عياش 2013) بعنوان: "اتفاقية بازل (III) كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي"، قدمت هذه الدراسة ضمن مقال نشر في مجلة العلوم الإنسانية، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر، بسكرة، وتناول فيها الباحث تعديل اتفاقية بازل الثانية وصدور اتفاقية بازل الثالثة وتأثير تطبيقها على النظام البنكي العالمي، وذلك من خلال التطرق إلى اتفاقية بازل (II) وما أفرزته من انتقادات بعد الأزمة المالية العالمية، ثم مضمون اتفاقية بازل (III) وانعكاساتها على النظام البنكي العالمي.
3. دراسة (نجار حياة 2013) بعنوان: "اتفاقية بازل (III) وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري"، قدمت هذه الدراسة ضمن مقال نشر في مجلة العلوم الاقتصادية

وعلوم التسيير، العدد 13، جامعة فرحات عباس، سطيف، وتناولت فيها الباحثة الركائز الأساسية لاتفاقية بازل (II) وواقع تطبيقها بالبنوك الجزائرية، وكذا أسباب الأزمة المالية المعاصرة على ضوء هذه الاتفاقية، بالإضافة إلى التعديلات التي جاءت بها اتفاقية بازل (III) والآثار المحتملة لتطبيقها على البنوك الجزائرية.

4. دراسة (سهام بن الشيخ، عيسى بهدي 2014) بعنوان: "التحديات العملية لتطوير البنوك الجزائرية وفق معايير بازل"، قدمت هذه الدراسة ضمن مقال نشر في مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 06، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، وتناول فيها الباحثان واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل الأولى والثانية في الجهاز المصرفي الجزائري لمعرفة مدى جاهزيته لتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة، حيث تمت الاستعانة بأداة الاستبيان لتحديد التحديات التي تواجه البنوك الجزائرية في تطبيقها والتوصل لآليات تطوير هذه البنوك عملا على تطبيق اتفاقية بازل (III).

5. دراسة (Jean-Bernard Caen, 2015) بعنوان: " Les conséquences inattendues de la réglementation bancaire"، قدمت هذه الدراسة ضمن مقال طرح في ثلاثة أجزاء نشرت في مجلة "Revue Banque" ضمن الأعداد 782، 783، 785، وتناول فيها الباحث تأثير المعايير الاحترازية الواردة في اتفاقية بازل الثالثة على قدرة البنوك على قياس المخاطر ضمن الجزء الأول من الدراسة، ثم تطرق إلى تأثير الزيادة في متطلبات رأس المال التنظيمي على قدرة البنوك على تخطي الاضطرابات التي تمس القطاع البنكي العالمي ضمن الجزء الثاني، وفي الأخير حاول الباحث إيجاد طريقة لجعل البنوك تستعيد دورها كركيزة للاقتصاد، وذلك من خلال التعمق في الهدف الرئيسي للجنة بازل والذي يتمثل في تطوير إطار تنظيمي لتقوية صلابة واستقرار النظام البنكي الدولي، والذي يشمل اتجاهين مختلفتين: الأول يبين لنا المفهوم الضيق الذي يفترض إمكانية تحقيق هذا الهدف عن طريق الوسائل الخاصة بالنظام البنكي، بافتراض أنه نظام مغلق، أما الثاني، وهو يبين لنا المفهوم الأوسع، فهو يفترض أن النظام البنكي هو عنصر أساسي وغير مستقل عن الاقتصاد، وبالتالي افترض الباحث أن التغيير الأساسي يجب أن يكون على مستوى البنوك

لكي ننجح في تطوير وتنمية الاقتصاد، وذلك من خلال تبني المفهوم الأوسع الذي جاءت به لجنة بازل.

تاسعا: صعوبات الدراسة

تركزت الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد الدراسة في نقص المراجع التي تتناول موضوع الدراسة بشكل خاص واتفاقية بازل الثالثة بشكل عام، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على البيانات اللازمة لدراسة الحالة بسبب النقص الكبير في عملية الإفصاح بالبنوك العربية بشكل عام.

عاشرا: هيكل الدراسة

من أجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية المطروحة سنقوم بتقسيم البحث إلى أربعة فصول رئيسية كما يلي:

- **الفصل الأول:** نتناول فيه الإطار العام لاتفاقية بازل الثالثة من خلال إعطاء لمحة تاريخية عن اتفاقيتي بازل الأولى والثانية في المبحث الأول، تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي وفق اتفاقية بازل الثالثة في المبحث الثاني، وأخيرا معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة وفق اتفاقية بازل الثالثة في المبحث الثالث.
- **الفصل الثاني:** نتطرق من خلاله إلى علاقة اتفاقية بازل الثالثة بالتمويل البنكي للتجارة الخارجية، ويشمل هذا الفصل ثلاثة مباحث، حيث نتناول في المبحث الأول أساسيات حول التجارة الخارجية، وفي المبحث الثاني سنتعرف على أهم الطرق والأساليب التي تعتمدها البنوك في تمويل التجارة الخارجية، بينما ندرس في المبحث الثالث انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل البنوك للتجارة الخارجية.
- **الفصل الثالث:** نتناول فيه واقع وآفاق وتحديات تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية، ويشمل هذا الفصل ثلاثة مباحث، حيث نلقي في المبحث الأول نظرة عامة حول تطور مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية خلال الفترة (2008-2014)، وفي المبحث الثاني سنتناول واقع القطاع البنكي العربي في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة إلى حالة الجزائر، أما المبحث الثالث فسنعرض فيه أهم تحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في ظل التطورات المصرفية الحديثة.

- **الفصل الرابع:** سندرس فيه انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في بنوك الدول العربية، مع دراسة عينات نموذجية هي: السعودية، قطر ولبنان، ويشمل هذا الفصل ثلاثة مباحث رئيسية، حيث نتطرق في المبحث الأول إلى انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية، وفي المبحث الثاني سنتناول انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر، وأخيرا سنتطرق إلى انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان.

وسنختم هذه الدراسة بخاتمة نعرض فيها الاستنتاجات التي تم استخلاصها عند إنجاز البحث، إضافة إلى أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها.

تمهيد الفصل:

تتعرض البنوك للعديد من المخاطر المرتبطة بطبيعة عملها بشكل دائم ومستمر، لذلك تسعى السلطات النقدية في جميع الدول إلى تطوير القدرات التنافسية على مستوى بنوكها لمواجهة تلك المخاطر، الأمر الذي دفعها للتفكير والتشاور في كيفية التخفيف من المخاطر البنكية وإيجاد معايير عالمية موحدة لتطبيقها في هذا الصدد، ولذلك اجتمعت "لجنة بازل" للرقابة البنكية في مدينة بازل بسويسرا وأصدرت اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال بالبنوك في سنة 1988.

وفي أعقاب توالي الأزمات المالية والبنكية، خاصة الأزمة المالية لدول جنوب وشرق آسيا في سنة 1997، ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في اتفاقية بازل الأولى بشكل يتلاءم مع المخاطر الحديثة التي عرفها القطاع البنكي، وهكذا أصدرت اللجنة اتفاقية بازل الثانية في سنة 2004.

إلا أن الأزمة المالية العالمية الأخيرة، والتي تسببت في انهيار العديد من البنوك والمؤسسات المالية الدولية الكبرى، أظهرت العديد من نقاط الضعف في اتفاقية بازل الثانية، مما دفع بهذه اللجنة إلى التفكير مليا في إعادة النظر في القوانين التي تنظم عملها على النحو الذي يضمن سلامة وصلابة النظام المالي الدولي، وهو ما تجسد في اتفاقية بازل الثالثة التي صدرت في نهاية سنة 2010 كرد مباشر على تداعيات الأزمة المالية العالمية.

سنتناول في هذا الفصل الإطار الجديد لكفاية رأس المال حسب اتفاقية بازل الثالثة، وأهم المعايير التي جاءت بها هذه الاتفاقية، من خلال التطرق بداية إلى نشأة "لجنة بازل" للرقابة البنكية وأهم ما جاءت به الاتفاقية الأولى والثانية لها، وصولا إلى الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الثالثة، وهذا من خلال ثلاثة مباحث رئيسية هي كالتالي:

- **المبحث الأول:** لمحة تاريخية عن اتفاقية بازل الأولى والثانية؛
- **المبحث الثاني:** تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي وفق اتفاقية بازل الثالثة؛
- **المبحث الثالث:** معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة وفق اتفاقية بازل الثالثة.

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن اتفاقية بازل الأولى والثانية

اهتم الخبراء في مجال البنوك بحجم رأس المال منذ بداية القرن العشرين، باعتباره خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك لخسائر مالية، لذلك حاولوا وضع معايير لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكر وبأشكال مختلفة، ومن أول المعايير المستخدمة في هذا المجال هو نسبة رأسمال البنك إلى إجمالي الودائع ابتداء من سنة 1914، ومنذ ذلك الحين سادت عدة أشكال لقياس كفاية رأس المال بالبنوك إلى غاية سنة 1973 التي تزامنت مع انتقال النظام النقدي الدولي من نظام سعر الصرف الثابت إلى نظام سعر الصرف المرن، حيث زادت في تلك الفترة مستويات المخاطرة بالنسبة للبنوك في ظل المضاربة في أسواق العملات الأجنبية. وإدراكا من الدول الصناعية الكبرى لأهمية وحجم هذه المخاطر، فقد حرصت مجموعة الدول العشر على تشكيل لجنة في إطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنوك في مدينة بازل بسويسرا في نهاية سنة 1974، وسميت هذه اللجنة بـــ "لجنة بازل للرقابة على البنوك"، وأصدرت اللجنة اتفاقيتها الأولى المتعلقة بكفاية رأس المال بالبنوك في سنة 1988، وتعرضت هذه الاتفاقية لمجموعة من التعديلات ابتداء من سنة 1995، تمهيدا لصدور الاتفاقية الثانية في سنة 2004.

من خلال هذا المبحث، سوف نتطرق إلى نشأة "لجنة بازل" وأهم ما جاء في الاتفاقية الأولى والثانية للجنة، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنتناول اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال في البنوك؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول اتفاقية بازل الثانية؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى الأزمة المالية العالمية وتعديل اتفاقية بازل الثانية.

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال بالبنوك

سنتناول في هذا المطلب نشأة لجنة بازل للرقابة البنكية ومراحل تطورها وكذا الجوانب الأساسية التي تضمنتها اتفاقيتها الأولى لكفاية رأس المال الصادرة في سنة 1988.

أولا: نشأة لجنة بازل للرقابة البنكية

تأسست "لجنة بازل" في نهاية سنة 1974 من طرف محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر(*)، وذلك في أعقاب الأزمة البنكية الناتجة عن إفلاس مؤسسة الائتمان الألمانية الكبرى "بنك Herstatt"[1]، واجتمعت اللجنة لأول مرة في فيفري 1975، ومنذ ذلك الحين يتم عقد اجتماعاتها بمعدل ثلاث أو أربع مرات في السنة[2].

سميت اللجنة في البداية بـــ "لجنة كوك" على اسم "بيتر كوك(**)Peter Cooke" الذي كان أول من اقترح إنشاءها، وتتمثل مهامها الأساسية في[3]:

- تعزيز أمن ومصداقية النظام المالي؛
- وضع معايير الحد الأدنى في مجال الرقابة الاحترازية؛
- نشر وتعزيز أفضل الممارسات البنكية والرقابية؛
- تعزيز التعاون الدولي في مجال الرقابة الاحترازية.

في شهر جوان 1983 قامت اللجنة بمراجعة توصياتها في أعقاب انهيار "بنك أمبروسيانو Banco Ambrosiano" الإيطالي سنة 1982 لإدراج مبدأ السيطرة على المجموعات البنكية الدولية على أساس موحد[4].

(*) هي مجموعة الدول التي شاركت في الترتيبات العامة للاقتراض التي أنشأها صندوق النقد الدولي في 1962. وكانت الدول المشاركة في البداية: ألمانيا، بلجيكا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، إيطاليا، اليابان، هولندا، المملكة المتحدة والسويد، ثم انضمت سويسرا سنة 1964.

(1) Sylvie de Coussergues, **Gestion de la banque**, DUNOD, 2e édition, Paris, France, 1996, p57.

(2) Jean-Pierre Allegret, Pascal Le Merrer, **Économie de la mondialisation : Opportunités et fractures**, Boeck, 1er édition, Belgique 2007, p251.

(**)خبير بنكي إنجليزي، كان محافظا لبنك إنجلترا سابقا، وهو أول رئيس للجنة بازل.

(3) André Locussol, **Comprendre la crise et l'actualité économique : 2000 définitions sous forme de mini-cours**, Éditions Le manuscrit, France 2010, p100.

(4) Zuhayr MIKDASHI, **Les banques à l'ère de la mondialisation**, Economica, Paris, France, 1998, p274.

وفي سنة 1986 عقدت اللجنة مؤتمرها الرابع في أمستردام، وتناولت فيه قضيتين رئيسيتين بهدف الوصول إلى فهم مشترك حولهما وإيجاد تعاون دولي في مجال الرقابة البنكية هما[1]:

- **رأس المال:** حيث اتضح ضرورة الوصول إلى اتفاق دولي حول مكونات رأس المال وقياس مدى كفايته في البنك بهدف الوصول إلى معيار وخطوط عريضة مقبولة بشكل عام لتتم المقارنة بين البنوك على أسس عامة ومتفق عليها.
- **تدفق المعلومات** وتبادلها بين سلطات الرقابة في الدول المختلفة، خاصة ما يتعلق بـــ: إجراءات الترخيص، المعلومات المطلوبة من السلطات الأم، والمعلومات المطلوبة من السلطات المضيفة، السرية في هذه المعلومات...، والغرض من تدفق المعلومات هو تحسين وتقوية التعاون بين سلطات الرقابة في البلدان المختلفة للحصول على معلومات معينة وشاملة عن البنوك التي تدير أعمالا من خلال فروعها في بلدان مختلفة، حيث تتطلب الرقابة الفعالة على فروع البنوك في الخارج تعاونا ومشاركة في المسؤوليات بين سلطات الدول المضيفة وسلطات الدول الأم.

ثانيا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى

في 11 جويلية 1988 في بازل بسويسرا، وقعت 12 دولة[*] من الدول الصناعية الكبرى على اتفاقية كفاية رأس المال[2]، وتعتبر هذه الاتفاقية بمثابة أول محاولة لوضع معايير دولية لكفاية رأس المال المعدل حسب المخاطر، كما شكلت الخطوة الأولى في تطوير موارد البنك وفهم وإدارة المخاطر[3]. وحددت نسبة (8%) كحد أدنى لكفاية رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان في البنوك. وقد أخذت الدول الصناعية –بشكل عام– بالانصياع لهذه القواعد، وما لبثت أن أصبحت هذه الأحكام من القواعد والمعايير العامة التي أخذت بها مختلف الدول خارج الدول الصناعية[4].

[1] صلاح الدين حسن السيسي، **نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية**، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، 1998، ص221.

[*] هذه الدول هي مجموعة العشرة المذكورة سابقا بالإضافة إلى لوكسمبورغ.

[2] Emmanuel N. Roussakis, **Commercial Banking in an Era of Deregulation**, Greenwood Publishing Group, 3rd edition, USA, 1997, p 120. (e-book)

[3] John Hull, Christophe Godlewski, MaximeMerli, **Gestion des risques et institutions financières**, Pearson Education, 2éédition, France, 2010, p 235.

[4] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل II والدول النامية، أبو ظبي، 2004، ص8.

وتهدف اتفاقية بازل الأولى إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، وتم تركيز الاهتمام فيها على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، ويتم حساب مؤشر كفاية رأس المال حسب معيار بازل كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية)}}{\text{الأصول والالتزامات مرجحة بأوزان المخاطر}} \geq 8\ \%$$

يدل بسط هذه النسبة على الأموال الخاصة، وهو مكون من جزأين:

1. رأس المال الأساسي أو "**الشريحة الأولى**": وهي تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطيات المعلنة، ويجب أن تغطي هذه الشريحة على الأقل 50% من قاعدة رأسمال البنك[1].

2. رأس المال المساند أو "الشريحة الثانية": وهي تتكون من: الاحتياطيات غير المعلنة، احتياطيات إعادة تقييم الأصول، احتياطي الديون المشكوك في تحصيلها[2]، أدوات رأسمالية أخرى[*] والقروض المساندة.

أما بالنسبة للأصول والالتزامات المرجحة بأوزان المخاطر (المقام) فتعبر عن مجموع أصول الميزانية وخارج الميزانية (التعهدات)، وهي تحسب على أساس معاملات ترجيحية محددة تتراوح من 0% إلى 100% حسب طبيعة الأصل، والأوزان الأساسية للمخاطر المحددة حسب أنواع الأصول المختلفة مبينة في الجدول رقم (01) على النحو التالي:

(1) Reto Gallati, **Risk management and capital adequacy**, McGraw-Hill Companies, USA, 2003, p 58. (e-book)

(2) دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006، ص 107.

(*) تجمع هذه الأدوات بين خصائص أسهم رأس المال والقروض، حيث تتسم بالمشاركة في تحمل خسائر البنك –في حالة حدوثها– كما أنها غير قابلة للاستهلاك.

الجدول رقم (01): أوزان المخاطرة حسب أصناف الموجودات داخل الميزانية.

الموجودات	درجة المخاطرة
النقدية، المطالبات على الحكومات المركزية والبنوك المركزية ومطالبات على دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).	% 0
المطالبات على مؤسسات القطاع العام المحلية، باستثناء الحكومة المركزية، والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات.	صفر، 10 %، 20 %، أو 50% حسبما يتقرر وطنيا.
مطالبات على بنوك دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).	% 20
المطالبات المضمونة بعقارات سكنية أو المضمونة بعمليات تأجير العقارات.	% 50
القروض الممنوحة لعملاء القطاع الخاص (شركات أو أفراد).	% 100

المصدر: تم إعداد الجدول بالاعتماد على المراجع التالية:

- طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،1999، ص 138.

- Pascal Dumontier, Denis Dupré, Pilotage bancaire : les normes IAS et la réglementation Bâle II, Revue Banque édition, Paris, France, 2005, p 122.

حسبما يظهر من الجدول أعلاه فإن الالتزامات يتم ترجيحها وفقا للطابع القانوني للمدين، وهكذا يتم التمييز بين المطالبات على دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تطبق عليها أوزان مخاطرة منخفضة وباقي الدول.

وتحسب أوزان المخاطر بالنسبة للالتزامات العرضية (التعهدات خارج الميزانية) بضرب قيمة الالتزام في معامل ترجيح الخطر، ثم يتم ضرب الناتج في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية[1]، ومعاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية مبينة في الجدول الموالي (الجدول رقم: 02)

[1] سليمان ناصر، "النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، دورية نصف سنوية تصدرها كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 06، 2006، ص 154.

الجدول رقم (02): معاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية

الالتزام العرضي	معامل التحويل
بنود مثيلة للقروض (مثل الضمانات العامة للقروض).	% 100
بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (عن خطابات ضمان لتنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات ...)	% 50
بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتسم بالتصفية الذاتية (عن الاعتمادات المستندية).	% 20

المصدر: طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،1999، ص 136.

ثالثا: التعديلات التي أجريت على معيار كفاية رأس المال

قامت لجنة بازل في عام 1995 بإجراء بعض التعديلات لتطوير أسلوب حساب معدل كفاية رأس المال انطلاقا من واقع أن المخاطر التي تتعرض لها البنوك لا تقتصر على المخاطر الائتمانية فقط وإنما تتعرض بدورها للعديد من المخاطر الأخرى مثل مخاطر السوق، وبناء على ذلك تم إدخال مخاطر السوق في قياس معدل كفاية رأس المال. وفي عام 1996 أضافت "لجنة بازل" الشريحة الثالثة لمفهوم رأس المال في البنوك لتغطية المخاطر السوقية فقط بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي ومخاطر السلع. وتتكون هذه الشريحة في معظمها من قروض مساندة قصيرة الأجل والتي لا تقل فترة استحقاقها عن سنتين[1].

وبالتالي أصبح من الضروري عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، وهو ما تم بعد ذلك عن طريق ضرب مقياس المخاطر السوقية في (12,5) ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمجمعة لأغراض مقابلة مخاطر الائتمان، ومنه أصبح بسط الكسر هو مجموع رأسمال البنك من الشريحة الأولى والثانية والذي تم فرضه من قبل عام 1988 إضافة إلى عناصر رأس المال من الشريحة

(1) Hennie Van Greuning, Sonja Brajovic, **Analyzing banking risk : A framework for assessing corporate governance and risk management**, The World Bank Publications, 3rd edition, Washington, USA, 2009, p 130. (e-book)

الثالثة الممكن استخدامها في دعم المخاطر السوقية[1]، وأصبحت القاعدة المستخدمة في ظل أخذ المخاطر السوقية في الحسبان هي[2]:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطر السوقية} \times 12,5} \geq 8\%$$

رابعا: نقاط القوة والضعف في اتفاقية بازل الأولى

نتج عن تطبيق معيار كفاية رأس المال بعض الجوانب الإيجابية وبعض الجوانب السلبية، وسنتناول بإيجاز كل جانب على حدة كما يلي:

1. إيجابيات معيار كفاية رأس المال:

تتمثل أهم إيجابيات المعيار في الأمور التالية[3]:

- المساهمة في دعم استقرار النظام البنكي العالمي وإزالة التفاوت في قدرة البنوك على المنافسة؛
- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية؛
- أصبح من المتاح للمساهم العادي أو للشخص العادي القدرة على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا؛
- يساعد تطبيق المعيار في اتجاه البنوك نحو الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو ما يترتب عنه الارتفاع النسبي في درجة أمانها.

2. نقاط الضعف في معيار كفاية رأس المال:

تتمثل أهم الانتقادات الموجهة للمعيار في التالي:

- يعتبر تحديد فئات المخاطر تعسفيا وليس له علاقة مباشرة بمستوى الخطر الفعلي[4]؛

[1] طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 167.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 103.

[3] طارق حماد عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 146-147.

[4] Arnaud de Servigny, **Le risque de crédit: nouveaux enjeux bancaires**, DUNOD, Paris, France, 2001, p177.

- قد يكون الثمن الذي يختاره بنك للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية، وهذا إذا لم تكن الدولة تتبع سياسات موحدة وملزمة في تصنيف الأصول واحتساب المخصصات وتهميش الفوائد. فإذا قام بنك ما بإتباع الأسلوب المشار إليه فإن ذلك قد يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطيات مما قد يسرع باستنزاف موارد البنك لذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من جانب جهات الرقابة[1]؛
- قد تحاول البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج خارج الميزانية مع إغفال تضمينها لمقام النسبة، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب سلطات الرقابة[2]؛
- لا تأخذ اتفاقية بازل الأولى في الاعتبار الأثر الإيجابي للتنويع[3]، فالمخاطر لا تقترن فقط بالموجودات وإنما أيضا بكيفية توزيعها، وعليه فإن توزيع المخاطر غير مأخوذ في الاعتبار، علما بأن من شأن هذا التوزيع أن يخفف من حجم الخطر الكلي.

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية

لقد ساهم التطور الكبير في تكنولوجيا الاتصال والخدمات البنكية من ناحية، وتوسع صيغ التمويل وتطور الصناعة البنكية من حيث تشخيص المشاكل وتحليل المخاطر من ناحية أخرى إلى زيادة المطالبة بمراجعة اتفاقية بازل الأولى على نحو يواكب هذا التطور. وعليه قامت "لجنة بازل" بدراسة الانتقادات التي وجهت للاتفاقية الأولى والسلبيات التي نجمت عن التطبيق العملي لها لتتوصل إلى اتفاقية جديدة معدلة للاتفاقية السابقة تهدف إلى تقوية وتعزيز صلابة النظام المالي، وهو ما عرف باتفاقية بازل الثانية.

أولا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الثانية

انطوت الاتفاقية الثانية للجنة بازل على ثلاثة جوانب رئيسية هي:

- متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الذي يجب على البنوك الاحتفاظ به؛
- عمليات المراجعة الرقابية؛
- انضباط السوق.

[1] طارق حماد عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص 148.

[2] المرجع السابق نفسه، ص 148.

[3] Arnaud de Servigny, op. cit, p 177.

1. متطلبات الحد الأدنى لرأس المال:

أبقت اتفاقية بازل (II) على المبادئ التي قامت عليها اتفاقية بازل لعام 1988 وعلى النسبة المعمول بها لقياس كفاية رأس المال وهي 8 %، إلا أنها عدلت جذريا نظام أوزان المخاطر التي لم تعد تعطى حسب هوية المقترض (الدولة، المؤسسات أو البنوك الأخرى) بل أصبحت مرتبطة بدرجة التصنيف الممنوحة من طرف مؤسسات التصنيف الائتماني العالمية وحسب معايير محددة أقرتها لجنة بازل[1]. ويعتبر الإطار الجديد للاتفاقية أكثر شمولا في معالجة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، بحيث يقدم طرقا ومداخل تتراوح بين البسيط والمعقد بالنسبة لمنهجيات قياس كل من مخاطر الائتمان، مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية[*]، وتتمثل هذه الطرق فيما يلي:

- بالنسبة لمخاطر الائتمان، طرحت اتفاقية بازل (II) أسلوبين للقياس، هما: أسلوب التصنيف النمطي (المعياري)، وأسلوب التصنيف الداخلي، إما الأساسي أو المتقدم.
- بالنسبة لمخاطر السوق فحسب بازل (II) توجد طريقتان للقياس، هما الطريقة النمطية (المعيارية) وطريقة النماذج الداخلية التي يشترط على البنك عند إتباعها الحصول على موافقة هيئات الرقابة والإشراف المحلية.
- بالنسبة للمخاطر التشغيلية توجد ثلاث طرق للقياس هي[2]: أسلوب المؤشر الأساسي، الأسلوب النمطي (المعياري) وأسلوب القياس المتقدم. حيث يستخدم الأسلوب الأول مؤشرا واحدا لمخاطر التشغيل للنشاط الكلي للبنك، وينبغي على كل بنك بموجبه الاحتفاظ برأسمال لمواجهة المخاطر التشغيلية يساوي نسبة مئوية ثابتة تقدر بـــ 15% من دخله الإجمالي[3]، بينما يقوم الأسلوب النمطي (المعياري) بتحديد مؤشرات مختلفة لمراكز العمل المختلفـــة، أما الأسلوب الثالث فيتطلب من البنوك استخدام بياناتها الذاتية للخسائر المحتملة في تقدير رأس المال المطلوب.

[1] زبير عياش، "اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ماي 2013، ص 448.

[*] مخاطر التشغيل هي مخاطر الخسارة المباشرة أو غير المباشرة الناجمة عن عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية، الأشخاص والأنظمة، أو من أحداث خارجية.

[2] أحمد سليمان خصاونه، **المصارف الإسلامية: مقررات لجنة بازل- العولمة- إستراتيجية مواجهتها**، جدارا للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، الأردن 2008، ص124.

[3] Satyajit Das, **Risk management**, John Wiley & Sons, Singapore 2006, p 496. (e-book)

ويتم قياس كفاية رأس المال وفقا للمعادلة التالية[1]:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق+ المخاطر التشغيلية}}$$

ورغم أن الإطار الجديد للاتفاقية لم يرفع الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال عن المستويات السابقة (8%)، إلا أن إدراج أنواع جديدة من المخاطر (المخاطر التشغيلية) يؤدي بذاته إلى زيادة كبيرة في مجمل متطلبات رأس المال. وحتى تصل البنوك إلى هذا المعدل أو تحافظ عليه يجب عليها العمل باستمرار على زيادة رؤوس الأموال (بسط النسبة) في ظل التزايد المستمر للمخاطر التي تتعرض لها (مقام النسبة)[2].

2. عمليات المراجعة الرقابية:

تعتمد عمليات المراجعة الرقابية على أربعة مبادئ أساسية هي:

2. 1. الزيادة عن الحد الأدنى المقرر لرأس المال: حيث يتم إعطاء صلاحية للمراقبين لحث البنوك على الاحتفاظ بجزء يزيد عن الحد الأدنى لمعيار رأس المال[3]؛

2. 2.التقييم الداخلي لكفاية رأس المال: حيث يجب على كل مؤسسة مالية وضع نظام مناسب يضمن كفاية رأس المال داخليا وتوفير الاحتياجات المالية المستقبلية مع مراعاة حجم المخاطر وكذا خطط العمل المستقبلية[4]؛

2. 3.المراجعة الرقابية: يجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود؛

(1) Stefan Trueck, Svetlozar T. Rachev, **Rating based modeling of credit risk: Theory and application of mitigation matrices**, Academic Press, USA, 2009, p 33. (e-book)

(2) عبد المطلب عبد الحميد، **الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية: أزمة الرهن العقاري الأمريكية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص172.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 173.

(4) بونيهي مريم، مقررات لجنة بازل وأهميتها في تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المدية، الجزائر، 2012، ص 48.

2. 4.التدخل الرقابي: يتعين على السلطات الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن الحد الأدنى المقرر له واتخاذ إجراءات سريعة في حالة عدم المحافظة على هذا المستوى[1].

3. انضباط السوق:

يهدف الاتفاق الجديد إلى تحسين الشفافية المالية لتمكين المستثمرين والمشاركين في السوق من تقييم البنوك بشكل أفضل[2]، ويتم الإفصاح بشكل نصف سنوي على الأقل، متضمنا[3]: تركيبة رأس المال، المخاطر وتقييمها (مخاطر الائتمان، مخاطر السوق ومخاطر التشغيل)، شرح نظام التصنيف، تفاصيل عن قطاعات الصناعة، نوعية الطرف الثالث، مواعيد الاستحقاق، حجم الديون المتعثرة، مخصصات الديون المشكوك فيها، الهيكل التنظيمي لوظائف إدارة مخاطر الائتمان، تعاريفها، تفصيل للمحفظة في ضوء التصنيف لكل قطاع، احتساب احتمالية التخلف عن الدفع لكل شريحة مصنفة، الأداء السابق كمؤشر على نوعية ومصداقية النظام وأساليب تقليل المخاطر ومعالجة الضمانات.

ثانيا: نقاط القوة والضعف في اتفاقية بازل الثانية

انطوت الاتفاقية الثانية للجنة بازل على العديد من النقاط الإيجابية مقارنة بالاتفاقية الأولى، غير أنه نتج عن التطورات المالية والبنكية الحديثة ظهور بعض النقائص التي ساعدت على تطور الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وفيما يلي أهم نقاط القوة والضعف التي تميزت بها هذه الاتفاقية:

1. نقاط القوة في اتفاقية بازل الثانية:

من أهم النقاط الإيجابية التي تميزت بها الاتفاقية ما يلي:

- **إلغاء التمييز بين الدول:** فقد كانت اتفاقية بازل الأولى تميز بين مجموعتين من الدول، الأولى هي مجموعة دول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي بالإضافة إلى السعودية، وهي أشبه بأعضاء "نادي" الدول المتميزة، والمجموعة الثانية هي الدول الأخرى والتي ظلت خارج ذلك النادي.

(1) Bruno Colmant, Chantal Samson, **2008 l'année du Krach**, De Boeck &Lacier, Belgique, 2009, p 48.

(2) Xavier Bradley, Christian Descamps, **Monnaie- Banque- Financement**, DALLOZ, Paris, France, 2005, p293.

(3) إبراهيم الكراسنة، **أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، الطبعة الثانية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، مارس 2010، ص15.

فأعضاء هذا "النادي" يتمتعون بمعاملة متميزة من حيث مستلزمات رأس المال[1]. وقد جاءت اتفاقية بازل (II) متجهة إلى الاستناد، بدرجة أكبر، إلى تقدير السوق للمخاطر وبالتالي فقد عمدت إلى إلغاء هذا التمييز بين الدول.

– تشجيع السلطات الرقابية على مراجعة إجراءات الرقابة واتخاذ الأساليب المناسبة للتدخل والقيام بالإجراءات التصحيحية لتجنب حدوث الأزمات البنكية.

– توفير نظام للإفصاح والشفافية يدفع البنوك إلى الاهتمام بتحسين إدارة الأصول والخصوم لاكتساب ثقة العملاء، الأمر الذي يدعم معيار كفاية رأس المال وعمليات المراجعة الرقابية.

2. الانتقادات التي وجهت لاتفاقية بازل الثانية:

من أهم الانتقادات التي وجهت لإطار عمل اتفاقية بازل الثانية ما يلي:

– **مسايرة التقلبات الاقتصادية الدورية:** من الانتقادات الأساسية لإطار عمل اتفاقية بازل الثانية هو الميل نحو مسايرة المتطلبات للدورات الاقتصادية، ويرجع ذلك إلى أن متطلبات رأس المال على أساس المخاطر تميل للزيادة خلال فترات الركود، مما يدفع البنوك إلى خفض الإقراض وبالتالي تفاقم الانكماش، والعكس خلال فترات الرخاء الاقتصادي، حيث يتم دعم قدر كبير من المخاطر المالية بقاعدة ضعيفة من رأس المال[2].

– **الاعتماد المفرط على مؤسسات التصنيف الائتماني:** ساهمت اتفاقية بازل الثانية في اعتماد البنوك على مؤسسات التصنيف الائتماني بشكل كبير كأحد المحددات الرئيسية لتحديد الأوزان النسبية المستخدمة في ترجيح مخاطر أصول البنك، في حين أثبتت هذه الأخيرة فشلها في تقدير مخاطر بعض الأصول المالية المبتكرة في الوقت الذي سبق الأزمة المالية العالمية لسنة 2008[3].

– يستند تحديد أوزان المخاطر حسب اتفاقية بازل الثانية على التصنيف الائتماني للمدينين الذي تحدده مؤسسات التصنيف الائتماني المتخصصة في هذا المجال، والتي تنتشر في الدول المتقدمة خلافا للوضع في الدول النامية، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع وزن مخاطر الالتزام على حكومات

[1] صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل II والدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص 22.

[2] Andrea Resti, Andrea Sironi, Regulation of the financial sector: What future for Basel II?, Center for Economic Studies ifo DICE Report, 1/2010, p 3.

[3] Jeffery Atik, Basel II : A past-crisis post-mortem, Transnational Law & Contemporary Problems, Vol. 19-3, January 2011, p 750.

الدول النامية إلى 100% باعتبارها لم تخضع للتقييم من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني بصرف النظر عن مدى جودة الالتزام من عدمه[1].

- **مخاطر السيولة:** من القضايا الرئيسية التي برزت بشكل واضح خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة (2008) هي الحاجة إلى تحسين قياس وإدارة مخاطر السيولة، وهو ما تفتقر إليه اتفاقية بازل الثانية.

- اهتمام اتفاقية بازل الثانية بإدارة المخاطر الخاصة بكل بنك على حدة مع إهمال استقرار النظام البنكي ككل، والذي يمكن تهديده من خلال انتشار عدوى المشاكل من البنوك العاجزة إلى البنوك السليمة[2].

المطلب الثالث: الأزمة المالية العالمية وتعديل اتفاقية بازل الثانية

كشفت الأزمة المالية العالمية عن العديد من نقاط الضعف في إطار عمل اتفاقية بازل الثانية، الأمر الذي دفع بـــ "لجنة بازل" إلى تعديل المحاور الثلاث الرئيسية الواردة في الاتفاقية الثانية، وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا المطلب أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور الأزمة وأهم المراحل التي مرت بها هذه الأخيرة، بالإضافة إلى التعديلات التي قامت بها اللجنة على اتفاقية بازل الثانية في سنة 2009، والتي أطلق عليها "اتفاقية بازل 2,5".

أولا: أسباب الأزمة المالية العالمية ومراحل تطورها

منذ فيفري 2007 إلى سبتمبر 2008 ظهرت معالم أزمة مالية عالمية والتي اعتبرت الأسوأ من نوعها منذ زمن الكساد الكبير سنة 1929، حيث بدأت الأزمة أولا في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم امتدت إلى دول العالم لتشمل الدول الأوروبية والدول الآسيوية والدول النامية التي يرتبط اقتصادها مباشرة بالاقتصاد الأمريكي.

[1] ماجدة شلبي، "الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل"، بحث مقدم في إطار مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن أيام 22 إلى 24 ديسمبر 2002، ص 40.

[2] بوسنة محمد رضا، "الأزمة المالية العالمية ومعيار بازل 3"، **مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**، العدد 13، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، جوان 2013، ص 139.

1. أسباب الأزمة المالية العالمية:

من أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور الأزمة المالية العالمية ما يلي:

1. 1. التوسع في منح القروض العقارية دون ضمانات كافية وبأسعار فوائد متدنية بهدف الحصول على أكبر قدر من الأرباح[1]، وذلك على إثر السياسة التي اتبعتها الولايات المتحدة الأمريكية خلال العقود الأخيرة في مجال الإسكان والتي كانت تهدف إلى تشجيع المواطنين على شراء السكنات، وهذا من خلال تخفيض الضرائب وتشجيع الأسر على التوسع في الاقتراض، الأمر الذي دفع بالمؤسسات المالية إلى تسهيل عملية منح القروض العقارية وعدم التعمق في دراسة ملفات طالبي القروض.

وتجدر الإشارة إلى أن أسعار الفائدة المطبقة على هذا النوع من القروض هي أسعار فائدة متغيرة ترتبط قيمتها أساسا بسعر الفائدة المعروض من قبل البنك المركزي مضافا إليه علاوة مخاطرة يتم الاتفاق عليها مسبقا بين طرفي العقد، كما يمكن أن تتأثر أسعار الفائدة بتغيرات القيمة الجارية للعقارات، وتكون هذه الأسعار ثابتة خلال السنوات الثلاث الأولى من القرض ثم تتغير بعد ذلك[2].

1. 2. نزع الملكية العقارية: لقد أدت الزيادة في عدد حالات التخلف عن السداد إلى زيادة الفوائد المترتبة على المقترضين، ومن ثم زيادة الأقساط المترتبة عليهم. هذه الزيادة في الأقساط أدت إلى الزيادة في حالات التخلف عن السداد مرة أخرى، ومن ثم الزيادة في حالات نزع الملكية العقارية[*] من المدينين لصالح الدائنين وعرض العقارات المرهونة للبيع. وقد أدى عرض العقارات إلى انخفاض أسعارها مما سبب خسائر كبيرة لكثير من المؤسسات المالية وشركات التأمين والمستثمرين في هذه السندات[3].

[1] علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسبة، الأزمة المالية العالمية: حقيقتها.. أسبابها .. تداعياتها .. وسبل العلاج، المؤتمر الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال: التحديات، الفرص، الآفاق، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 2009، ص 13.

[2] بوسنة محمد رضا، مرجع سبق ذكره، ص 134.

[*] في بعض الأحيان كان المقترضون يقومون بالتخلي عن عقاراتهم بشكل متعمد لأن ديونهم أصبحت أكبر من قيمة عقاراتهم.

[3] نبال محمود قصبة، "تحليل الأزمة المالية العالمية الراهنة الأسباب والتداعيات والعلاج"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد 28، العدد 1، 2012، ص 551-552.

1. 3. الإفراط في التعامل بالمشتقات المالية: حيث قامت البنوك والمؤسسات الاستثمارية بتحويل القروض الرديئة إلى سندات وتسويقها إلى مؤسسات مالية أخرى بعروض وعوائد مغرية بهدف التخلص منها، ثم قامت هذه الأخيرة ببيع تلك السندات إلى بنوك وشركات استثمارية أخرى، هكذا فإن توالي عمليات البيع أدى إلى تشابك أعمال تلك المؤسسات، بحيث أن أي تعثر يصيب إحداها سوف ينتقل إلى المؤسسات الأخرى[1].

1. 4. ضعف رقابة السلطات النقدية مما أدى إلى عدم احترام الكثير من البنوك للاحتياطي الائتماني الأدنى، كما تم إدخال ما يعرف بقيود خارج الميزانية لتسجيل عمليات شراء الأصول المرتبطة بالتمويل العقاري والتي لم تكن تخضع للقيود الرقابية[2].

1. 5. هيمنة الرأسمال المالي على الرأسمال الحقيقي: إن التوسع الهائل في أسواق المال العالمية أدى إلى زيادة تشابكها وارتباطها على نحو كبير، مما أدى إلى تزايد رؤوس الأموال التي يتم تبادلها يوميا بين الأسواق المالية الدولية المختلفة وبسرعة كبيرة، وأصبحت رؤوس الأموال تتحرك وتنمو دون أن تربطها صلة وثيقة بعمليات الإنتاج وحاجات التمويل للتجارة، مما يؤكد سيطرة الاقتصاد الرمزي (الافتراضي) على الاقتصاد الحقيقي، حيث يتم تداول مختلف أشكال الثروات على شكل أسهم وسندات وأذونات الخزينة بشكل شبه منفصل عن الاقتصاد الحقيقي[3].

1. 6. منح سندات الرهن العقاري تصنيفات ائتمانية مرتفعة الأمان: حصلت بعض سندات الرهن العقاري على تصنيفات ائتمانية مرتفعة جدا وصل بعضها إلى (AAA)، وهذا التصنيف مساو لتصنيف سندات الخزينة الأمريكية التي تعد من الأصول المالية الأكثر أمانا على مستوى العالم[4]، مما ساهم في زيادة إقبال المستثمرين على السندات عالية المخاطر، خاصة من طرف فئة المستثمرين الصغار الذين يعتمدون على تصنيفات هذه الوكالات في تحديد مجال استثمارهم[5].

(1) عماري عمار، فالي نبيلة، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009، ص 5.

(2) ساعد مرابط، الأزمة المالية العالمية 2008: الجذور والتداعيات، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009، ص 11.

(3) فضيل رابح، "الأزمة المالية العالمية الأسباب، الانعكاسات والحلول"، **مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي**، العدد 12، 2009، ص 32.

(4) نبال محمود قصبة، تحليل الأزمة المالية العالمية الراهنة الأسباب والتداعيات والعلاج، مرجع سبق ذكره، ص 558.

(5) بوسنة محمد رضا، مرجع سبق ذكره، ص 138.

2. مراحل تطور الأزمة:

يمكن تلخيص أهم المراحل التي مرت بها الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري) كما يلي[1]:

- **فيفري 2007:** عدم قدرة المقترضين على تسديد أقساط قروض الرهن العقاري يتسبب في أولى عمليات الإفلاس لبعض المؤسسات البنكية المتخصصة.
- **أوت 2007:** اتسعت مخاطر الأزمة المالية وشهدت الأسواق المالية تدهورا جوهريا، وبدأت البنوك المركزية بالتدخل بهدف دعم السيولة في الأسواق.
- **أكتوبر إلى ديسمبر 2007:** استمرت الأزمة المالية في التصاعد، وأدت إلى إعلان عدة بنوك كبرى عن انخفاض كبير في أسعار أسهمها بسبب الأزمة.
- **22 جانفي 2008:** قام الاحتياطي الاتحادي الأمريكي (البنك المركزي) بتخفيض هام وجوهري على معدل الفائدة بقيمة ثلاثة أرباع النقطة (0.75 %) ليبلغ 3.50 % كإجراء استثنائي، مع توالي عمليات التخفيض التدريجي ليصل معدل الفائدة إلى 2 % في نهاية شهر أفريل 2008.
- **من شهر فيفري 2008 إلى أوت 2008:** استمرت مؤشرات وبوادر الأزمة المالية (خاصة في الأسواق المالية الأمريكية والأوروبية)، كما شهدت هذه الفترة تأميم بعض المؤسسات البنكية مثل بنك "نورذرن روك Northern Rock" في بريطانيا، وتواصلت الجهود بين البنوك المركزية بهدف التوصل إلى حلول فعالة للتخفيف من الأزمة من دون جدوى، وظلت مؤشرات الأزمة تتنامى وتتفاعل بتأثيراتها السلبية على الأسواق المالية خصوصا.
- **7 سبتمبر 2008:** قامت وزارة الخزانة الأمريكية بوضع المجموعتين العملاقتين في مجال قروض الرهن العقاري "فريدي ماك Freddie Mac" و "فاني ماي Fanny Mae" تحت الوصاية طيلة الفترة التي تحتاجها كل منهما لإعادة هيكلة ماليتها، وقد شمل قرار الوصاية كفالة للديون حتى حدود 200 مليار دولار.
- **15 سبتمبر 2008:** إعلان بنك الأعمال "ليمان براذرز Lehman Brothers " عن إفلاسه مما أدى إلى حالة شديدة من الذعر المالي، بالإضافة إلى توجه واسع وكبير جدا نحو بيع

[1]– يوسف أبو فارة، قراءة في الأزمة المالية العالمية 2008، المؤتمر الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال: التحديات، الفرص، الآفاق، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 2009، ص 6–9.

– الداوي الشيخ، الأزمة المالية العالمية، انعكاساتها وحلولها، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة جنان، لبنان يومي 14/13 مارس 2009، ص 9–11.

الأسهم، مما ترتب عليه آثار كارثية على قطاع البنوك الاستثمارية في الولايات المتحدة الأمريكية. كما أعلنت مؤسسة بنكية أخرى (وهي من أبرز البنوك الأمريكية) وهي "بنك أوف أمريكا Bank of America" شراء بنك آخر للأعمال في بورصة وول ستريت هو بنك "ميريل لينش Merrill Lynch".

- **16 سبتمبر 2008:** الاحتياطي الاتحادي والحكومة الأمريكية تؤممان أكبر مجموعة تأمين في العالم "أي آي جي AIG" المهددة بالإفلاس عبر منحها مساعدة بقيمة 85 مليار دولار.
- شهد شهر سبتمبر 2008 مجموعة من الأحداث المتلاحقة الناتجة عن تزايد عمق الأزمة المالية، وقد تواصل التراجع والتدهور في الأسواق المالية العالمية وتزايدت مشاكل الحصول على القروض في ظل نظام مالي يتجه نحو الضعف والتراجع، وزادت البنوك المركزية من جهودها الهادفة إلى توفير السيولة للمؤسسات المالية في ظل تزايد عمليات إفلاس المؤسسات وشراء مؤسسات لمؤسسات أخرى مهددة بالإفلاس. وفي الشهر نفسه أيضا أعلنت الحكومة الأميركية عن أكبر خطة مالية للإنقاذ بقيمة 700 مليار دولار والتي ركزت على مساعدة المؤسسات المالية على التخلص من أصولها غير القابلة للبيع، وقد تم رفض هذه الخطة في المداولات الأولى التي جرت في 29 سبتمبر 2008، وبعد مداولات أخرى تم إقرار خطة الإنقاذ بصورتها المعدلة في مجلس الشيوخ الأميركي في01 نوفمبر 2008.
- في**08 أكتوبر2008** قامت الحكومة البريطانية بإعادة هيكلة لثمانية مؤسسات بنكية بريطانية كإجراء لمواجهة تداعيات الأزمة المالية العالمية.
- في **15 أكتوبر 2008** اتفقت دول منطقة الاتحاد الأوروبي على ضخ المزيد من الأموال في المؤسسات البنكية المتعثرة وإعطاء ضمانات لعمليات الاقتراض بين البنوك ومنح هذه القروض برسوم التكلفة وبقيمة تتجاوز مبلغ الـــ 1.3 تريليون دولار.

ثانيا: التعديلات التي أجريت على اتفاقية بازل الثانية في ظل الأزمة المالية العالمية

بعد أزمة الرهن العقاري لسنة 2008، أقرت لجنة بازل بوجود العديد من نقاط الضعف في اتفاقيتها الثانية لكفاية رأس المال بالبنوك، ولذلك قامت ببعض التعديلات التي مست الجوانب الأساسية في الاتفاقية في شهر جويلية 2009، وأطلق على هذه التعديلات "اتفاقية بازل 2,5".

1. التعديلات الخاصة بالمتطلبات الدنيا لرأس المال:

ركزت التعديلات المتعلقة بالدعامة الأولى على مجال التوريق، وخاصة عمليات إعادة التوريق، حيث كشفت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 بأن بعض متطلبات عمليات التوريق المستندة إلى أصول وكذلك عمليات إعادة التوريق ترتبط بشكل مباشر وقوي بالمخاطر المنتظمة بصورة أكبر بكثير من عمليات التوريق التقليدية، ولذلك فإنها تتطلب أعباء رأسمالية أكبر[1]. وبناء على ذلك ألزمت البنوك التي تستخدم أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لاحتساب الأصول المرجحة بالمخاطر الائتمانية (IRB) بتطبيق أوزان مخاطر أعلى لإعادة التوريق كما تم تعديل أوزان المخاطر للبنوك التي تستخدم الأسلوب النمطي[2].

بالإضافة إلى ذلك قامت لجنة بازل بتحديد متطلبات تشغيلية لابد أن تمتاز بها البنوك لكي تتمكن من استخدام الأوزان الخاصة بإطار بازل (II) للتوريق، والهدف من ذلك هو التأكد من أن البنوك تقوم باجتهاداتها الخاصة ولا تعتمد ببساطة على تصنيفات وكالات التصنيف الائتماني الخارجية، كما أن عدم تحقيق مثل هذه المتطلبات سينتج عنه مطالبة البنك بالتغطية الكاملة للتوريق[3].

2. التعديلات الخاصة بالمراجعة الرقابية:

تهدف التعديلات الخاصة بالدعامة الثانية إلى مساعدة البنوك والمشرفين على إدارة المخاطر في المستقبل، وذلك بعد ظهور العديد من نقاط الضعف في عمليات إدارة المخاطر خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة، وتعد عملية إدارة المخاطر السليمة عملية ضرورية لدعم ثقة الهيئات الرقابية وكذا المشاركين في السوق في أساليب تقييم البنك للمخاطر المتعلقة به ومدى كفاية رأسماله[4]، ويتطلب الأمر فهما للمخاطر المرتبطة بعمليات البنك ومنتجاته بشكل دقيق، ويتم ذلك من خلال وجود نظام إدارة معلومات قادر على توفير المعلومات المطلوبة لمجلس إدارة البنك والإدارة التنفيذية له.

[1] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 452.

[2] بونيهي مريم، مرجع سبق ذكره، ص 55.

[3] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 452.

[4] Basel Committee on Banking Supervision, **Enhancements to the Basel II framework**, Bank for International Settlements, Switzerland, July 2009, p 9.

وأوصت اللجنة في هذا الشأن بأن تضع البنوك تقنيات لتحديد وقياس مخاطر التركز (مناطق جغرافية، قطاع اقتصادي) وبإتباع اختبارات التحمل عن طريق إعداد البنك لسيناريوهات صدمات محددة لقياس قدرته على امتصاص هذه الصدمات ومزاولة عملياته في أوقات الأزمات بدون أي تبعات سلبية كبيرة، كما يجب على مجلس إدارة البنك أن يقوم بتعيين حد أعلى لمخاطر السيولة والحدود المقبولة، ووجهت اللجنة البنوك إلى أهمية ربط الأداء التنفيذي بالأرباح الاقتصادية بعيدة المدى بدلا من الأرباح المحاسبية قصيرة الأجل[1].

3. التعديلات المتعلقة بانضباط الأسواق (الإفصاح العام):

استجابة لما لاحظته "لجنة بازل" من مظاهر الضعف في الإفصاح أثناء الأزمة المالية الأخيرة، فإنها قررت مراجعة متطلبات الإفصاح العام مع ضرورة التركيز على ما يلي[2]:

- تعرضات التوريق في دفاتر المتاجرة؛
- كفالة المشاريع المرتبطة بالتزامات خارج الميزانية؛
- طريقة التقييم الداخلي لعمليات التوريق؛
- تعرضات عمليات إعادة التوريق؛
- التقييم مع الأخذ في الاعتبار تعرضات التوريق.

وعلى الرغم من أن التعديلات الواردة في الدعامة الثالثة ليس لها أثر مباشر على حجم ونوعية رأس المال، إلا أن توفر إفصاح أوضح وأكبر من طرف البنوك يؤدي إلى صورة أكثر شمولا لمخاطرها، حيث يعكس الإفصاح مستوى الخطر بطريقة تسمح للمستثمرين بتقييم الجدارة الائتمانية للبنك بشكل دقيق[3].

بالإضافة إلى التعديلات التي مست الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل الثانية، قامت لجنة بازل بتقديم ملحق لإطار القيمة عند الخطر (VAR) المتعلقة بسجلات المتاجرة التي جاءت بها هذه الاتفاقية. وقد أصدرت اللجنة في شهر جويلية 2009 وثيقتين، الأولى تحت عنوان "مراجعة لإطار

[1] بنك التنمية الصناعية والعمال المصري، بازل II والأزمة المالية العالمية، ص 6، من موقع الإنترنيت:
http://www.idbe-egypt.com/doc/bazel.doc, consulté le: 30/07/2012.

[2] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 453.

[3] بريش عبد القادر، "إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل II وIII ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 29، جامعة محمد خيضر بسكرة، فيفري 2013، ص38.

مخاطر السوق ضمن اتفاقية بازل الثانية"، والثانية تحت عنوان "دليل احتساب رأس المال للمخاطر الإضافية في سجلات التداول"، ومن المتوقع أن تلتزم البنوك بتطبيق محتوى الوثيقتين ابتداء من تاريخ 31 ديسمبر 2010[1].

خلاصة المبحث:

بعد عرضنا لنشأة "لجنة بازل" وأهم اتفاقياتها السابقة، تبين لنا أن اتفاقية بازل الأولى لكفاية رأس المال انطوت على الكثير من نقاط الضعف، خاصة ما تعلق منها بالتركيز على مخاطر الائتمان البنكي وتجاهل المخاطر الأخرى التي تتعرض لها البنوك، إضافة إلى تمييزها بين الدول في تحديد أوزان المخاطر، وهو ما دفع بلجنة بازل إلى إصدار الاتفاقية الثانية في سنة 2004 والتي جاءت بمفهوم جديد لكفاية رأس المال، حيث ركزت على تقوية رأس المال الرقابي من خلال متطلبات الحد الأدنى لرأس المال بحيث يكون أكثر حساسية للمخاطر التي تتعرض لها البنوك.

وعلى الرغم من الإيجابيات الكثيرة في اتفاقية بازل الثانية، إلا أن ذلك لم يمنع ظهور أزمة مالية عالمية في سنة 2008، والتي كشفت عن العديد من نقاط الضعف في الاتفاقية الثانية، خاصة ما تعلق منها بعدم كفاية رأس المال في البنوك خلال الأزمات، التوسع الكبير للتوريق البنكي وإعادة التوريق، بالإضافة إلى الممارسات الضعيفة في إدارة المخاطر، لاسيما مخاطر السيولة ومخاطر التركز، مما دفع باللجنة إلى القيام بتعديلات في إطار عمل اتفاقية بازل الثانية في سنة 2009، ثم إصدار اتفاقية بازل الثالثة في نهاية سنة 2010.

[1] زبير عياش، مرجع سبق ذكره، ص 453.

المبحث الثاني: تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي وفق اتفاقية بازل الثالثة

اجتمع محافظو ومديرو البنوك المركزية لـــ 27 دولة من أكبر اقتصاديات العالم (الأرجنتين، أستراليا، بلجيكا، البرازيل، كندا، الصين، فرنسا، ألمانيا، هونغ كونغ، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، اليابان، كوريا، لوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، روسيا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة والولايات المتحدة) في مدينة بازل بسويسرا في 12 سبتمبر 2010 لإقرار إطار عمل بنكي جديد يهدف إلى تشجيع البنوك على رفع مستوى احتياطياتها من رأس المال كخطوة لتحصينها من تهديد الأزمات المالية المحتملة، وقد وافقت مجموعة الدول العشرين على تلك المقترحات عند اجتماعها في مدينة "سيول" في نوفمبر 2010، وأصدرت بذلك اتفاقية بازل الثالثة لتعزيز صلابة القطاع البنكي الدولي ككل.

حيث تهدف الإصلاحات الجديدة التي قامت بها اللجنة إلى تحسين قدرة القطاع البنكي على استيعاب الصدمات الناجمة عن الضغوط المالية والاقتصادية، أيا كان مصدرها، وبالتالي فهي تساهم في التقليل من انتشار مخاطرها من القطاع المالي إلى الاقتصاد ككل.

وسنتطرق في هذا المبحث إلى أهم ما جاء في اتفاقية بازل الثالثة بشأن تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي، وذلك من خلال ما يلي:

- في **المطلب الأول**: سنتعرض إلى التعديلات التي قامت بها اللجنة من أجل رفع الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال؛
- في **المطلب الثاني**: سنتعرض إلى نسبة الرافعة المالية المستحدثة في الاتفاقية الثالثة؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى التدابير التي اتخذتها اللجنة من أجل مواجهة الضغوط المستقبلية والتقلبات الاقتصادية الدورية.

المطلب الأول: رفع الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال

حتى تتمكن البنوك من مواجهة مختلف المخاطر التي تعرض لها باستمرار، يجب أن يتم دعمها بقاعدة رأسمالية ذات جودة عالية، وتحقيقا لهذه الغاية، يجب أن يكون الشكل السائد لرأسمال الشريحة الأولى "Tier 1" هو الأسهم العادية والأرباح المحتجزة، حيث تعتبر الأسهم العادية أكثر أشكال رأس المال استيعابا للخسائر. كما يجب تحسين انضباط السوق من خلال زيادة الشفافية والإفصاح حول قاعدة رأس المال.

أولا: مكونات رأس المال التنظيمي حسب اتفاقية بازل الثالثة

يتألف رأس المال التنظيمي من مجموعة العناصر التالية:

1. الشريحة الأولى من رأس المال "Tier 1": وتتكون من الأسهم العادية من الفئة الأولى، والطبقة الإضافية للشريحة الأولى.

1. 1. الأسهم العادية للشريحة الأولى: تتألف من العناصر التالية[1]:

- الأسهم العادية التي يصدرها البنك والتي تستوفي معايير التصنيف كأسهم عادية لأغراض تنظيمية؛
- فائض المخزون الناتج عن الأدوات التي تتضمن أسهم عادية من الشريحة الأولى؛
- الأرباح المحتجزة؛
- الإيرادات الشاملة الأخرى المتراكمة وغيرها من الاحتياطيات المعلنة؛
- الأسهم العادية الصادرة من طرف الفروع التابعة للبنك والتي تحتفظ بها أطراف ثالثة شرط أن تستوفي معايير إدراجها ضمن الأسهم العادية لرأسمال الشريحة الأولى.

ولكي يتم تصنيف الأداة ضمن الشريحة الأولى لرأس المال الأساسي يجب أن تستوفي المعايير التالية[2]:

- أن تمثل المطالبة الأخيرة عند تصفية البنك؛
- أن يكون لصاحبها الحق في المطالبة بالأصول المتبقية التي تتناسب مع حصته من رأس المال المصدر بعد أن يتم تسديد جميع المطالبات الأخرى في التصفية؛

(1) International monetary funds, **Global stability report: restoring confidence and progressing on reforms**, October 2012, p 178.
(2) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Bank for International Settlements, Switzerland, December 2010, pp 14-15.

- أن لا يعطي البنك أي انطباع بأنه سيقوم بشراء الأداة أو استردادها أو إلغائها بعد قيامه بإصدارها؛
- توزيعات الأرباح ليست إجبارية تحت أي ظرف من الظروف، وعدم الدفع لا يعتبر تخلفا عن السداد؛
- لا تدفع التوزيعات إلا بعد استيفاء جميع الالتزامات القانونية والتعاقدية وسداد التزامات أدوات رأس المال ذات الأولوية في السداد؛
- أن تكون الأداة قادرة على امتصاص الخسائر فور حدوثها خلال فترة ملاءة البنك؛
- أن يتم تصنيفها كأداة ملكية وفق قواعد المحاسبة المعمول بها؛
- أن تصدر هذه الأسهم وتدفع مباشرة ولا يمكن للبنك أن يمول شراءها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛
- أن يتم الكشف عنها بوضوح وبشكل منفصل في ميزانية للبنك.

1. 2. الطبقة الإضافية للشريحة الأولى: تتكون من العناصر التالية[1]:

- الأدوات المالية التي يصدرها البنك والتي تلبي معايير الإدراج في رأس المال الإضافي للشريحة الأولى، شرط أن لا تكون مدرجة في فئة الأسهم العادية للشريحة الأولى؛
- فائض المخزون الناتج عن الأدوات المالية المدرجة في الطبقة الإضافية للشريحة الأولى؛
- الأدوات الصادرة من قبل فروع البنوك والتي تحتفظ بها أطراف ثالثة، شرط أن تستوفي معايير إدراجها ضمن الطبقة الإضافية للشريحة الأولى وأن لا تكون مدرجة في رأسمال الشريحة الأولى.

ولكي يتم تصنيف الأداة ضمن الشريحة الأولى من رأس المال الإضافي يجب أن تستوفي المعايير التالية[2]:

- أن تكون مصدرة ومدفوعة بالكامل؛
- أن لا تستحق الأولوية في السداد إلا بعد سداد مستحقات أصحاب الودائع والديون العادية والثانوية في البنك؛

(1) René BÖSCH, **Banking regulation: Jurisdictional comparisons**, Sweet & Maxwell, 1st edition, London, England, 2012, p13. (e-book)
(2) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Op.cit, p 15-17.

- أن لا تكون مضمونة أو مكفولة من طرف المصدر، أو من أي جهة ذات صلة، أو أي ترتيب آخر من شأنه أن يعزز الأقدمية للمطالبة بها اتجاه أصحاب الودائع والديون العادية والثانوية؛
- أن تكون دائمة، وليس هناك أي تاريخ استحقاق لها أو شروط أو ميزات تجعلها قابلة للاسترداد؛
- أن تكون قابلة للاستدعاء من طرف المصدر (البنك) فقط بعد مرور ما لا يقل عن خمس سنوات من تاريخ إصدارها شريطة أن تحقق شروط معينة؛
- أي دفع لأصل المبلغ (من خلال إعادة الشراء أو الاسترداد مثلا) لابد أن يتم بعد الحصول على موافقة من الجهات الرقابية؛
- يجب أن لا تساهم الأداة في زيادة التزامات البنك بشكل يفوق أصوله؛
- يجب أن تكون الأداة مصنفة بأنها التزام قادر على امتصاص الخسائر، سواء عن طريق تحويلها إلى أسهم عادية عند نقطة محددة مسبقا أو خفض قيمتها بتحميلها خسائر عند نقطة محددة مسبقا (الهدف من ذلك يتمثل في عدم ضمان قيمة هذه الأداة وبأنها لن تشكل التزاما على البنك، وبالتالي تكون قادرة على امتصاص الخسائر لأنها أصبحت أداة ملكية[1])؛
- لا يمكن للبنك، أو أية أطراف ذات صلة به والتي يكون للبنك قدرة على التحكم بها أو له تأثير مباشر عليها أن يشتري الأداة، ولا يمكن للبنك أن يمول شراءها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛
- لا يمكن أن تتمتع الأداة بأي ميزة من المميزات التي تعيق إعادة الرسملة مثل الأحكام التي تتطلب أن يقوم المصدر بتعويض المستثمر إذا ما تم إصدار صك جديد بسعر أقل خلال إطار زمني محدد.

2. الشريحة الثانية من رأس المال "Tier 2": تتكون من العناصر التالية[2]:

- الأدوات (الصكوك) التي تصدرها البنوك والتي تستوفي معايير إدراجها في رأسمال الشريحة الثانية (وليست مدرجة ضمن الشريحة الأولى)؛

(1) مضاء منجد وآخرون، "المحة عن معايير رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3"، **مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية**، العدد 13، جوان 2013، ص 33، (مجلة إلكترونية)، من موقع الإنترنيت:
http://www.giem.info/files/issue/vol_13.pdf, consulté le: 17/07/2013.

(2) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Op.cit, p 17.

- فائض المخزون الناتج عن الأدوات المدرجة في رأسمال الشريحة الثانية؛
- الأدوات الصادرة من قبل فروع البنوك والتي تحتفظ بها أطراف ثالثة، شرط أن تستوفي معايير إدراجها ضمن الشريحة الثانية وأن لا تكون مدرجة في رأسمال الشريحة الأولى؛
- مخصصات أو احتياطيات خسائر القروض لمواجهة الخسائر المستقبلية المجهولة حاليا، والتي تكون متاحة بحرية لتغطية الخسائر التي تتحقق في وقت لاحق.

ولكي يتم تصنيف الأداة ضمن الشريحة الثانية من رأس المال يجب أن تستوفي الشروط التالية[1]:

- أن تكون مصدرة ومدفوعة بالكامل؛
- أن لا تستحق الأولوية في السداد إلا بعد تسديد مستحقات أصحاب الودائع والديون العادية؛
- أن لا تكون مضمونة أو مكفولة من طرف المصدر أو أي جهة ذات صلة أو أي ترتيب آخر من شأنه أن يعزز الأقدمية للمطالبة بها اتجاه أصحاب الودائع والديون العادية؛
- أن يكون تاريخ استحقاقها بعد مرور خمس سنوات على الأقل؛
- الأداة قابلة للاستدعاء من طرف المصدر (البنك) فقط بعد مرور خمس سنوات على الأقل من تاريخ إصدارها، شرط أن تحقق شروط معينة؛
- أن لا يكون لدى المستثمر أي حق لتعجيل سداد المدفوعات المقررة مستقبلا (ما عدا في حالة الإفلاس والتصفية)؛
- لا يمكن للبنك أو أية أطراف ذات صلة به والتي يكون للبنك قدرة على التحكم بها أو له تأثير مباشر عليها أن يشتري الأداة.

ثانيا: نسبة كفاية رأس المال حسب الإطار الجديد لاتفاقية بازل

قامت اتفاقية بازل الثالثة بتعديل الحدود الدنيا لنسبة كفاية رأس المال ابتداء من عام 2013 إلى غاية نهاية عام 2018، وأصبحت النسب الجديدة كالآتي:

1. رفع نسبة الأسهم العادية من الشريحة الأولى من 2% (حسب اتفاقية بازل II) إلى 4,5% حسب الاتفاقية الجديدة، ولا يجب أن تقل الموجودات المرجحة بالمخاطر عن هذه النسبة

[1] Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Op.cit, pp 18-19.

في جميع الأوقات، مما سيؤدي إلى رفع نسبة رأس مال الشريحة الأولى (الأسهم العادية والإضافية) من 4,5% إلى 6,0 % على الأقل من الموجودات المرجحة بالمخاطر[1]؛

2. إضافة نسبة 2,5 % من رأس المال الاحتياطي (الإضافي) إلى نسبة كفاية رأس المال، على أن تطبق هذه النسبة تدريجيا إلى غاية سنة 2019[2]، وبذلك يصبح الحد الأدنى لكفاية رأس المال بالإضافة إلى النسبة الجديدة لرأس المال الاحتياطي 10,5%.
3. تبلغ نسبة إجمالي رأس المال (رأسمال الشريحة الأولى + رأسمال الشريحة الثانية) 8 %، ولا يجب أن تقل هذه النسبة عن الموجودات المرجحة بالمخاطر في جميع الأوقات.

المطلب الثاني: استخدام نسبة الرافعة المالية

من أهم الأسباب التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية التراكم المفرط للإقراض، ويعني هذا زيادة أحجام المديونية أو ما يطلق عليه اسم "**الرافعة المالية**"، لذلك حددت اتفاقية بازل الثالثة حدود التوسع في الإقراض للبنوك بألا تتجاوز نسبة من رأس المال المملوك لهذه البنوك، فالبنك لا يستطيع أن يقرض أكثر من نسبة محددة لما يملكه من رأسمال واحتياطي. وقامت لجنة بازل بإدخال نسبة الرافعة المالية لتحقيق الأهداف التالية[3]:

- تقييد الإقراض في القطاع البنكي، مما يساعد على التخفيف من خطر عمليات تخفيض الرفع المالي التي يمكنها زعزعة استقرار النظام المالي والاقتصادي ككل؛
- توفير ضمانات إضافية ضد نموذج الخطر وقياس الخطأ، من خلال استكمال هذا الإجراء على أساس تقييم المخاطر بمقياس بسيط، شفاف ومستقل للمخاطر.

ويعتمد حساب نسبة الرافعة المالية على قياس رأس المال وقياس التعرض كما يلي[4]:

$$\text{نسبة الرافعة المالية} = \frac{\text{الشريحة الأولى من قاعدة رأس المال}}{\text{إجمالي التعرضات (الأصول)}}$$

(1) Emilios Avgouleas, **Governance of global financial markets: the law, the economics, the politics**, Cambridge University Press, USA, 2012, p322. (e-book)
(2) Timo KÖFFER, **Basel III- Implications for banks' capital structure: What happens with hybrid capital instruments?**, Anchor Academic Publishing, Germany, 2013, p 6. (e-book)
(3) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems,** op.cit, p 4.
(4) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III leverage ratio framework and disclosure requirements**, Bank for International Settlements, Switzerland, January 2014, p 1.

أولا: قياس رأس المال

يجب أن يستند قياس رأس المال لنسبة الرافعة المالية على التعريف الجديد لمكونات رأسمال الشريحة الأولى المبين سابقا في المطلب الأول، كما يجب خصم العناصر المستقطعة كليا من رأس المال لأنها لا تساهم في الرفع المالي، إضافة إلى خصمها من قياس التعرض[1].

ثانيا: قياس التعرض

تشمل أنواع التعرضات التي تتضمنها نسبة الرافعة المالية كل من[2]:

- تعرضات البنود داخل الميزانية؛
- التعرضات الناتجة عن عقود المشتقات؛
- تعرضات عمليات تمويل الأوراق المالية؛
- تعرضات البنود خارج الميزانية.

1. المبادئ العامة للقياس: يجب أن يتبع قياس التعرض لأغراض نسبة الرافعة المالية بصفة عامة القياس المحاسبي للتعرض، ولتحقيق ذلك يجب توفر الشروط التالية[3]:

- يتم تضمين تعرضات الميزانية (باستثناء الحالات المتعلقة بالأدوات المشتقة) ضمن صافي الحساب من المخصصات والتسويات (تعديل في قيمة الأصول مثلا)؛
- لا يسمح بالموازنة بين القروض والودائع.

بالإضافة إلى ذلك فإنه لا يمكن استخدام الضمانات الحقيقية أو المالية وضمانات أو مخففات مخاطر الائتمان التي تم شراؤها للحد من تعرضات الميزانية.

2. البنود داخل الميزانية: لقياس نسبة الرافعة المالية يجب أن تتضمن البنوك بنودا مدرجة في ميزانيتها العمومية لأغراض حساب نسبة الرافعة المالية وفقا للقواعد المحاسبية المعمول بها، بالإضافة إلى ذلك يجب أن يشمل قياس التعرض ما يلي:

- اتفاقيات إعادة الشراء والتمويل للأوراق المالية؛

(1) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, op.cit, p 60.
(2) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III leverage ratio framework and disclosure requirements**, op. cit, p 2.
(3) Loc. cit.

- **المشتقات:** تنشئ المشتقات نوعين من التعرضات: التعرضات داخل الميزانية والتي تعكس القيمة العادلة للعقد، وتعرضات الاقتصاد الافتراضي، وهي تمثل المصلحة الاقتصادية الأساسية للعقد.

3. البنود خارج الميزانية: تشير "لجنة بازل" إلى أن البنود خارج الميزانية تشكل مصدرا هاما للرافعة المالية، لذلك يجب على البنوك احتساب البنود خارج الميزانية لأغراض نسبة الرافعة المالية من خلال تطبيق معامل تحويل ائتماني نسبته 100%.

المطلب الثالث: رأس المال التحوطي لمواجهة الضغوط المستقبلية والتقلبات الاقتصادية الدورية

حسب المعايير الجديدة في اتفاقية بازل الثالثة فإنه على البنوك تكوين دعائم صد قوية ضد المخاطر الحالية والمستقبلية التي تهدف إلى تحقيق السلامة المالية للقطاع البنكي ككل، وتتمثل هذه الدعائم فيما يلي:

أولا: رأس المال الاحتياطي (الإضافي)

يجب على البنوك تكوين احتياطي جديد منفصل يتكون من أسهم عادية بنسبة 2,5 % من الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاثة أضعاف ليبلغ نسبة 7 % (4,5% التي تمثل الحد الأدنى لحقوق المساهمين من الشريحة الأولى لرأس المال + 2,5% رأس المال الإضافي). وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيودا على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيها[1].

ثانيا: التخفيف من التقلبات الاقتصادية الدورية وتعزيز الاحتياطي لمواجهتها

بالإضافة إلى نسبة الرافعة المالية تقدم اللجنة سلسلة من التدابير لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية، هذه التدابير تهدف إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية[2]:

- تخفيف أية تقلبات دورية تتجاوز الحد الأدنى من متطلبات رأس المال؛
- تشجيع تكوين المزيد من المخصصات؛

[1] مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إسطنبول، تركيا، يومي 9 و 10 سبتمبر 2013، ص 9.

[2] Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, op.cit, p5.

- الاحتفاظ برأس المال لتكوين احتياطيات في البنوك والقطاع البنكي ككل، والتي يمكن استخدامها في أوقات الشدة؛
- تحقيق الهدف الأوسع للحيطة لحماية القطاع البنكي من فترات النمو الزائد للائتمان.

1. النظام الوقائي لمواجهة التقلبات الدورية:

يتكون النظام الوقائي لمواجهة التقلبات الدورية حسب لجنة بازل للرقابة البنكية من العناصر التالية:

- تقوم السلطات الرقابية بمراقبة وتقييم نمو الائتمان وغيرها من المؤشرات التي قد تنذر بوجود تراكم للمخاطر في النظام، فإذا أشار التقييم بأن النمو في الائتمان مفرط، وأنه قد يؤدي إلى تراكم المخاطر في النظام، يتم تشكيل احتياطي لمواجهة التقلبات الدورية، ويتم رفع الاحتياطي في حالة زوال الخطر؛
- تأخذ البنوك الدولية الكبرى في الاعتبار الموقع الجغرافي لتعرضات الائتمان للقطاع الخاص وتقوم بحساب الاحتياطي لمواجهة المخاطر المحتملة؛
- إن الاحتياطي لمواجهة التقلبات الدورية الذي يطلب إنشاؤه من طرف البنك يزيد من حجم رأس المال الاحتياطي لديه، وبالتالي فإن البنك يخضع لقيود على توزيعاته التقديرية إذا لم يكن يستوفى النسبة.

2.متطلبات الاحتياطي لمواجهة التقلبات الدورية الوطنية:

تهدف هذه النسبة الاحتياطية إلى توفير قاعدة رأسمالية أقوى للبنوك للحد من التأثير السلبي على الأوضاع الاقتصادية الوطنية في حالة وقوع هذه البنوك تحت ضغوط مالية، حيث يتعين على كل عضو في لجنة بازل تعيين سلطة مختصة للبحث في حجم رأس المال الإضافي الذي يجب تكوينه لمواجهة التقلبات الدورية محليا، فإذا رأت السلطة الوطنية المختصة أن فترة النمو الائتماني المفرط قد تسبب تراكم للمخاطر في النظام المالي المحلي فإنها تقوم بتشكيل احتياطي إضافي لمواجهة التقلبات الدورية تكون نسبته بين 0 و2,5% من الأصول المرجحة بالمخاطر وذلك حسب تقديرها لحجم المخاطر المتوقعة.

خلاصة المبحث:

من خلال ما تطرقنا إليه سابقا في المبحث الثاني يتبين لنا أن لجنة بازل سعت في اتفاقيتها الثالثة إلى تعزيز الإطار الشامل لرأس المال التنظيمي من خلال رفع الجودة والشفافية في قاعدة رأس المال، حيث وضعت اللجنة معايير صارمة من أجل تصنيف أداة ما ضمن الشريحة الأولى "Tier 1" أو الشريحة الثانية " Tier 2" لرأس المال، كما قامت بتحسين انضباط السوق من خلال زيادة الإفصاح والشفافية حول قاعدة رأس المال، وأدخلت ما يعرف بنسبة الرافعة المالية من أجل ضبط عمليات الإقراض في القطاع البنكي وتجنب ما قد يتسبب في زعزعة استقرار النظام البنكي العالمي ككل، وقامت بتقديم مجموعة من التدابير لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية إضافة إلى تشكيل نسبة من رأس المال الاحتياطي (الإضافي) من أجل التقليل من هذه التقلبات والتخفيف من حدتها.

بالإضافة إلى الإجراءات السابقة قامت اللجنة باستحداث معيارين للحدود الدنيا لمتطلبات السيولة بغرض قياس مخاطر السيولة في البنوك، وهو ما سنتعرض إليه بنوع من التفصيل في المبحث الثالث.

المبحث الثالث: معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة وفق اتفاقية بازل الثالثة

واجهت البنوك خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة مجموعة من الصعوبات، وذلك بسبب الثغرات الموجودة في المبادئ الأساسية لإدارة مخاطر السيولة. ولذلك قامت اللجنة بتطوير معيارين للحد الأدنى لتمويل السيولة، وذلك بغرض تحقيق هدفين منفصلين ولكنهما متكاملان:

- ❖ الهدف الأول هو تعزيز مقاومة مخاطر السيولة في البنك على المدى القصير عن طريق ضمان إتاحة موارد سائلة ذات جودة عالية بشكل كاف في حالة المرور بأزمة وتوتر حاد لمدة شهر، وقد وضعت اللجنة نسبة تغطية السيولة "LCR" لتحقيق هذا الهدف.
- ❖ والهدف الثاني هو تعزيز المقاومة لوقت أطول من خلال إيجاد حوافز إضافية للبنك لتمويل أنشطته مع مصادر أكثر استقرارا للتمويل، ووضعت اللجنة في هذا الشأن النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR" التي توفر هيكل استحقاق دائم للأصول والخصوم لمدة سنة واحدة.

وبالتالي فسنتطرق في هذا المبحث إلى كل نسبة من هذه النسب على حدة، بالإضافة إلى أدوات المراقبة التي تساعد المشرفين على التحكم بمخاطر السيولة، وذلك من خلال ما يلي:

- في **المطلب الأول:** سنتناول نسبة تغطية السيولة
- في **المطلب الثاني:** سنتناول النسبة الصافية للتمويل المستقر؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى أدوات المراقبة.

المطلب الأول: نسبة تغطية السيولة "Liquidity Coverage Ratio"

تهدف هذه النسبة إلى تعزيز القدرة على مواجهة الاضطرابات المحتملة للسيولة على مدى ثلاثين (30) يوما. كما تساعد على ضمان حصول البنوك على ما يكفيها من الأصول السائلة ذات الجودة العالية غير المرتبطة بها لتعويض التدفقات النقدية الصافية التي يمكن أن تواجهها في ظل الأزمات الحادة على المدى القصير. وتتكون نسبة تغطية السيولة من عنصرين هما: المخزون من الأصول السائلة عالية الجودة (البسط)، وصافي التدفقات النقدية الخارجة على مدى 30 يوما المقبلة (المقام)، وهي تحسب وفقا لما يلي[1]:

$$\frac{\text{المخزون من الأصول السائلة العالية الجودة}}{\text{مجموع التدفقات النقدية الصافية الخارجة خلال 30 يوما المقبلة}} \geq 100\ \%$$

يجب أن لا تقل نسبة تغطية السيولة عن 100 % في جميع الأحوال ويجب أن يحافظ البنك على هذه النسبة بصفة مستمرة، وأن يكون على دراية تامة بأي ثغرات فيما يخص هذه النسبة على مدى 30 يوما المقبلة، كما يجب أن يتأكد من توفر وكفاية الأصول السائلة عالية الجودة لتغطية أي ثغرة خلال الشهر.

أولا: المخزون من الأصول السائلة عالية الجودة

سنتناول في هذه النقطة أهم الخصائص التي تتميز بها الأصول السائلة عالية الجودة وكذا مكوناتها، وهذا على النحو التالي:

1. خصائص المخزون من الأصول السائلة عالية الجودة:

لكي تصنف الأصول السائلة على أنها عالية الجودة يجب أن تتميز بالخصائص التالية[2]:

1. 1. الخصائص الأساسية: تشمل الخصائص الأساسية ما يلي:

- **مخاطر منخفضة:** حيث تميل الأصول الأقل خطورة إلى كونها عالية السيولة، قصيرة الأجل، تقلبات أسعارها منخفضة ومخاطر تضخمها منخفضة؛

(1) Erik Banks, **Liquidity risk: managing funding and asset risk**, Palgrave Macmillan, 2nd edition, 2014, p244. (e-book)

(2) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: The liquidity coverage ratio and liquidity risk monitoring tools**, Bank for International Settlements, Switzerland, January 2013, pp 7-8.

- **السهولة واليقين في تقييمها:** تزيد سيولة الأصل عندما يزيد احتمال اتفاق المشاركين في السوق على تقديراته، فصيغة تسعير الأصول السائلة عالية الجودة يجب أن تكون سهلة الحساب ولا تستند على العديد من الافتراضات؛
- **انخفاض درجة الارتباط بالأصول الخطرة:** يجب أن لا تكون الأصول السائلة عالية الجودة ذات ارتباط عال بالأصول الخطرة الأخرى، فالأصول الصادرة عن مؤسسات مالية مثلا يزيد احتمال بشكل كبير بأن تكون غير سائلة عند حدوث أزمات السيولة في القطاع البنكي؛
- **أن تكون مدرجة في سوق أوراق مالية متطورة ومعترف بها:** تزيد هذه الخاصية من درجة سيولة الأصل.

1. 2. الخصائص المتعلقة بالسوق: وهي تشمل العناصر التالية:

- **سوق مالية نشطة وكبيرة:** يجب أن يكون هناك تداول نشط على هذه الأصول في الأسواق المالية سواء ما تعلق بالبيع أو بالشراء، وأن يتم إجراء عمليات إعادة الشراء عليها في جميع الأوقات، وهذا يعني:
 - أن تكون السوق المالية التي يتم تداول هذه الأصول فيها واسعة ومتطورة بالقدر الكافي؛
 - أن يكون عدد المتعاملين بهذه الأصول في السوق كبيرا؛
 - وجود صانعي سوق ملتزمين يزيد من سيولة الأصل، بحيث يتم توفير الأسعار لشراء أو بيع الأصل بصفة دائمة.
- **انخفاض تقلبات الأسعار:** فالأصول التي تبقى قيمتها مستقرة نسبيا والتي تكون أقل عرضة للانخفاض الحاد في أسعارها مع مرور الوقت تكون أكثر سيولة وجودة من غيرها؛
- **إمكانية اللجوء إلى الأصل نظرا لجودته:** هناك ميل كبير نحو اللجوء إلى هذه الأنواع من الأصول في أوقات الأزمات نظرا لجودتها العالية.

2. مكونات الأصول السائلة عالية الجودة:

يجب أن تتضمن الأصول السائلة عالية الجودة الأصول التي تتميز بالخصائص المذكورة سابقا، ويمكن تقسيم الأصول التي تلبي تلك الخصائص إلى قسمين[1]:

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: The liquidity coverage ratio and liquidity risk monitoring tools**, op.cit, p 11.

- **المستوى الأول:** أصول يمكن إدراجها بدون حد أقصى.
- **المستوى الثاني:** أصول يمكن أن تشكل ما نسبته 40 % فقط من المخزون.

2. 1. المستوى الأول من الأصول السائلة: يقتصر هذا المستوى على:

- النقدية؛
- احتياطيات البنك المركزي التي يمكن استخدامها عند الظروف الطارئة؛
- الأوراق المالية التي تمثل مطالبات على أو مطالبات مضمونة من طرف جهات سيادية، بنوك مركزية، مؤسسات القطاع العام، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي والاتحاد الأوروبي، أو بنوك التنمية متعددة الأطراف شرط استيفائها للمعايير التالية:
 - أن تأخذ وزن مخاطر 0 % وفق الأسلوب المعياري لحساب مخاطر الائتمان حسب اتفاقية بازل (II)؛
 - أن يتم تداولها في أسواق مالية نشيطة ومتطورة، مع إمكانيات إجراء عمليات إعادة الشراء عليها؛
 - أن تكون معترف بها كمصدر موثوق للسيولة في الأسواق المالية (اتفاقيات إعادة الشراء أو البيع) حتى في الظروف الصعبة؛
 - أن لا تمثل التزاما من مؤسسة مالية أو أحد الأطراف التابعة لها[*].
- الجهات السيادية المحلية أو الديون السيادية الخاصة بالبنوك المركزية التي لديها أوزان مخاطر غير 0 %.

2. 2. المستوى الثاني من الأصول السائلة:

يمكن تقسيم المستوى الثاني من الأصول السائلة عالية الجودة إلى:

[*] وهذا يتطلب أن لا يقوم حامل الأوراق المالية باللجوء إلى مؤسسة مالية أو أحد الأطراف التابعة لها. وعمليا، هذا يعني أن الأوراق المالية، مثل الإصدارات المضمونة من طرف الحكومة خلال الأزمات المالية، والتي تبقى التزامات على مؤسسة مالية، لا تتأهل للأصول السائلة عالية الجودة، باستثناء الحالة التي يكون فيها البنك مؤهلا كمؤسسة قطاع عام بموجب متطلبات اتفاقية بازل (II)، حيث يمكن للأوراق المالية المصدرة من قبل البنك أن تتأهل لأصول المستوى الأول في حالة تحقق كافة الشروط الأخرى.

2. 2. 1. المستوى 2-أ من الأصول السائلة: يتم تطبيق نسبة اقتطاع قدرها 15% على القيمة السوقية لكل أصل من أصول المستوى 2-أ المدرجة ضمن الأصول السائلة عالية الجودة، وتشمل هذه الأصول:

- الأوراق المالية التي تمثل مطالبات على أو مطالبات مضمونة من طرف جهات سيادية، بنوك مركزية، مؤسسات القطاع العام أو بنوك التنمية المتعددة الأطراف التي تلبي المعايير التالية:
 - أن تأخذ وزن مخاطر 20 % وفق الأسلوب المعياري لحساب مخاطر الائتمان حسب اتفاقية بازل (II)؛
 - أن يتم تداولها في أسواق مالية نشيطة ومتطورة تتميز بمستوى تركز منخفض، مع إمكانيات إجراء عمليات إعادة الشراء عليها؛
 - أن تكون معترف بها كمصدر موثوق للسيولة في الأسواق المالية (اتفاقيات إعادة الشراء أو البيع) حتى في الظروف الصعبة للسوق (يكون الحد الأقصى للانخفاض في السعر لا يتجاوز 10% أو أن الزيادة في الاستقطاعات لا تتجاوز 10% على مدى 30 يوما خلال فترة مناسبة من الضغط الكبير على السيولة)؛
 - أن لا تمثل التزاما من مؤسسة مالية أو أحد الأطراف التابعة لها.
- سندات الدين للشركات (بما في ذلك الأوراق التجارية[*]) والسندات المغطاة[**] التي تلبي الشروط التالية:
 - **في حالة سندات الدين للشركات:** أنها لم تصدر من طرف مؤسسة مالية أو من الأطراف التابعة لها.
 - **في حالة السندات المغطاة:** أنها لم تصدر من طرف البنك نفسه أو أي جهة تابعة له.

[*] لا تتضمن أوراق الدين المصدرة من قبل الشركات (بما في ذلك الأوراق التجارية) منتجات معقدة أو قروض مساندة.

[**] السندات المغطاة هي السندات المصدرة والمملوكة لبنك أو مؤسسة رهن، وتخضع بموجب القانون لرقابة عامة مخصصة لحماية حاملي السندات. يتعين استثمار المتحصلات الناشئة عن إصدار هذه السندات بما يتوافق مع القانون في الأصول التي يمكنها تغطية المطالبات المتعلقة بهذه السندات طوال مدة صلاحيتها، وفي حالة إخفاق المصدر يتم استخدامها على سبيل الأولوية لتعويض المبلغ الرئيسي ودفعات الفائدة المستحقة.

- أن يكون لديها تصنيف ائتماني طويل الأجل على الأقل (AA-) من مؤسسات التقييم الائتماني الخارجية المتعارف عليها، وفي حالة عدم وجوده أن تكون مقيمة داخليا عن طريق احتمالات تخلف عن السداد موافقة لتقييم ائتماني لا يقل عن (AA-).
- أن يتم تداولها في أسواق مالية نشيطة ومتطورة تتميز بمستوى تركز منخفض، مع إمكانيات إجراء عمليات إعادة الشراء عليها؛
- أن تكون معترف بها كمصدر موثوق للسيولة في الأسواق المالية (اتفاقيات إعادة الشراء أو البيع) حتى في الظروف الصعبة للسوق؛

2. 2. 2. المستوى 2-ب من الأصول السائلة:

يمكن أن يتضمن المستوى 2-ب من الأصول السائلة بعض أنواع الأصول التالية على أن تلبي معايير إدراجها ضمن هذا المستوى:

- الأوراق المالية المدعومة بالقروض العقارية على أن تخضع لنسبة خصم 25%؛
- سندات الدين للشركات (بما في ذلك الأوراق التجارية) على أن تخضع لنسبة خصم 50%؛
- الأسهم المشتركة على أن تخضع لنسبة خصم 50%.

ويبين الجدول الموالي (الجدول رقم 03) معاملات الأصول السائلة عالية الجودة، وهذا على النحو الآتي:

الجدول رقم(03): معاملات الأصول السائلة عالية الجودة

الأصول السائلة عالية الجودة	المعاملات
المستوى الأول من الأصول السائلة عالية الجودة	% 100
المستوى 2–أ من الأصول السائلة عالية الجودة	% 85
المستوى 2–ب من الأصول السائلة عالية الجودة: – الأوراق المالية المدعومة بالقروض العقارية. – سندات الدين المؤهلة للشركات التي يكون تصنيفها الائتماني ما بين BBB- إلى A+. – الأسهم المشتركة المؤهلة.	 % 75 % 50 % 50

Source: Erik Banks, **Liquidity risk: managing funding and asset risk**, Palgrave Macmillan, 2nd edition, 2014, p245. (e-book)

حسب الجدول السابق (الجدول رقم 03) فإن الأصول ذات المعاملات الأقرب إلى 100 % هي أكثر سيولة من الأصول ذات المعاملات 50 %، وبالتالي فهي تتطلب تغطية أقل من المخاطر مقارنة بالأصول الأخرى.

ثانيا: مجموع التدفقات النقدية الصافية الخارجة

يتمثل مجموع التدفقات النقدية الصافية الخارجة في مجموع التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة مطروح منه مجموع التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة في ظل سيناريو الضغط لمدة 30 يوما المقبلة[1].

[1] Roberto Ruozi, Pierpaolo Ferrari, **Liquidity risk management in banks, Economic and regulatory issues**, Springer, 2012, p 30. (e-book)

مجموع التدفقات النقدية الصافية الخارجة على مدى 30 يوما المقبلة =
مجموع التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة – الحد الأدنى لـــ (مجموع التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة في إطار سيناريو يصل فيه الحد الأقصى إلى 75 % من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة)

- يتم احتساب مجموع التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة عن طريق ضرب الأرصدة المستحقة من فئات أو أنواع مختلفة من المطلوبات والالتزامات خارج الميزانية بنسب مفترضة متوقع أن يتم سحبها.
- يتم حساب مجموع التدفقات النقدية الداخلة المتوقعة عن طريق ضرب الأرصدة المستحقة من مختلف فئات المستحقات التعاقدية بنسب مفترضة متوقع أن يتم تحصيلها في إطار سيناريو يصل فيه الحد الأقصى إلى 75 % من إجمالي التدفقات النقدية الخارجة المتوقعة.

المطلب الثاني: النسبة الصافية للتمويل المستقر "Net Stable Funding Ratio"

تقيس هذه النسبة قيمة مصادر الأموال طويلة الأجل (أكثر من سنة واحدة) المتاحة للبنك مقارنة بالتوظيفات في الأصول واحتمال وجود مطالبات تمويلية ناتجة عن الالتزامات خارج الميزانية، وهي تهدف إلى الحد من الاعتماد المفرط على التمويل بالجملة في المدى القصير خلال فترات انتعاش السيولة في السوق وتشجيع تقييم أفضل لمخاطر السيولة على أساس البنود خارج الميزانية.

تتكون النسبة الصافية للتمويل المستقر من عنصرين هما: قيمة التمويل المستقر المتاح (البسط) وقيمة التمويل المستقر المطلوب (المقام) وتحسب النسبة كما يلي[1]:

$$\text{النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR"} = \frac{\text{قيمة التمويل المستقر المتاح}}{\text{قيمة التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\ \%$$

يجب أن تزيد النسبة الصافية للتمويل المستقر عن 100 % في جميع الأحوال.

(1) Simon Archer, Rifaat Ahmed Abdekarim, **Islamic Finance : The New regulatory challenge**, John Wiley & Sons, 2nd edition, Singapore, 2013. (e-book)

أولا: التمويل المستقر المتاح

يتكون التمويل المستقر المتاح حسب اتفاقية بازل الثالثة من: القاعدة الرأسمالية للبنك (الشريحة الأولى والثانية) والأسهم الممتازة ذات أجل استحقاق سنة فأكثر والتي يقابلها معامل ترجيح 100%، ودائع التجزئة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة المستقرة والأقل استقرارا والتي تم رفع معامل التمويل المستقر المتاح الخاص بها من 85 % و70% إلى 90% و80% على التوالي[1]، الودائع تحت الطلب والودائع لأجل بالجملة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها المؤسسات غير المالية، الجهات السيادية، البنوك المركزية، بنوك التنمية متعددة الأطراف ومؤسسات القطاع العام، بمعامل ترجيح 50%، جميع أنواع الالتزامات وفئات الأسهم الأخرى بمعامل ترجيح 0%[2].

وفي شهر أكتوبر 2014 تم تعديل معاملات فئات التمويل المستقر المتاح، والمعاملات الجديدة موضحة في الجدول التالي (الجدول رقم 04).

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2013، ص 326.

[2] John C. Hull, **Risk management and financial institutions**, John Wiley & Sons, New Jersey, 2012, p 293.

الجدول رقم (04): معاملات ترجيح فئات التمويل المستقر المتاح

الفئـــــــة	معامل التمويل المستقر المتاح
– الشريحة الأولى والثانية من رأس المال (باستثناء أدوات الشريحة الثانية ذات آجال استحقاق أقل من سنة). – أدوات رأس المال والمطلوبات الأخرى التي لها أجل استحقاق سنة فأكثر.	%100
الودائع تحت الطلب والودائع لأجل المستقرة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها منشآت الأعمال الصغيرة ومنشآت البيع بالتجزئة.	%95
الودائع تحت الطلب والودائع لأجل الأقل استقرارا التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها منشآت الأعمال الصغيرة ومنشآت البيع بالتجزئة.	%90
– الودائع التي لها تاريخ استحقاق أقل من سنة واحدة التي تقدمها المؤسسات غير المالية؛ – الودائع التشغيلية؛ – الودائع التي لها تاريخ استحقاق أقل من سنة التي تقدمها الجهات السيادية، مؤسسات القطاع العام، بنوك التنمية متعددة الأطراف؛ – مصادر التمويل الأخرى التي لها تاريخ استحقاق ما بين 6 أشهر وتقل عن سنة واحدة التي لم تذكر في الفئات السابقة، بما في ذلك تلك المقدمة من البنوك المركزية والمؤسسات المالية.	%50
جميع أنواع الالتزامات وفئات الأسهم الأخرى.	%0

Source: Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: the net stable funding ratio**, Bank for International Settlements, Switzerland, October 2014, p 6.

ويتم حساب قيمة التمويل المستقر المتاح بضرب كل فئة من فئات التمويل (رأس المال، الودائع بالجملة، ودائع التجزئة وغيرها) بمعامل التمويل المستقر المتاح المقابل لها ثم يتم جمع كافة الفئات للوصول إلى قيمة إجمالي التمويل المستقر المتاح.

ثانيا: التمويل المستقر المطلوب

يتم حساب قيمة التمويل المستقر المطلوب على أساس إجمالي قيم الأصول المحتفظ بها والممولة من قبل البنك مرجحة بمعامل التمويل المستقر المطلوب المقابل لكل نوع من الأصول مضافا إليه البنود خارج الميزانية مرجحة بمعامل التمويل المستقر المطلوب المقابل لها.

ويتكون التمويل المستقر المطلوب حسب اتفاقية بازل الثالثة من[1]:

- النقدية، بالإضافة إلى الصكوك قصيرة الأجل، الأوراق المالية، القروض للمؤسسات المالية في حالة آجال استحقاق أقل من سنة واحدة، حيث تأخذ هذه الفئة معامل ترجيح 0%؛
- الأوراق المالية المتداولة التي لها آجال استحقاق أكثر من سنة واحدة إذا كانت المطالبات على الجهات السيادية أو هيئات مماثلة ذات وزن مخاطر 0%، وتأخذ هذه الفئة معامل ترجيح 5%؛
- سندات الشركات التي لها تصنيف ائتماني AA– أو أعلى والتي لها أجل استحقاق أكبر من سنة، بالإضافة إلى المطالبات على الجهات السيادية أو هيئات مماثلة ذات وزن مخاطر 20%، وتأخذ هذه الفئة معامل ترجيح 20%؛
- الذهب، الأوراق المالية، السندات التي لها تصنيف ائتماني من A+ إلى A– تأخذ معامل ترجيح 50%؛
- الرهون العقارية السكنية تأخذ معامل ترجيح 65%؛
- قروض التجزئة وقطاعات الأعمال الصغيرة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة واحدة تأخذ معامل ترجيح 85%؛
- جميع الأصول الأخرى 100%.

أما بعد التعديلات الجديدة الصادرة عن لجنة بازل في شهر أكتوبر 2014 تغيرت معاملات ترجيح فئات التمويل المستقر المطلوب، والمعاملات الجديدة المطبقة في هذا الصدد موضحة في الجدول الموالي (الجدول رقم 05).

(1) John C. Hull, **Risk management and financial institutions**, op. cit, p 294.

الجدول رقم (05): معاملات ترجيح فئات التمويل المستقر المطلوب

الفئـــــــة	معامل التمويل المستقر المطلوب
- النقدية؛ - جميع احتياطيات البنوك المركزية؛ - جميع المطالبات على البنوك المركزية ذات آجال استحقاق أقل من 6 أشهر؛	%0
الأصول من المستوى الأول غير المرتبطة، باستثناء النقدية، الأوراق النقدية واحتياطيات البنك المركزي.	%5
القروض غير المرتبطة بالمؤسسات المالية ذات آجال استحقاق أقل من 6 أشهر، والتي تكون مضمونة بأصول ذات جودة ومواصفات تلك المدرجة بالمستوى الأول ببسط نسبة تغطية السيولة.	%10
- القروض الأخرى غير المرتبطة بالمؤسسات المالية والتي لها آجال استحقاق من 6 أشهر وغير المصنفة في الفئات المذكورة أعلاه. - الأصول من المستوى 2-أ غير المرتبطة.	%15
- الأصول من المستوى 2-ب غير المرتبطة؛ - الأصول السائلة عالية الجودة المرهونة لفترة 6 أشهر أو أكثر وأقل من سنة واحدة؛ - القروض للمؤسسات المالية والبنوك المركزية التي لها آجال استحقاق ما بين 6 أشهر وأقل من سنة واحدة؛	%50
الرهون العقارية السكنية.	%65
قروض التجزئة وقطاعات الأعمال الصغيرة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة واحدة.	%85
جميع الأصول الأخرى	%100

Source: Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: the net stable funding ratio**, Bank for International Settlements, Switzerland, October 2014, p 11.

يظهر لنا من الجدول السابق (الجدول رقم 05) أن الأصول الأكثر سيولة تأخذ معاملات أقل للتمويل المستقر المطلوب في ظل الظروف غير المواتية، وبالتالي فهي تتطلب تمويلا أقل استقرارا من الأصول التي تعد أقل سيولة والتي تتطلب تمويلا أكثر استقرارا في ظل تلك الظروف.

والمثال التالي يوضح كيفية حساب كل من قيمة التمويل المستقر المتاح والتمويل المستقر المطلوب من أجل حساب النسبة الصافية للتمويل المستقر.

مثال:

يملك أحد البنوك الميزانية التالية:

النقدية	5	ودائع التجزئة		(مستقرة)
سندات الخزينة	5		40	
(أجل استحقاقها> سنة واحدة)		ودائع الجملة		48
القروض العقارية	16	رأسمال الشريحة الثانية		4
القروض التجارية الصغيرة	64	رأسمال الشريحة الأولى		8
الأصول الثابتة	10			
	———			———
	100			100

مبلغ التمويل المستقر المتاح هو:

74 = (1,0× 8) + (1,0× 4) + (0,5× 48) + (0,95× 40)

مبلغ التمويل المستقر المطلوب هو:

75,05= (1,0× 10) + (0,85× 64) + (0,65× 16) + (0,05× 5) + (0 × 5)

$$\text{النسبة الصافية للتمويل المستقر} = \frac{74}{75,05} : 0,98$$

أو 98% (< 100%) ومنه البنك المعني لا يستوفي متطلبات النسبة الصافية للتمويل المستقر.

المطلب الثالث: أدوات مراقبة مخاطر السيولة "Liquidity risk monitoring tools"

بالإضافة إلى نسبية تغطية السيولة والنسبة الصافية للتمويل المستقر، يتعين على البنوك تطوير نظم وأدوات مراقبة السيولة الخاصة بها، حيث يستخدم المراقبون مجموعة واسعة من التدابير الكمية لرصد مخاطر السيولة في البنوك، وفي القطاع المالي ككل. ولإدخال مزيد من التناسق على الصعيد الدولي، وضعت لجنة بازل مجموعة من المعايير المشتركة التي يجب اعتبارها كحد أدنى لأنواع المعلومات التي يجب أن تستخدم من قبل المراقبين. وتشمل أدوات مراقبة السيولة ما يلي:

أولا: عدم تطابق الاستحقاق التعاقدي

لفهم الجوانب الأساسية لاحتياجات السيولة في البنك، يجب على البنوك إجراء تقييم لعدم تطابق تواريخ الاستحقاق التعاقدية بشكل متكرر. هذا المقياس يوفر الأساس الأولي والبسيط للالتزامات التعاقدية، وهو مفيد في المقارنة بين بيانات مخاطر السيولة في المؤسسات، حيث أنه يحدد الفجوات بين التدفقات التعاقدية الداخلة والتدفقات الخارجة من السيولة على فترات زمنية مختلفة[1].

ثانيا: تركز التمويل

يساعد قياس تركز التمويل المشرفين في تقييم حجم مخاطر السيولة المالية التي قد تحصل في حالة سحب أحد مصادر التمويل أو أكثر، وبالتالي فإن لجنة بازل تشجع على تنويع مصادر التمويل من أجل تفادي المشاكل التي تقع في السيولة المالية[2].

ثالثا: الأصول المتاحة غير المرهونة

ويتم هنا قياس مبلغ الأصول غير المرهونة والتي يمكن استخدامها للحصول على أصول سائلة عالية الجودة أو كضمان للحصول على التمويل بتكلفة مناسبة[3]، وهذا من شأنه أن يجعل البنوك (والمشرفين) أكثر إدراكا بقدرتها المحتملة على جمع أموال إضافية مضمونة، مع الأخذ في الاعتبار أنه في أوقات الضغط ستنخفض هذه القدرة.

(1) Roberto Ruozi, Pierpaolo Ferrari, op.cit, p 41.
(2) Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, op.cit, p 10.
(3) http://www.cbk.gov.kw/ar/images/2Part1-11-112462-2.pdf (25/11/2015).

رابعا: نسبة تغطية السيولة بالعملة الهامة

من أجل تجنب مشاكل السيولة الناتجة عن عدم تطابق العملة بين الأصول والخصوم، يجب تقييم نسبة تغطية السيولة في كل عملة هامة[*] من أجل رصد وإدارة المستوى العام واتجاه التعرض للعملة في البنك.

ويتم حساب نسبة تغطية السيولة بالعملة الأجنبية الهامة كما يلي[1]:

$$\text{نسبة تغطية السيولة بالعملة الأجنبية} = \frac{\text{المخزون من الأصول السائلة عالية الجودة لكل عملة هامة}}{\text{إجمالي التدفقات النقدية الصافية لمدة 30 يوم لكل عملة هامة}}$$

تجدر الإشارة إلى أن هذه النسبة لا تعتبر معيارا وإنما أداة للمراقبة والرصد، وبالتالي فإنه لا يوجد حد أدنى معروف دوليا لهذه النسبة وإنما على المراقبين التنبه لها في أوقات الضغط لتقييم مدى قدرة البنك على جمع الأموال في أسواق العملات الأجنبية والقدرة على نقل فائض السيولة من عملة إلى أخرى.

خامسا: أدوات المراقبة المرتبطة بالسوق

هناك العديد من البيانات المرتبطة بالسوق، لذلك من أجل الحصول على بيانات آنية عن الصعوبات المحتملة للسيولة على المراقبين رصد البيانات على المستويات التالية[2]:

1. معلومات عن السوق ككل: تشمل هذه المعلومات؛ على سبيل المثال وليس الحصر؛ كلا من:

- أسعار الأسهم (أي مراقبة أسواق الأوراق المالية بشكل عام والمؤشرات الفرعية المتعلقة بمختلف أنشطة البنك)؛
- أسواق الدين (أسواق المال، الديون طويلة الأجل، المشتقات، أسواق السندات الحكومية وغيرها)؛
- أسواق صرف العملات الأجنبية وأسواق السلع الأساسية؛

[*] تعتبر العملة هامة إذا كان إجمالي مبلغ المطلوبات المقومة بهذه العملة يصل إلى 5% أو أكثر من إجمالي المطلوبات في البنك.

[1] Emilios Avgouleas, Op.cit, p341.

[2] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: The liquidity coverage ratio and liquidity risk monitoring tools**, op.cit, p 46.

2. معلومات عن القطاع المالي: ليتمكن المراقبون من معرفة ما إذا كان القطاع المالي ككل يعكس تحركات السوق بشكل عام، أو أنه يواجه صعوبات يتعين عليهم رصد معلومات تشمل كلا من الأسهم وأسواق الدين للقطاع المالي بشكل عام.

3. معلومات خاصة بوضعية البنك: حتى يتمكن المراقبون من تقدير نظرة السوق لوضعية البنك (فقدان الثقة في البنك أو تحديد مخاطر تتعلق به)، لابد من جمع معلومات حول أسعار الأسهم، هوامش مقايضة مخاطر الائتمان "Default Swap Credit"، أسعار التداول في السوق المالي وغيرها.

خلاصة المبحث:

تطرقنا فيما سبق إلى النسب التي اعتمدتها لجنة بازل في اتفاقيتها الجديدة من أجل قياس الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة في البنوك، وتبين لنا أن اتفاقية بازل الثالثة تضمنت نسبتين رئيسيتين هما: نسبة تغطية السيولة، وهي النسبة بين المخزون من الأصول السائلة عالية الجودة ومجموع التدفقات النقدية الصافية على مدى 30 يوما المقبلة على أن لا تقل هذه النسبة عن 100% في جميع الأحوال، وهي تهدف إلى ضمان حصول البنك على ما يكفيه من السيولة لمواجهة الاضطرابات المحتملة على المدى القصير (30 يوما)، والنسبة الصافية للتمويل المستقر التي تعبر عن النسبة بين قيمة التمويل المستقر المتاح والتمويل المستقر المطلوب، حيث تضمن هذه النسبة للبنك حصوله على مصادر للأموال مقارنة بتوظيفاته في الأصول على المدى الطويل (أكثر من سنة واحدة).

كما تبين لنا أيضا أن اتفاقية بازل الثالثة أتاحت للمراقبين مجموعة واسعة من التدابير التي تساعدهم على رصد مخاطر السيولة في البنوك، ووضعت تحت تصرفهم مجموعة من المعايير المشتركة التي تعتبر كحد أدنى لأنواع المعلومات التي يحتاجها المراقبون في تقييمهم لمخاطر السيولة في البنوك.

خلاصة الفصل:

تشكلت لجنة بازل للرقابة البنكية في سنة 1974 على ضوء تفاقم الأزمات المالية والبنكية في مختلف الدول، وأصدرت اتفاقيتها الأولى المتعلقة بكفاية رأس المال بالبنوك في سنة 1988، إلا أن هذه الأخيرة قد عرفت العديد من النقائص التي لم تكن تتماشى والمستجدات الحديثة على الساحة البنكية، مما أدى إلى تعديلها من طرف اللجنة ابتداء من سنة 1995 ثم إصدار الاتفاقية الثانية في سنة 2004، حيث انطوت هذه الاتفاقية على العديد من النقاط الإيجابية مقارنة بالاتفاقية الأولى.

وفي ظل التطورات الحديثة التي شهدتها الساحة البنكية الدولية، والتي أدت إلى تفاقم الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، كان لابد من تضافر الجهود الدولية من أجل إعادة النظر في المعايير التي جاءت بها اتفاقية بازل الثانية، وهو ما تم بداية من خلال تعديل هذه الاتفاقية وإصدار ما يسمى باتفاقية بازل 2,5 في سنة 2009، ثم اجتمعت لجنة بازل في نهاية سنة 2010 وقامت بإصدار الاتفاقية الثالثة التي تهدف إلى تعزيز صلابة القطاع البنكي العالمي من خلال معالجة العديد من أوجه الضعف التي كشفت عنها الأزمة المالية العالمية الأخيرة.

وقد طرحت الاتفاقية الجديدة مجموعة من المعايير التي تهدف إلى زيادة الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال لتقوية قدرة القطاع البنكي على التعامل مع الضغوط الاقتصادية والمالية وتحسين إدارة المخاطر وزيادة الشفافية، كما تضمنت الاتفاقية ذاتها نسبة الرافعة المالية التي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام البنكي، حيث تم فرض نسبة اختيارية قدرها 3% من الشريحة الأولى لرأس المال. بالإضافة إلى ذلك استحدثت اللجنة معايير للحدود الدنيا لمتطلبات السيولة في البنوك ضمن الاتفاقية الثالثة من أجل ضمان حصول البنوك على ما يكفيها من الأصول السائلة لمواجهة مخاطر السيولة.

لقد ركزت الاتفاقية الجديدة للجنة بازل على العديد من الجوانب التي أغفلتها الاتفاقيتان السابقتان، حيث تعتبر الاتفاقية الثالثة كمحاولة للاستفادة من دروس الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على القطاع المالي والبنكي العالمي من أجل تحصينه ضد الاختلالات والأزمات المالية التي تطال تداعياتها مختلف جوانب الاقتصاد العالمي، إلا أن تطبيق هذه الاتفاقية قد يؤثر على أعمال البنوك من خلال عدة جوانب، ومن أهمها تمويل التجارة الخارجية، وهو ما سنحاول التطرق إليه في الفصل الموالي.

تمهيد الفصل:

تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في دعم الاقتصاديات الوطنية في مختلف الدول من خلال توفير العملة الصعبة اللازمة لتمويل استيراد البضائع الرأسمالية والوسيطية الضرورية لتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية، لذلك فإن أهمية التجارة الخارجية ترجع إلى كون أي دولة مهما بلغ مستوى التطور فيها فإنها لا تستطيع أن تستغني عن بقية دول العالم أو أن تبقى بمعزل عن العالم الخارجي.

وقد أوجدت الدول العديد من الصيغ البنكية لتمويل تبادلها التجاري مع الغير، بحيث تتماشى هذه الصيغ مع طبيعة نشاطات التجارة الخارجية، وهي تتراوح في مدتها بين صيغ قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل.

وتؤدي البنوك دورا بارزا في تمويل عمليات التجارة الخارجية منذ القديم، حيث تعتبر الممول الرئيسي لها. وفي ظل قيامها بأنشطتها المختلفة تتعرض البنوك إلى مخاطر عديدة قد يمتد أثرها ليشكل أزمة مالية كبرى، كما حدث في الأزمة المالية العالمية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري) التي تسببت في إفلاس عدد كبير من البنوك والمؤسسات المالية، لذلك كان لابد من إيجاد معايير دولية جديدة تحكم العمل البنكي الدولي، والتي تمثلت في إصدار اتفاقية بازل الثالثة لتعزيز صلابة القطاع البنكي ورفع أدائه بما يضمن مواجهته للأزمات.

غير أن تطبيق اتفاقية بازل الثالثة من المتوقع أن تكون له آثار سلبية على أعمال البنوك بصفة عامة، وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة. وهو ما سنحاول تناوله في هذا الفصل من خلال التطرق أولا إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بالتجارة الخارجية، ثم التعرف على أهم طرق وأساليب التمويل البنكي للتجارة الخارجية، وأخيرا ستناول انعكاسات اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك بصفة عامة وانعكاساتها على تمويل البنوك للتجارة الخارجية بصفة خاصة، وذلك من خلال ثلاثة مباحث رئيسية هي كالتالي:

- **المبحث الأول:** أساسيات حول التجارة الخارجية؛
- **المبحث الثاني:** طرق وأساليب تمويل البنوك للتجارة الخارجية؛
- **المبحث الثالث:** انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل البنوك للتجارة الخارجية.

المبحث الأول: أساسيات حول التجارة الخارجية

تعتبر التجارة الخارجية من أهم الأنشطة الاقتصادية التي تعتمد عليها الدول للحصول على الحاجيات المختلفة من السلع والخدمات التي لا يمكن إنتاجها محليا، أو تلك التي تحصل عليها من الخارج بتكاليف أقل نسبيا من تكاليف إنتاجها محليا، لذلك فهي تستقطب اهتمام العديد من المنظرين الاقتصاديين لشرح أسباب قيامها والمكاسب المحققة من التخصص الدولي.

ويعود تاريخ ظهور أولى النظريات التي قامت بتفسير قيام التجارة بين مختلف الدول إلى القرن 16 م، حين حاول التجاريون (أصحاب المذهب التجاري) تفسير التجارة الخارجية على أساس الترويج للصادرات على حساب الواردات من أجل الحصول على أكبر قدر من المعادن النفيسة (الذهب والفضة) باعتبارها مقياس لقوة الدولة، كما دعا أصحابها إلى ضرورة تدخل الدولة لحماية النشاط الاقتصادي، ثم جاءت النظرية الكلاسيكية كرد فعل لآراء المذهب التجاري فدافعت عن حرية التجارة الخارجية، كما حاولت إيجاد حل لمشكلة التوازن المفقود في علاقات التبادل الدولي من خلال تفسير قيام التجارة الخارجية على أساس الاختلاف في التكاليف، وقد تلت هذه النظرية العديد من النظريات الأخرى، من أهمها النظرية النيوكلاسيكية والنظريات الحديثة.

من خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى المفاهيم الأساسية للتجارة الخارجية، وإلى أهم النظريات التي قامت عليها، بالإضافات إلى أنواع السياسات التي تلجأ إليها الدول في تجارتها مع الغير، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنتناول ماهية التجارة الخارجية؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول النظريات المفسرة للتجارة الخارجية؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى سياسات التجارة الخارجية.

المطلب الأول: ماهية التجارة الخارجية

سنتناول في هذا المطلب مفهوم التجارة الخارجية وأهم أهدافها بالإضافة إلى أهمية قيامها بين الدول، وذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: مفهوم التجارة الخارجية

يقصد بالتجارة الخارجية تلك العملية التي تقوم على أساس التبادل التجاري للسلع والخدمات وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول، بهدف تحقيق منافع متبادلة لأطراف التبادل. ويعرفها البعض الآخر على أنها عبارة عن مختلف عمليات التبادل التجاري الخارجي، سواء في صورة سلع أو خدمات أو رؤوس أموال بين أفراد يقطنون وحدات سياسية مختلفة بهدف إشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات، وتتكون التجارة الخارجية من عنصرين أساسيين هما: الصادرات والواردات بصورتيهما المنظورة وغير المنظورة(*)[1].

ويعود ظهور التجارة الخارجية إلى العصور التاريخية الأولى، غير أن الثورة الصناعية التي حدثت في منتصف القرن الثامن عشر (18) تعد بمثابة البداية الحقيقية لها، حيث استلزم الحصول على المواد الأولية للصناعة ضرورة جلبها من الدول الأخرى، بالإضافة إلى ضرورة تصريف المنتجات تامة الصنع في الأسواق الخارجية[2].

ثانيا: أهداف التجارة الخارجية

تتمثل الأهداف الرئيسية للتجارة الخارجية فيما يلي[3]:

- تساعد التجارة الخارجية في تحقيق الاستفادة القصوى من فائض الإنتاج عن طريق تصديره نحو الخارج، مما يؤدي إلى زيادة الناتج القومي وتخفيض البطالة وبالتالي تحسين المستوى المعيشي للأفراد؛
- تسمح التجارة الخارجية بتوفير السلع الضرورية غير المتوفرة في السوق المحلي؛
- نقل التكنولوجيا الحديثة لبناء وإعادة هيكلة البنى التحتية للدولة؛

(*) تعني بالصادرات والواردات المنظورة قيمة صادرات وواردات السلع، أما الصادرات والواردات غير المنظورة فهي تطلق على المدفوعات من الخدمات والمتحصلات منها.

[1] جميل محمد خالد، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 217.

[2] السيد محمد أحمد السريتي، **التجارة الخارجية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 7.

[3] شقيري نوري موسى وآخرون، **التمويل الدولي ونظريات التجارة الخارجية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012، ص 22.

- دراسة موازين المدفوعات للدول ونظم أسعار الصرف فيها ومعالجة الاختلال والتوازن في ميزان المدفوعات؛
- دراسة العلاقات الدولية في إطار التكتلات الاقتصادية الدولية وسماتها المميزة.

ثالثا: أهمية التجارة الخارجية

تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع؛ سواء كان متقدما أو ناميا، فهي تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض، كما أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، وتزيد من رفاهيتها عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات في العديد من المجالات كالاستهلاك والاستثمار وغيرها[1].

وتأتي أهمية التجارة الخارجية من حاجة الدول إلى الحصول على السلع المختلفة من الدول الأخرى، ويرجع ذلك إلى عاملين أساسيين هما[2]:

- **العامل الأول:** عدم استطاعة أي دولة (مهما بلغت قوتها الاقتصادية) تحقيق الاكتفاء الذاتي.
- **العامل الثاني:** الاختلاف في التكاليف عند إنتاج نفس السلع بين الدول المختلفة، فقد تستطيع دولة ما إنتاج سلعة معينة داخليا إلا أن تكاليف إنتاج هذه السلعة تكون مرتفعة بشكل كبير إذا ما قورنت بتكاليف إنتاجها في دول أخرى.

وبالتالي فإن التخصص وتقسيم العمل في ظل الاقتصاد المغلق قد ساعد في قيام التجارة الخارجية واعتبر السبب الرئيسي لقيامها؛ لما يترتب عليه من منافع تجارية واقتصادية، ولما له من تأثير واضح في رفع مستوى الرفاهية على المستوى الدولي وفي زيادة مستوى التبادل التجاري بين الدول. كما أن التجارة الخارجية قامت على أساس حقيقة متمثلة في وجود الفروقات المختلفة في الإمكانيات والموارد الطبيعية والظروف الجغرافية بين الدول، وعلى أساس وجود عدد من العوامل المكتسبة، كاختلاف مستوى مهارة العاملين، ووجود فائض في رأس المال[3].

بالإضافة إلى ذلك، فإن التجارة الخارجية تعد مؤشرا جوهريا على قدرة الدولة الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولية من خلال ارتباط هذا المؤشر بالقدرة الإنتاجية المتاحة للدولة وقدرتها

[1] جمال جويدان الجمل، **التجارة الدولية**، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2010، ص 12.

[2] إيمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008، ص10.

[3] مجدي علي محمد غيث، "نظرية هكشر–أولين في التجارة الخارجية في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي"، **مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون**، المجلد 41، الملحق 2، الجامعة الأردنية، الأردن، 2014، ص 872. (نسخة إلكترونية)

على التصدير ومستويات الدخل فيها وقدرتها على الاستيراد وانعكاس ذلك على رصيد الدولة من العملات أجنبية، وما له من آثار على الميزان التجاري.

كما أن هناك علاقة وثيقة بين التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية، فالتنمية الاقتصادية، وما ينتج عنها من ارتفاع مستوى الدخل القومي، يؤثر في حجم ونمط التجارة الخارجية، كما أن التغيرات التي تحدث في ظروف التجارة الخارجية تؤثر بصورة مباشرة في تركيب الدخل القومي وفي مستواه[1].

المطلب الثاني: النظريات المفسرة للتجارة الخارجية

تعتبر النظرية التجارية (الميركانتيلية) أول نظرية للتجارة الخارجية، وظهرت هذه النظرية في إنجلترا في منتصف القرن الـــ 16، وهي تقوم على أساس أن الذهب والفضة هما دعامتان أساسيتان لثروة الأمم ومصدران رئيسيان لقيام تجارة نشطة[2]، فإذا لم يكن بالدولة مناجم تحتوي على الذهب والفضة فإن السبيل الوحيد للحصول عليهما هو التجارة الدولية، وهو ما يستدعي أن تحقق الدولة فائضا في ميزانها التجاري، أي أن تفوق صادراتها وارداتها ويدفع الفرق بالمعدن النفيس[3]. وظهرت بعد هذه النظرية العديد من النظريات التي حاولت أن تفسر أسباب قيام التجارة بين الدول على أساس علمي، سنحاول التطرق إلى أهمها فيما يلي:

أولا: النظرية الكلاسيكية في التجارة الخارجية

تتضمن النظرية الكلاسيكية في التجارة الخارجية عدة نظريات من أهمها: نظرية الميزة المطلقة لـــ "آدم سميث"، نظرية الميزة النسبية لـــ "دافيد ريكاردو" ونظرية القيم الدولية لـــ "جون ستيوارت ميل".

(1) جمال جويدان الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 12.

(2) Aswathappa K, **International Business**, Tata McGraw Hill,4th edition, New Delhi, India, 2010 , p 81. (e-book)

(3) أشرف أحمد العدلي، **التجارة الدولية**، شركة رؤية للطبع والنشر والتوزيع، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص10.

1. نظرية الميزة المطلقة لـــ "آدم سميث":

يعتبر "آدم سميث[*] Adam SMITH" أول من حاول تفسير قيام التجارة الخارجية بصورة علمية من خلال كتابه "ثروة الأمم" الذي صدر سنة 1776، معتبرا أن التجارة الدولية يجب أن تقوم على أساس الاختلاف في التكاليف وليس على أساس السياسات القومية القائمة على الترويج للصادرات على حساب الواردات من أجل الحصول على المعادن النفيسة من الذهب والفضة؛ كما دعا إليه التجاريون (الميركانتيليون) من قبل، كما دعا "سميث" إلى التجارة الحرة باعتبارها أنسب سياسة لدول العالم، حيث يرى أنه بالتجارة الحرة يمكن لأي دولة أن تتخصص في إنتاج السلع التي تكون لها فيها ميزة مطلقة (أو التي يمكن أن تنتجها بكفاءة أكثر من غيرها من الدول) وتستورد تلك السلع التي لا تتوفر لديها ميزة مطلقة فيها (أو تنتجها بكفاءة أقل)، وبالتالي فلم يعد من الضروري أن تحقق أي دولة ربحا على حساب الدول الأخرى وإنما يمكن لكل الدول أن تحقق ربحا في آن واحد[1]. وقد اعتمد سميث مبدأ تقسيم العمل في الإنتاج، حيث اعتبره الركيزة الأساسية التي تحكم القدرة الإنتاجية لدولة معينة، ولهذا اعتبر أن التكلفة الحقيقية لإنتاج سلعة معينة تقاس بمقدار وقت العمل اللازم لإنتاجها[2].

غير أنه وجهت العديد من الانتقادات لنظرية الميزة المطلقة مفادها عدم قدرة هذه الأخيرة على تفسير قيام التجارة بين دولتين في حالة تمتع إحداهما بميزة مطلقة في إنتاج كلتا السلعتين على الأخرى، ولذلك قام "ديفيد ريكاردو[**] David RICARDO" بتقديم قانون الميزة النسبية كأساس لقيام التجارة الدولية من خلال كتابه "مبادئ الاقتصاد السياسي والضرائب" الذي صدر سنة 1817[3].

[*] آدم سميثAdam SMITH (1723-1790) أحد أهم كبار المفكرين في الاقتصاد السياسي، من أهم مؤلفاته "ثروة الأمم" الذي يحتوي على المبادئ والأسس والقوانين التي تقوم عليها الرأسمالية.

[1] دومينيك سالفاتور، **الاقتصاد الدولي**، ترجمة محمد رضا علي العدل، دار ماكجروهيل للنشر، بدون بلد النشر،1975، ص 10.

[2] حسام علي داود وآخرون، **اقتصاديات التجارة الخارجية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص 33.

[**] ديفيد ريكاردو David RICARDO (1772- 1823) اقتصادي بريطاني اشتهر بقيامه بشرح قوانين توزيع الدخل القومي في الاقتصاد الرأسمالي.

[3] Dominick Salvatore, **Économie internationale**, traduction de la 9e édition par fabienne Leloup et Achille Hannequart, De Boeck, Bruxelles, 2008 , p53.

2. نظرية الميزة النسبية لـــ "ديفيد ريكاردو":

حسب نظرية الميزة النسبية حتى إذا كانت دولة معينة تمتلك ميزة مطلقة في نفقات إنتاج جميع السلع فلابد أن يكون لديها دوافع للمشاركة في التجارة الدولية نظرا للمكاسب التي سوف تعود عليها بتركيز جهودها فقط على إنتاج السلع التي تحقق فيها ميزة نسبية عالية ومبادلتها مقابل السلع الأخرى التي يكون لديها فيها ميزة نسبية أقل[1]. ويفترض "ريكاردو" في نظريته أن قيمة السلعة تقاس بمقدار ساعة العمل الفعلي الذي استغرق لإنجازها، حيث يتم قياس قيمة قطعة من القماش بعدد العمال الذين شاركوا في إنتاجها. ويرى أيضا أن عوامل الإنتاج غير قادرة على الانتقال بين الدول، مع إمكانية انتقالها داخل حدود الدولة، بالإضافة إلى افتراضه أن التبادل يقوم بين دولتين ويقع على سلعتين فقط[2]، وأنه يقوم على أساس المقايضة، بمعنى عدم وجود أداة نقدية. بالإضافة إلى ذلك يفترض ريكاردو أن تكلفة إنتاج الوحدة لا تتغير تبعا لحجم الإنتاج، بمعنى أن قوانين الغلة النسبية غير مطبقة وأن الإنتاج يخضع لقانون ثبات الغلة[3].

وعلى الرغم من أن هذه النظرية قدمت تطورا كبيرا في الفكر الكلاسيكي، حيث اعتبرت كخطوة هامة في الاتجاه الصحيح للتجارة الخارجية ولآراء "آدم سميث"، إلا أنها تعرضت لمجموعة من الانتقادات كان من أهمها عجزها عن بيان الكيفية التي يتحدد بها معدل التبادل الدولي، وما يترتب عليه من تحديد المكاسب لكل طرف من طرفي التبادل الدولي.

3. نظرية القيم الدولية لـــ "جون ستيوارت ميل":

حاول "جون ستيوارت ميل[*] John Stuart MILL" استكمال ما بدأه "ريكاردو" في سنة 1848، حيث اهتم بجانب الطلب في التجارة الخارجية (وهو ما أهمله تحليل "ريكاردو")، وتتمثل الفكرة الأساسية للنظرية التي جاء بها في أن نسبة التبادل الدولي تتوقف على الطلب المتبادل لكل من الدولتين[4]، وحسب "ميل" فإنه عند قيام علاقة تجارية بين دولتين فإن النفقات النسبية في كل منهما تضع الحد الأدنى والحد الأقصى لمعدل التبادل بين السلعتين، وبين هذين الحدين توجد

[1] قاشي فايزة، **الاقتصاد الدولي: تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج**، منشورات دار الأديب، بدون بلد النشر، بدون سنة النشر، ص 17.

[2] Isabelle Géneau de Lamarlière, Jean-François Staszak, **Principes de géographie économique**, EditionsBréal, Paris, 2000, p 141.

[3] أشرف أحمد العدلي، مرجع سبق ذكره، ص15.

[*] جون ستيوارت ميلJohn Stuart Mill (1806- 1873) فيلسوف واقتصادي بريطاني، من أهم مؤلفاته "مبادئ الاقتصاد السياسي" (1848).

[4] شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص75.

معدلات كثيرة ممكنة للتبادل بين السلعتين، إلا أن هناك معدلا وحيدا بينهما يجعل قيمة صادرات كل بلد معادلة لقيمة وارداته باعتبار أن صادرات البلد الأول هي واردات البلد الثاني، وهو ما يحقق التعادل بين طلب البلدين (معادلة الطلب الدولي)[1].

ثانيا: النظرية النيوكلاسيكية في التجارة الخارجية

تطرقنا سابقا إلى النظرية الكلاسيكية في التجارة الخارجية ووجدنا أن تفسيرها لأسباب قيام التجارة الخارجية بين الدول يقوم على أساس اختلاف التكاليف النسبية في إنتاج السلع، وأن الحصول على مكاسب متبادلة من التجارة الخارجية يتوقف على اختلاف معدلات التبادل بين السلع من دولة لأخرى، كما أن أكبر مكسب يتحقق لكل دولة في حالة تخصصها في إنتاج السلعة التي تتميز فيها نسبيا، إلا أن هذه النظرية لم تعط تفسيرا لأسباب هذا الاختلاف، ومن هذا المنطلق جاءت النظرية النيوكلاسيكية للاقتصادي "إيلي هكشر[*] Eli HECKSCHER" ومن بعده تلميذه "برتل أولين[**] Bertil OHLIN" لتفسير ذلك، وقامت هذه النظرية على مجموعة من الفروض نوجزها فيما يلي[2]:

1. إن اختلاف الأسعار النسبية لعناصر الإنتاج في الدول المختلفة يأتي كنتيجة طبيعية للاختلاف في درجة الوفرة أو الندرة النسبية لهذه العناصر.
2. إن إنتاج أي سلعة يحتاج إلى نسب متفاوتة من عناصر الإنتاج، أي أن دوال الإنتاج تختلف من سلعة إلى أخرى.
3. تماثل أذواق المستهلكين في الدول المختلفة.
4. إمكانية انتقال عناصر الإنتاج داخل الدولة الواحدة، وعدم إمكانية انتقالها دوليا.

[1] أحمد بديع بليح، **الاقتصاد الدولي: مدلولات ميزان المدفوعات المصري- تطور الاقتصاد الدولي- نظريات التجارة الدولية**، منشأة المعارف، مصر، 1993، ص 262.

[*] إيلي فيليب هكشر Eli Filip Heckscher (1879- 1952) اقتصادي سويدي، يعتبر مؤسس المدرسة السويدية للاقتصاد، من أهم مؤلفاته "أثر التجارة الخارجية على التوزيع" سنة 1919 والذي من خلاله تطرق إلى عرض محتوى نظريته.

[**] برتل أولين Bertil Gotthard Ohlin (1899- 1979) اقتصادي سويدي، درس على يد إيلي هكشر بجامعة Lund، شغل منصب وزير التجارة خلال الحرب العالمية الثانية خلال الفترة (1944-1945)، تحصل على جائزة نوبل للاقتصاد مناصفة مع الاقتصادي البريطاني جيمس ميد James Meade في سنة 1977، من أهم مؤلفاته "جهوية وعولمة التجارة" سنة 1933.

[2] بوشنافة الصادق، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية: حالة مجمع صيدال، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006، (نسخة إلكترونية).

وتنص النظرية النيوكلاسيكية في التجارة الخارجية على أن تتخصص كل دولة في إنتاج وتصدير السلعة الكثيفة نسبيا في عنصر الإنتاج في تلك الدولة مقارنة بالدولة الأخرى. ولتوضيح النظرية يمكن الاستعانة بالمثال التالي[1]:

لدينا دولتين: الدولة "أ" يتوافر فيها عنصر العمل بكثرة، والدولة "ب" يتوافر فيها عنصر رأس المال بكثرة، ولدينا أيضا سلعتين: السلعة "س" كثيفة عنصر العمل والسلعة "ع" كثيفة عنصر رأس المال.

حسب نظرية "هكشر- أولين" فإن الدولة "أ" التي تتميز بوفرة عنصر العمل تتخصص في إنتاج وتصدير السلعة "س" الكثيفة العمل، والدولة "ب" التي تتميز بوفرة عنصر رأس المال تتخصص في إنتاج وتصدير السلعة "ع" الكثيفة عنصر رأس المال.

إلا أن الدراسة التي قام بها "ليونتيف [*]W. Leontief" على هيكل التجارة الأمريكية في سنة 1953 بينت أن صادرات الولايات المتحدة الأمريكية تتكون من سلع أقل كثافة من رأس المال مقارنة بوارداتها التي تتكون أساس من سلع كثيفة رأس المال، وهو ما يتعارض مع نظرية "هكشر-أولين"، وقد عرفت هذه الدراسة بلغز "ليونتيف"[2].

ثالثا: النظريات الحديثة في التجارة الخارجية

بعد صدور نتائج "ليونتيف" أجريت العديد من الدراسات التجريبية في مختلف الدول، وجاءت نتائج هذه الدراسات متباينة مما أدى إلى ظهور وجهتي نظر متعارضتين:

- وجهة النظر الأولى التي تسعى إلى حل لغز ليونتيف من خلال تطوير نموذج "هكشر-أولين"؛
- وجهة النظر الثانية التي تسعى إلى هدم نموذج "هكشر-أولين".

[1] جميلة الجوزي، **أسس الاقتصاد الدولي: النظريات والممارسات**، دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص19.

[*] فاسيلي ليونتيف Wassily Leontief (1906- 1999)، اقتصادي أمريكي من أصل روسي، ارتبط اسمه بنموذج المدخلات والمخرجات في الاقتصاد، تحصل على جائزة نوبل في الاقتصاد في سنة 1973.

[2] Paul Krugman, Maurice Obstfeld, **Economie Internationale**, traduction de la 8e édition par Gunther Capelle-Blancard et Matthieu Crozet, Nouveaux Horizons, Paris, France, 2009, p 69.

1. النظريات التي تهدف إلى تطوير نموذج هكشر-أولين:

تسعى هذه النظريات إلى إيجاد حل للغز ليونتيف من خلال الإبقاء على بعض الفروض التي جاءت بها نظرية "هكشر-أولين" وإسقاط العديد من الفروض غير الواقعية التي ارتكزت عليها النظرية واستبدالها بفروض أخرى أكثر واقعية وانسجاما مع حقائق الواقع الاقتصادي العالمي. ومن أهم هذه النظريات ما يلي:

1. 1. نظرية نسب عناصر الإنتاج الجديدة:

وتعرف أيضا بنظرية رأس المال البشري، وهي تسقط الفرض الكلاسيكي الخاص بتجانس العمل، وتحل محله فرض انقسام هذا العنصر إلى مجموعات غير متجانسة من حيث المهارة، وتفرق هذه النظرية بين العمل الماهر، أو الرأسمال البشري، وتجعله عنصرا مستقلا عن العمل غير الماهر، كما تعتبره عنصرا إنتاجيا آخر مستقلا بحد ذاته. وبذلك فإن نظرية نسب عناصر الإنتاج الجديدة تقترح نموذجا للتحليل يتكون من ثلاثة عناصر إنتاجية هي: العمل الماهر، العمل غير الماهر، ورأس المال المادي. حيث تعتبر العنصر الأول نوعا من الاستثمارات الذي ينبغي إضافته إلى عنصر رأس المال، ولذلك سمي برأس المال البشري أو الإنساني، لاحتياجه إلى استثمارات متنوعة في مجالات التعليم والتدريب وغيرها[1].

ووفقا لهذه النظرية فإن تقسيم كل من السلع والدول يكون حسب مدى الوفرة أو الندرة النسبية لعنصر العمل البشري (الرأسمال البشري)، وبالتالي فإن الدول كثيفة رأس المال البشري تتجه إلى إنتاج وتصدير السلع كثيفة رأس المال، وبذلك أمكن حل لغز ليونتيف، من خلال أن تميز الولايات المتحدة الأمريكية بصادرات صناعية كثيفة العمل يرجع إلى ما تحظى به هذه الدولة من وفرة نسبية في رأس المال البشري المؤهل أي الذي يتم الإنفاق عليه وهو بالتالي يدخل في رأس المال العام للدولة، فإذا جمعنا كلا من رأس المال المادي ورأس المال البشري للولايات المتحدة الأمريكية لوجدنا أن صادراتها في نهاية الأمر هي كثيفة رأس المال،وهو ما يسمح بقلب لغز ليونتيف وتصحيح نموذج هكشر- أولين في نسب عناصر الإنتاج[2].

[1] عبد الرشيد بن ديب، تنظيم وتطور التجارة الخارجية: حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002-2003، ص 46.

[2] بوشنافة الصادق، مرجع سبق ذكره.

1. 2. نظرية اقتصاديات الحجم:

تنشأ وفورات الحجم الكبير نتيجة لانخفاض نفقات الإنتاج مع توسع العمليات الإنتاجية، وتعتبر هذه النظرية توفر سوق داخلي ضخم شرطا أساسيا لتصدير تلك السلع التي يتم إنتاجها في ظل شروط اقتصاديات الحجم، وبالتالي يتم التفريق بين المنتجات الصناعية التامة الصنع (السلع الاستهلاكية) والمنتجات نصف المصنعة (السلع الوسيطة)، والدول الصناعية الصغيرة (ذات السوق الداخلي الصغير) والدول الصناعية الكبيرة (ذات السوق الداخلي الكبير)[1]. فالدول الصناعية الصغيرة تتجه إلى الحصول على مزايا نسبية مكتسبة مصدرها اقتصاديات الحجم في السلع النصف مصنعة أو الوسيطة، وذلك لعدم قدرتها على التأثير على أذواق وتفضيلات المستهلكين في الدول الأخرى، على العكس من ذلك تحصل الدول الصناعية الكبيرة ذات السوق الداخلي الكبير على مزايا نسبية مكتسبة مصدرها اقتصاديات الحجم في إنتاج السلع التامة الصنع والسلع الاستهلاكية بسبب قدرتها على التأثير على أذواق وتفضيلات المستهلكين في الدول الأخرى.

1. 3. النظرية التكنولوجية في التجارة الخارجية:

تشمل النظرية التكنولوجية في التجارة الخارجية نموذجين رئيسيين هما: نموذج الفجوة التكنولوجية ونموذج دورة حياة المنتج.

1. 3. 1. نموذج الفجوة التكنولوجية:

كانت أول محاولة تحليل لشرح طبيعة التجارة الدولية من حيث التطور التكنولوجي هي التي قام بها الاقتصادي "بوسنير M.V Posner"[*] سنة 1961[2]. وطبقا لنموذج الفجوة التكنولوجية فإن قدرا كبيرا من التجارة الدولية مبني على إدخال منتجات جديدة أو طرائق إنتاج مستحدثة. ويعطى هذا الأمر للدولة صاحبة الابتكارات ميزة نسبية احتكارية مؤقتة في السوق العالمي، وتزول هذه الميزة الاحتكارية بشيوع التكنولوجيا الجديدة وقيام بعض الدول الأخرى بإنتاج سلع مقلدة[3].

[1] رنان مختار، **التجارة الدولية ودورها في النمو الاقتصادي**، منشورات الحياة، الجزائر، 2009، ص 39-40. (نسخة إلكترونية)

[*] مايكل فيفيان بوسنر Michael Vivian Posner (1931- 2006)، اقتصادي بريطاني، عمل كمحاضر في جامعة كامبريدج ثم أصبح مستشارا للحكومة، في 1979 تم تعيينه كرئيس لمجلس بحوث العلوم الاجتماعية في بريطانيا.

[2] GraziaLetto-Gillies, **transnational corporation and international production: concepts, theories and effects**, Edward Elgar Publishing, UK, 2012, p 59. (e-book)

[3] جميلة الجوزي، مرجع سبق ذكره، ص 33.

1. 3. 2. نموذج دورة حياة المنتج:

اقترح الاقتصادي الأمريكي "رايموند فيرنون[*] R. Vernon" في سنة 1966 نظرية لدورة حياة المنتج التي تعتبر امتدادا لنموذج الفجوة التكنولوجية، ووفقا لهذه النظرية فإنه عند تقديم منتج جديد فإنه عادة ما يتطلب عمالا على مستوى عال من المهارة الإنتاجية، وعندما يكتمل نمو هذا المنتج ويصبح ناضجا ويحوز على قبول جماعي فإنه يصبح نمطيا، بمعنى أنه يصبح من الممكن إنتاجه بواسطة عمال أقل مهارة وبوسائل إنتاجية عامة، ومنه فإن الميزة النسبية في إنتاجه تنتقل من الدول المتقدمة إلى دول أقل تقدما، حيث يكون العمل أرخص نسبيا.

وخير مثال على نموذج دورة حياة المنتج الآلات الحاسبة التي قامت بإطلاقها شركة تكساس للأدوات "Texas Instruments" وشركة "Hewlett-Packard" في الولايات المتحدة الأمريكية في بداية الستينات من القرن الماضي، وبعد مدة زمنية قصيرة، قامت مؤسسات يابانية مثل مؤسسة "Sharp" وغيرها من المؤسسات الأخرى بإنتاج الآلات الحاسبة، وقد انتقل الإنتاج مؤخرا إلى الدول النامية[1].

2. النظريات التي تهدف إلى هدم نموذج هكشر-أولين في نسب عوامل الإنتاج:

تسعى هذه النظريات إلى هدم نموذج "هكشر-أولين" وإقامة نموذج بديل يرتكز على فرضيات أكثر واقعية وتماشيا مع حقيقة التبادل الدولي، ومن أهم هذه النظريات ما يلي:

2. 1. نظرية قابلية كثافة دوال الإنتاج للانعكاس:

إن أول دراسة تطبيقية في هذا الخصوص هي التي قام بها "منهاس[**] Minhas" عام 1962، والمقصود بقابلية كثافة دوال الإنتاج للانعكاس أن دالة الإنتاج كثيفة العمل يمكنها أن تصبح بعد مستوى معين من الأسعار النسبية لعناصر الإنتاج دالة كثيفة رأس المال، و بالتالي يتبدل نمط

[*] رايموند فيرنون Raymond Vernon (1913- 1999) اقتصادي أمريكي كان له العديد من النظريات في مجال الاقتصاد أهمها نظرية دورة حياة المنتج، في 1959 شغل منصب مدير كلية إدارة الأعمال بجامعة هارفرد، أصدر العديد من الكتب والمقالات حول إدارة الأعمال متعددة الجنسيات وممارسة الأعمال التجارية في دول أخرى.

[1] Peter H. Lindert, Thomas A. Pugel, **Economie Internationale**, Economica, 10e édition, Paris, France, 1997, p125.

[**] منهاس Bagicha Singh Minhas (1929-2005)، اقتصادي هندي، تحصل على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة ستانفورد بالولايات المتحدة الأمريكية، وفي 1962 أصدر مقالا بعنوان:

"The Homohypallagic Production Function, Factor-Intensity Reversals, and the Heckscher-Ohlin Theorem"

في مجلة الاقتصاد السياسي، وهو المقال الذي تحدث فيه عن نظرية قابلية كثافة دوال الإنتاج للانعكاس.

الصادرات من سلع كثيفة العمل إلى سلع كثيفة رأس المال، وينعكس هيكل الواردات بالتبعية من سلع كثيفة رأس المال إلى سلع كثيفة العمل[1].

2. 2. هيكل الحماية التجارية:

حاول "تريفز[*]W.P Travis" في دراسته عام 1964 تفسير لغز ليونتيف من خلال سياسة التعريفة الجمركية الأمريكية وأثرها الهام على التجارة الخارجية. حيث أشار إلى ما تخضع إليه الواردات الأمريكية من السلع كثيفة العمل من حماية جمركية وغير جمركية من أجل حماية الصناعات الأمريكية الوطنية المعتمدة على عنصر العمل، في حين أن الواردات الأمريكية الكثيفة رأس المال لا تخضع إلى أية قيود حمائية، الأمر الذي ترتب عليه زيادة الواردات من هذا النوع من المنتجات[2].

2. 3. نظرية "ليندر" في تشابه الطلب:

تتمثل فرضية تشابه الطلب التي قدمها "ليندر[**]Linder" في أن للدخل دورا كبيرا في تحديد هيكل الطلب وحجم التجارة بين الدول ذات المستوى المتماثل في التنمية الاقتصادية، حيث يفترض أن حجم التجارة يزداد في السلع المصنوعة بين دول تتشابه في أنماط الطلب، وعلى ذلك يعتبر وجود الطلب الداخلي شرطا ضروريا لإنتاج السلعة وتصديرها. حيث يرى ليندر أنه في البلدان التي يكون فيها مستوى الدخل مرتفعا نسبيا وأذواق المستهلكين محددة بوضوح، مثل الولايات المتحدة الأمريكية، فإن مبتكري المنتجات الجديدة والعالية التكنولوجيا يركزون أولا على السوق المحلية، وبمجرد تشبع السوق المحلية يشرع المنتجون في البحث عن أسواق جديدة في الدول التي تكون فيها مستويات الدخل والأذواق متشابهة[3].

[1] سامي عفيفي حاتم، **التجارة الدولية بين التنظير والتنظيم**، الكتاب الأول، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، مصر، 1993، ص 182.

[*] ويليام تريفز William Penfield Travis (1931- 1983)، اقتصادي أمريكي، تحصل على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد في سنة 1961 من جامعة هارفرد، من أهم أعماله نظرية التجارة والحماية سنة 1964.

[2] Peter B. Kenen, **International trade and finance : frontiers for research**, Cambridge University Press, USA, 2008, p85.(e-book)

[**] ستافن ليندر Staffan Burenstam Linder (1931- 2000)، اقتصادي وسياسي سويدي، تقلد منصب وزير التجارة في السويد خلال الفترة (1976– 1978) و(1979– 1981).

[3] Andrew Harrison et autres, **Business international et mondialisation : vers une nouvelle Europe**, traduction de la 1ère édition anglaise par Siméon Fongang, De Boeck &Larcier, Bruxelles, 2004, p 284.

المطلب الثالث: سياسات التجارة الخارجية

يقصد بالسياسات التجارية مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية بهدف تحقيق أهداف معينة، وتختلف السياسات التجارية باختلاف النظم الاقتصادية، فالنظام الرأسمالي يمثل مبدأ الحرية الاقتصادية، وبالتالي، فهو يتبنى سياسة الحرية في التجارة الخارجية، ويمنع تدخل الدولة فيها إلا في أضيق الحدود. أما في النظام الاشتراكي فالدولة هي التي تسيطر على الاقتصاد القومي ككل وعلى التجارة الخارجية، وبالتالي فهو يتبنى سياسة الحماية في التجارة الخارجية[1].

أولا: سياسة حرية التجارة الخارجية

ترتكز سياسة حرية التجارة على مبدأ حرية انتقال عوامل ووسائل الإنتاج من دولة إلى أخرى دون قيود أو عراقيل[2]، ويستند أنصار هذه السياسة على المبررات والحجج التالية:

- **التقسيم الدولي للعمل:** يرى أنصار الحرية أنها تتيح للدول التمتع بمزايا التقسيم الدولي للعمل، حيث يتوقف تقسيم العمل على مدى اتساع السوق، فإذا كانت هناك حرية في التبادل، فإن السوق تصبح واسعة وشاملة لأسواق عدد كبير من الدول، وبالتالي فمن الممكن أن يكون تقسيم العمل في هذه الحالة على نطاق دولي[3].
- **تحقيق مصلحة المستهلك:** يؤدي تحرير التجارة الخارجية إلى تحقيق مصلحة المستهلك من ناحيتين: الأولى تتم من خلال منحه حرية الاختيار بين بدائل السلع الوطنية والأجنبية، مما يعطي له الفرصة لتعظيم منافعه باختيار السلعة الأجود والأقل ثمنا، والثانية من خلال ما تحققه حرية التجارة من تخفيض للتكاليف المعيشية، ذلك أن الرسوم الجمركية تزيد العبء على المستهلك برفعها للأسعار، الأمر الذي يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة، والعكس صحيح في حرية المبادلة[4].

[1] جميلة الجوزي، مرجع سبق ذكره، ص 38.

[2] شريف علي الصوص، **التجارة الدولية: الأسس والتطبيقات**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 130.

[3] عبد العزيز عجمية، محمد محروس اسماعيل، **التطور الاقتصادي في أوروبا والعالم العربي**، الدار الجامعية، لبنان، بدون سنة النشر، ص132.

[4] أحمد بديع بليح، مرجع سبق ذكره، ص 240.

- **صعوبة قيام الاحتكارات:** يصعب في ظل حرية التجارة قيام وانتشار المنشآت والهيئات الاحتكارية، لأن الاحتكار الدولي والإقليمي لا يقوم إلا في ظل حماية التجارة الخارجية[1] التي تحصن المنتجين ضد المنافسة الأجنبية، مما يسمح لهم برفع الأسعار في الداخل.
- **المنافسة الدولية:** حيث أن حرية التجارة تقوي المنافسة بين الدول، الأمر الذي يشجع المنتجين على تحسين إنتاجهم وتجديد أدواتهم، وبالتالي العمل على زيادة الجودة في الإنتاج، فلو انعدمت المنافسة بالتخلي عن حرية المبادلة لتوقف المنتجون عن الابتكار والتجديد مما يلحق تأخرا في نمو الصناعة بالدولة.

ثانيا: سياسة حماية التجارة الخارجية

يقصد بها تبني الدولة لمجموعة من القوانين والتشريعات التي تهدف إلى حماية سلعها أو سوقها المحلية ضد المنافسة الأجنبية[2].

1. حجج أنصار الحماية:

من أهم الحجج التي يستند عليها أنصار الحماية التجارية ما يلي:

- **حجة تشجيع الصناعات الناشئة:** يرى أنصار الحماية أنه من الضروري قيام الدول بفرض واستعمال أدوات للحماية كالرسوم والتعريفات جمركية وغيرها على السلع الأجنبية حتى تتمكن الصناعات الحديثة الناشئة من النمو ومنافسة الصناعات الأجنبية. وقد استند إلى هذه الحجة كل من "هاميلتون Hamilton[*]" عندما نادى بحماية الصناعات الناشئة بالولايات المتحدة الأمريكية في سنة 1791، و"ليست List[**]" عندما نادى بحماية الصناعات الناشئة الألمانية في سنة 1841 خاصة في مراحلها الأولى[3].وتاريخيا قامت العديد من الاقتصادات المتقدمة بتطوير نشاطاتها التصنيعية في ظل سياسة الحماية وفرض الحكومات للتعريفات الجمركية، فمثلا في القرن التاسع عشر قامت الولايات المتحدة الأمريكية وبصورة أقل ألمانيا وفرنسا

[1] أشرف أحمد العدلي، مرجع سبق ذكره، ص99.

[2] جميل محمد خالد، مرجع سبق ذكره، ص224.

[*] ألكسندر هاميلتون Alexander Hamilton (1757- 1804)، سياسي أمريكي وأحد الآباء المؤسسين للولايات المتحدة، وهو أول من تقلد منصب وزير الخزانة في الولايات المتحدة بعد استقلالها.

[**] فريديريك ليست Friedrich List (1789– 1846)، اقتصادي ألماني، من أنصار مذهب التدخل، وهو مذهب وسيط بين الاشتراكية العلمية والمذهب الحر.

[3] Jaime de Melo, Jean –Marie Grether, **Commerce international : théories et applications**, De Boeck, France, 1997, p 557.

بتطبيق رسوم جمركية مرتفعة على السلع المصنعة، كما قامت اليابان باستخدام الرقابة بصورة واسعة على وارداتها إلى غاية السبعينيات من القرن العشرين[1].

- **حجة محاربة البطالة:** يرى أنصار الحماية أن زيادة التعريفات الجمركية على الواردات تحمي المؤسسات الناشئة وتؤدي إلى زيادة الطلب على المنتجات المحلية، كما تساهم في بروز صناعات جديدة تستخدم المزيد من اليد العاملة[2].

- **الحماية بغرض تنويع الإنتاج:** يرى أنصار الحماية أن هذه الأخيرة ضرورية لأنها تؤدي إلى تنويع الإنتاج وحماية أمن الدولة في الداخل والخارج، مما يؤدي إلى تقليل اعتماد الدولة على العالم الخارجي في تصريف منتجاتها والحصول على احتياجاتها، وبذلك فإن الحماية تقلل من التقلبات الاقتصادية[3].

- **حجة المنافسة غير العادلة:** إن المؤسسات الإنتاجية في مختلف الدول تخضع لقوانين مختلفة، وبالتالي فإنه ليس من المنصف أن تتنافس هذه المؤسسات في السوق الدولية مع مؤسسات أجنبية تكون قوانينها مختلفة، فقد تستفيد مؤسسة مختصة في صناعة ما من دعم الدولة لها في حين لا تستفيد مؤسسة أخرى مختصة في الصناعة نفسها من دعم من طرف الدولة التي تنتمي إليها، وبالتالي فإن المنافسة هنا تكون غير عادلة[4].

- **حجة جذب رؤوس الأموال الأجنبية:** إن التعريفات الجمركية التي تفرضها الدولة على الواردات والتي تسبب خسائر مادية للمستثمرين الأجانب قد تؤدي إلى قيام المؤسسات الأجنبية المنافسة بفتح فروع لها في الداخل من أجل تفادي تلك الرسوم الجمركية، وبالتالي جلب المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية[5].

- **الحماية بغرض (الحصول على الإيرادات) تحسين الميزان التجاري:** كثيرا ما تلجأ الدول إلى فرض الرسوم والتعريفات الجمركية كوسيلة للحصول على دخل من أجل تحسين الميزان

(1) Paul Krugman, Maurice Obstfeld, **Economie Internationale**, op. cit, p 257.

(2) Richard E. Caves, Jeffrey A. frankel, Ronald W. Jones, **Commerce et paiements internationaux**, traduction de la 9e édition par Mireille Chiroleu-Assouline, De Boeck, Bruxelles, 2003, p 238.

(3) عبد العزيز عجمية، محمد محروس اسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص134.

(4) Gregory N. Mankiw, Mark P. Taylor, **Principes de l'économie**, traduction d'Elise Tosi, De Boeck, Bruxelles, 2010, p 226.

(5) Richard E. Caves, Jeffrey A. frankel, Ronald W. Jones, op. cit, p 238.

التجاري، وهذه الحجة قد يكون لها وضع خاص في حالة الدول التي يميل ميزانها التجاري في غير صالحها لفترات طويلة[1].

2. الأدوات المستعملة في سياسة حماية التجارة الخارجية:

تعتمد الدولة التي تتبنى سياسة الحماية التجارية على الأدوات التالية:

2. 1. الأدوات السعرية: هي الأدوات التي تؤثر في حجم التبادل الدولي عن طريق التأثير في أسعار الصادرات والواردات، وهي تتمثل في:

- **الرسوم الجمركية:** هي عبارة عن ضرائب تفرضها الدولة على السلع التي تعبر حدودها سواء كانت صادرات أو واردات، وتفرض الرسوم الجمركية على الواردات بغرض حماية المنتجين المحليين، حيث أنها تؤدي إلى زيادة الأسعار التي يدفعها المستهلكون الوطنيون عند شرائهم للسلع الأجنبية[2]، بينما يتمثل الغرض من فرضها على الصادرات فيما يلي[3]:
 - توفير السلع الغذائية الأساسية ومنع تسربها للأسواق الخارجية؛
 - حماية الصناعة الوطنية وضمان استمرارها، وذلك بتوفير المواد الأولية اللازمة لها؛
 - الحصول على مورد مالي.
- **نظام الإعانات:** يقصد به كافة المزايا والتسهيلات والمنح النقدية التي تعطى للمنتجين المحليين بهدف إبقاء أسعار منتجاتهم منخفضة عن نظيرها المستورد مما يؤدي إلى تحسين وضعيتهم التنافسية سواء في السوق الداخلية أو الخارجية[4].
- **الإغراق:** يقصد بالإغراق تلك السياسة التي تقوم على التمييز السعري في التجارة الخارجية، حيث يتم بيع المنتج في الأسواق الخارجية بأسعار تقل عن سعر بيعه في السوق المحلية[5]، وهو يعتبر كأحد أشكال إعانات التصدير.

[1] أحمد بديع بليح، مرجع سبق ذكره، ص 239.

[2] بول أ. ساموليسون، **علم الاقتصاد: العلاقات التجارية والمالية والدولية**، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 86.

[3] عبد الرشيد بن ديب، مرجع سبق ذكره، ص 128.

[4] دافيد راتشمان وآخرون، **الإدارة المعاصرة**، ترجمة رفاعي محمد رفاعي ومحمد سيد أحمد عبد المتعال، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2001، ص 59.

[5] جمال جويدان الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 121.

- **تخفيض سعر الصرف:** تقوم الدولة أحيانا بتخفيض سعر صرف عملتها بهدف تخفيض أسعار السلع المحلية في نظر الأجانب ورفع أسعار السلع الأجنبية مقومة بالعملة المحلية[1].

2. 2. الأدوات الكمية: تتمثل هذه الأدوات في:

- **نظام الحصص:** اتجهت دول كثيرة إلى تبني نظام الحصص الذي يتم بمقتضاه تحديد الحد الأقصى للكميات المسموح باستيرادها أو بتصديرها من سلعة معينة[2].
- **تراخيص الاستيراد:** بمعنى أن لا يسمح بالاستيراد إلا بعد الحصول على ترخيص من السلطة المعنية، حيث يكون للتاجر الذي تحصل على ترخيص بالاستيراد الحق وحده في استيراد الحصة المقررة، حيث يكمل نظام تراخيص الاستيراد عادة نظام الحصص[3].

2. 3. الوسائل التنظيمية:

هي الوسائل التي تتعلق بتنظيم الهيكل الذي تقوم على أساسه المبادلات التجارية بين الدول، وهي تشمل[4]:

- **المعاهدات التجارية:** المعاهدة التجارية هي اتفاق يعقد بين دولتين أو أكثر بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها، وهي تشمل إلى جانب المسائل التجارية والاقتصادية (كتنظيم الرسوم والإجراءات الجمركية ومكاتب التمثيل التجاري) مسائل أخرى ذات طابع سياسي وإداري.
- **الاتفاقيات التجارية:** هي تعاقد يتضمن تعهد دولتين بعدم إقامة أي عوائق بشأن مبادلة سلع معينة يتم الاتفاق عليها مسبقا، ويتميز الاتفاق التجاري عن المعاهدة التجارية بقصر مدته حيث لا يتجاوز في العادة مدة سنة واحدة.
- **اتفاقيات الدفع:** هي اتفاقيات خاصة بالدول التي تأخذ بنظام الرقابة على الصرف وتقييد تحويل عملتها إلى عملة أجنبية، حيث تنظم هذه الاتفاقيات كيفية أداء الحقوق والديون الناتجة عن العلاقات التجارية والمالية بين دولتين.

(1) جميلة الجوزي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

(2) شريف علي الصوص، مرجع سبق ذكره، ص133- 134.

(3) جميلة الجوزي، مرجع سبق ذكره، ص 58.

(4) المرجع السابق نفسه، ص58-60.

- **التكتلات التجارية:** تنشأ هذه التكتلات كنوع من تحرير التجارة بين عدد محدود من الدول، وتأخذ عدة أشكال مثل منطقة التجارة الحرة، الاتحاد الجمركي، السوق المشتركة والاتحاد الاقتصادي.

خلاصة المبحث:

من خلال ما سبق يتضح لنا أن التجارة الخارجية تعد المؤشر الجوهري على القدرة الإنتاجية والتنافسية لأي دولة، لأنها تعكس الإمكانيات الاقتصادية للدولة في تحقيق مكتسبات التنمية الاقتصادية كما أنها تساهم في زيادة الدخل القومي وتحسين المستوى المعيشي وتحقيق الرفاهية الاقتصادية.

وقد تعددت النظريات التي حاولت تفسير قيام التجارة الخارجية عبر التاريخ، إلا أنه يمكن القول بأن النظرية الكلاسيكية كانت نقطة الانطلاق في تفسير أسباب قيام التبادل التجاري بين الدول، حيث أنها تعتبر أول نظرية حاولت تفسير التجارة الخارجية استنادا على أسس علمية، إلا أن هذه النظرية قد تعرضت للعديد من الانتقادات وتلتها العديد من النظريات، الأمر الذي يمثل رد فعل طبيعي نتيجة للتطورات الاقتصادية المتلاحقة والمستمرة، فكل نظرية حاولت تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية استنادا إلى وجهات النظر والأفكار السائدة آنذاك.

كما رأينا اختلاف آراء المفكرين حول الدور الذي تلعبه الدولة في النشاط الاقتصاديوخلصنا إلى أن هناك اتجاهين مختلفين، الأول وهو الذي يتبنى الحرية التجارية ويدافع عنها ويقيد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، حيث يحاول رواد هذا الاتجاه إقامة نمط للتجارة الدولية يصب في خدمة الدول المتقدمة، والاتجاه الثاني الذي يتبنى سياسة الحماية التجارية وينادي بضرورة تدخل الدولة لحماية النشاط الاقتصادي.

ونظرا لأهمية التجارة الخارجية في تنمية اقتصاديات الدول فقد وجدت عدة صيغ بنكية لتمويلها، وسنتناول في المبحث الموالي أهم الطرق والأساليب التي تستعملها البنوك لتمويل التجارة الخارجية.

المبحث الثاني: طرق وأساليب تمويل البنوك للتجارة الخارجية

يعتبر تمويل التجارة الخارجية من الانشغالات الرئيسية لأي دولة، خاصة في الوقت الذي صارت فيه التجارة الخارجية الركيزة الأساسية لكل اقتصاد والأداة الفعالة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة، وتلعب البنوك دورا هاما وحيويا في تمويل التجارة الخارجية لمختلف الدول، ويمكن تصنيف عمليات التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل، حيث ترتبط هذه العمليات مع طبيعة النشاطات المراد تمويلها.

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى أهمية التمويل البنكي للتجارة الخارجية بالإضافة إلى أهم الطرق والأساليب التي تستعملها البنوك لهذا الغرض، سواء ما تعلق منها بأساليب التمويل قصيرة الأجل كالاعتماد المستندي والتحصيل المستندي وغيرها، أو أساليب التمويل المتوسطة والطويلة الأجل كقرض المورد وقرض المشتري وغيرها، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنتناول مفاهيم أساسية حول التمويل البنكي للتجارة الخارجية؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول طرق وأساليب التمويل البنكي قصير الأجل للتجارة الخارجية؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى طرق وأساليب التمويل البنكي المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية.

المطلب الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل البنكي للتجارة الخارجية

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم التمويل البنكي وأهميته بالنسبة للاقتصاد ككل، بالإضافة إلى أهميته للتجارة الخارجية، وذلك من خلال ما يلي:

أولا: مفهوم التمويل البنكي وأهميته

يشكل التمويل أحد المقومات الأساسية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية لأي دولة، كما أنه يعتبر مصدرا أساسيا لسد العجز في رؤوس أموال العملاء.

1. مفهوم التمويل البنكي:

يعرف التمويل البنكي بأنه القروض التي يمنحها الجهاز البنكي في مختلف أشكالها، وقد ارتبطت مفاهيم التمويل البنكي الحديث بنشأة البنوك المعاصرة وتطور الأعمال البنكية عبر الزمن، منذ قبول الودائع من الأفراد والتجار من أجل المحافظة عليها من الضياع والسرقة مقابل إصدار إيصالات وصكوك إيداع رسمية، مع تقاضي عمولات نظير الاحتفاظ بتك الودائع، لتتطور تلك الأعمال لاحقا بأشكال مختلفة، من ضمنها التمويل[1].

2. أهمية التمويل البنكي:

لكل دولة في العالم سياسة اقتصادية وتنموية تتبعها أو تعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لمواطنيها، وتتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها والمتمثلة أساسا في التخطيط للمشاريع التنموية وذلك حسب احتياجاتها وقدراتها التمويلية.

ومهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتستمر، لذلك فإن التمويل البنكي له دور فعال في تحقيق سياسة الدولة التنموية، وذلك من خلال[2]:

أ- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها:

- توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة؛
- تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة؛
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة.

[1] نجاة ميرغني حنفي مصطفى، القوانين التجارية وأثرها على التمويل المصرفي، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة الخرطوم، السودان، 2003، ص 22.

[2] كتوش عاشور، قورين حاج قويدر، دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات النامية، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 22/21 نوفمبر 2006، ص 2.

ب- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين وضعيتهم المعيشية (توفير السكن، العمل،...).

ثانيا: أهمية التمويل البنكي للتجارة الخارجية

تقوم البنوك بتمويل التجارة الخارجية عن طريق تقديم قروض للعملاء عملا بقاعدة "لا تجارة دون قروض"، من أجل توفير الثقة والأمان بإتمام صفقاتهم وتوسيع مشاريعهم الجارية مع الخارج، وذلك بتقريب التجارة الخارجية للمتعاملين الاقتصاديين عن طريق مساعدتهم في تحسين مبادلاتهم التجارية. بمعنى أن البنوك تتدخل لتطوير المبادلات التجارية للمتعاملين في هذا النوع من التجارة من خلال منحهم الأموال اللازمة لتوسيع مشاريعهم[1].

وبصفة عامة تتجلى أهمية التمويل البنكي للتجارية الخارجية في النقاط التالية:

- التقليل من مشاكل المسافات بين المصدرين والمستوردين؛
- التغلب على اختلاف و تباين الأنظمة النقدية في الاستيراد والتصدير بين الدول؛
- التغلب على التباين بين العملات في العالم.
- حماية المصدرين من مختلف المخاطر التي يتعرضون لها (كالمخاطر السياسية و التجارية وغيرها)، وذلك عن طريق ما يسمى بضمانات القروض الأجنبية بغرض تجنب المخاطر السياسية وحالات عجز المدين عن الوفاء وعدم قابلية عملات بعض المستوردين للتحويل؛
- التسهيل على المصدرين عن طريق تمكينهم من الحصول على قيم سلعهم فورا أو دون تجميد أموالهم لمدة طويلة، ويتم ذلك عن طريق الإقراض بضمان مستندات الشحن أو خصم الكمبيالات المسحوبة على المستوردين في الخارج؛
- عدم الاقتصار على تمويل عمليات الاستيراد و التصدير فحسب و إنما القيام بتمويل نشاط المصدرين في مراحله المختلفة حتى يصل الإنتاج إلى مرحلة التصدير النهائية.

المطلب الثاني: التمويل البنكي قصير الأجل للتجارة الخارجية

ويتم فيه استعمال عدد من صيغ التمويل التي لا يتجاوز أجل تطبيقها في العادة ثمانية عشر (18) شهرا، ومن أهم هذه الصيغ ما يلي:

[1] علودة نجمة دامية، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2014، ص 45.

أولا: الاعتماد المستندي "Documentary Credit"

يعتبر الاعتماد المستندي الصيغة الأكثر استعمالا في تمويل التجارة الخارجية، حيث أنه يمثل وسيلة تسوية بنكية لتنظيم العمليات التجارية الدولية وهو ضمان أمان للمصدر والمستورد على حد السواء.

1. تعريف الاعتماد المستندي: هو تعهد يقبل بموجبه بنك المستورد (فاتح الاعتماد)بالالتزام بتسديد وارداته أو قبول سحوبات بقيمة محددة وخلال مدة معينة لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها[1].

2. أطراف الاعتماد المستندي: إن عملية الاعتماد المستندي تتطلب عدة أطراف هي[2]:

- المستورد (فاتح الاعتماد)؛
- المصدر (المستفيد)؛
- مصدر الاعتماد (البنك فاتح الاعتماد)؛
- مبلغ الاعتماد للمستفيد (البنك مبلغ الاعتماد)؛
- المغطي للاعتماد (البنك)؛
- دافع قيمة الاعتماد (البنك المعزز للاعتماد).

3. أنواع الاعتماد المستندي: هناك أنواع مختلفة من الاعتمادات المستندية التي تستعمل في تمويل التجارة الخارجية، يمكن تقسيمها إلى ما يلي:

3. 1. من حيث القابلية للإلغاء: ينقسم الاعتماد المستندي من حيث القابلية للإلغاء إلى[3]:

- **الاعتماد القابل للإلغاء أو النقض:** في هذه الحالة يمكن للبنك فاتح الاعتماد أن يلغيه في أي لحظة دون أي مسؤولية تقع عليه إلا في حالة إتمام عملية الشحن وتقديم المستندات اللازمة للبنك، وهو نادر الاستعمال لأنه لا يوفر للمصدر أي ضمان للحصول على مستحقاته.

[1] خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية: المحلية والدولية**، دار وائل للنشر، الأردن، 2006، ص 278.

[2] جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي: المنظور العملي**، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص 56.

[3] Paul Todd, **Bills of lading and bankers documentary credits** ,Taylor& Francis, 4th edition, 2013, p 11-12. (e-book)

- **الاعتماد غير القابل للإلغاء:** هو اعتماد مستندي يلتزم بموجبه البنك فاتح الاعتماد التزاما مطلقا بالدفع بغض النظر عن أي خلاف قد يقع بين أطراف الاعتماد.

3. 2. من حيث التأكيد أو التعزيز: ينقسم إلى[1]:

- **اعتماد مؤكد:** في هذه الحالة لا يكتفي المصدر بالتعهد الصادر عن البنك فاتح الاعتماد (بنك المستورد) فيشترط تعهد بنك ثان(يكون عادة بنك في بلد المصدر) بنفس شروط البنك فاتح الاعتماد.
- **اعتماد غير مؤكد:** يكتفي المصدر في هذه الحالة بتعهد البنك فاتح الاعتماد(بنك المستورد).

3. 3. من حيث القابلية للتحويل: ينقسم إلى[2]:

- **اعتماد قابل للتحويل:** هو اعتماد غير قابل للنقض يستطيع المستفيد منه (المستفيد الأول) تحويله مرة واحدة إلى مستفيد أو أكثر (المستفيد الثاني).
- **اعتماد غير قابل للتحويل:** هو اعتماد لا يمكن تحويله من مستفيد إلى آخر.

3. 4. من حيث التجديد: ينقسم الاعتماد إلى[3]:

- **اعتماد ثابت** ومحدد بمبلغ واحد لعملية واحدة ولمدة معينة، وهو الحالة العادية.
- **اعتماد دوري أو متجدد:** يستعمل هذا النوع لشراء كميات كبيرة من السلع وعلى فترات طويلة، كأن يعطى لمدة سنة ويتجدد شهريا.

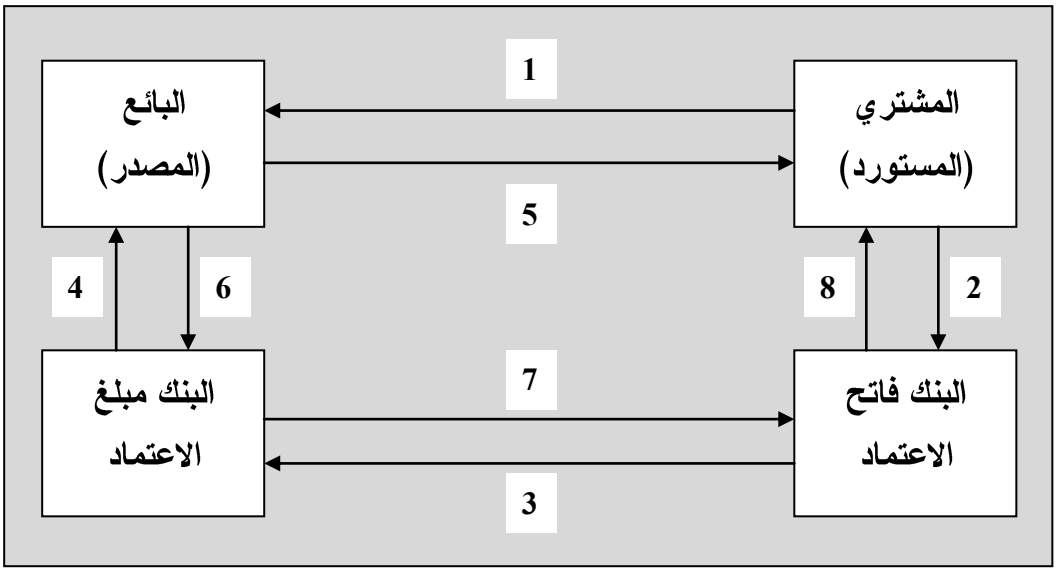
والشكل التالي (الشكل رقم 01) يبين لنا كيفية ومراحل سير عملية الاعتماد المستندي:

[1]Richard Schaffer, Filiberto Agusti, Lucien J. Dhooge, **International business law and its environment**, Cengage Learning, 9th edition, USA, 2014, p 204. (e-book)

[2]ماهر كنج شكري، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2004، ص 238.

[3]سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2012، ص 106.

الشكل رقم (01): مراحل سير عملية الاعتماد المستندي



Source : Philippe Kneipe, **Trésorerie et finance d'entreprise**, De Boeck&Larcier, Paris, 1997, p 241.

1/ يوقع كل من المشتري والبائع على العقد الذي يتضمن مواصفات السلعة، كميتها وسعرها بالإضافة إلى موعد الدفع، كما يتم الاتفاق على شروط الاعتماد المستندي ونوعه (قابل للإلغاء أم لا، مؤكد أو غير مؤكد وغيرها من الأنواع).

2/ يطلب المشتري من بنكه فتح اعتماد مستندي لصالح البائع حسب الشروط التي تم الاتفاق عليها مسبقا (بين المشتري والبائع).

3/يتصل البنك فاتح الاعتماد ببنك البائع ويعلمه بفتح اعتماد لصالح هذا الأخير.

4/ يبلغ بنك البائع (المصدر) هذا الأخير بفتح اعتماد لصالحه.

5/ بعد التأكد من شروط الاعتماد المستندي يقوم البائع (المصدر) بإرسال البضاعة إلى المشتري (المستورد).

6/ في الوقت ذاته يسلم البائع (المصدر) البنك المبلغ للاعتماد كافة الوثائق التي تثبت ملكية البضاعة المرسلة إلى المشتري مقابل الدفع الذي يتم عن طريق البنك فاتح الاعتماد.

7/ يقوم البنك المبلغ للاعتماد بإرسال كافة الوثائق المقدمة من طرف البائع (المصدر) إلى البنك فاتح الاعتماد مقابل استلام الأموال (ثمن البضاعة).

8/ يقوم البنك فاتح الاعتماد بتسليم وثائق عملية البيع والشراء إلى المشتري (المستورد) مقابل دفع المبلغ المتفق عليه.

ثانيا: التحصيل المستندي

إذا كانت علاقة المصدر مع المستورد مبنية على ثقة كاملة ووضعية مالية حسنة يمكن اللجوء إلى صيغة واسعة الاستعمال في تمويل التجارة الخارجية ألا وهي التحصيل المستندي.

1. تعريف التحصيل المستندي: هو العملية التي يقوم من خلالها المصدر بإرسال كافة المستندات المتفق عليها مع المستورد مرفوقة بكمبيالة إلى بنكه (أي بنك المصدر)، ويوكل البنك من طرف المصدر بتسليم المستندات إلى المستورد أو بنكه لأجل تحصيل قيمة الكمبيالة أو قبولها[1].

وتجدر الإشارة إلى أنه في عملية التحصيل المستندي لا يتعدى التزام المصدر التعهد بإرسال البضاعة، كما أن المستورد لا يمكنه استلام المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ، وبالتالي فإن عملية التحصيل المستندي هي عملية تعتمد بالأساس على الثقة الموجودة بين المصدر والمستورد، وإن تدخل البنوك لا يتعدى كونها وسيط بين المصدر والمستورد، فهي بذلك تقوم بتسليم المستندات إلى الزبون (المستورد) مقابل الدفع أو مقابل قبول الكمبيالة[2].

2. أنواع التحصيل المستندي:

إن التنفيذ النهائي للعملية المالية يتم وفق صيغتين[3]:

- **المستندات مقابل الدفع:** يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثله في هذه الحالة أن يستلم المستندات بشرط أن يقوم بالتسديد الفعلي نقدا للمبلغ المستحق عليه (مبلغ البضاعة).
- **المستندات مقابل القبول:** حسب هذه الصيغة فإنه يمكن للمستورد أن يستلم المستندات بشرط أن يقبل الكمبيالة المسحوبة عليه، وتسمح له هذه الطريقة بالاستفادة من مهلة التسديد.

ثالثا: التحويل الحر

تعتبر عملية التحويل الحر من أكثر العمليات شيوعا لدى المتعاملين في التجارة الخارجية، خاصة بالنسبة للعمليات المتكررة، وذلك نظرا لبساطتها وانخفاض تكلفتها، وتتم هذه العملية عن

(1) أسامة كامل، عبد الغني حامد، **النقود والبنوك**، مؤسسة لورد العالمية للشؤون الجامعية، البحرين، 2006، ص 100.

(2) بوخلخال عبد الرحيم، شربي محمد الأمين، إشكالية هيمنة قروض التجارة الخارجية على قروض الاستثمار: دراسة حالة بنك التنمية المحلية، المؤتمر العلمي الدولي حول إصلاح النظام المصرفي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر يومي 12/11 مارس 2008، ص5.

(3) الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010-2011، ص 120.

طريق أمر يتم إعطاءه من طرف المستورد إلى البنك الذي يتعامل معه لصالح المصدر (المستفيد) عن طريق البنك الذي يتعامل معه هذا الأخير[1]، وتستلزم هذه الطريقة ضرورة وجود عملية تجارية بين المصدر والمستورد، حيث يتفق الطرفان (ضمن شروط العقد الرابط بينهما) على أن يكون الدفع عن طريق التحويل الحر بالعملة المحلية وتحويلها بما يقابلها بالعملة الصعبة لحساب الدائن (المصدر)[2].

رابعا: خصم الكمبيالات المستندية

تعتبر عملية خصم الكمبيالات أو الأوراق التجارية شكلا من أشكال الائتمان البنكي القصير الأجل من طرف البنوك التجارية، وهو شكل شائع نظرا لشيوع استخدام الأوراق التجارية أو الكمبيالات في المعاملات التجارية لتنظيم علاقات البيع الآجل بين التجار. فالكمبيالة هي سند قانوني يتعهد بمقتضاها أحد التجار بدفع مبلغ معين في تاريخ معين إلى تاجر آخر، وبموجب هذه العلاقة فإن البنك التجاري يستطيع أن يخصم الكمبيالة للتاجر الذي يحملها[3]. والمقصود بالخصم في هذه الحالة تلك العملية التي يحصل بمقتضاها حامل الكمبيالة على السيولة دون انتظار ميعاد استحقاقها ويتم ذلك بنقل ملكيتها إلى البنك عن طريق التظهير مقابل حصوله (العميل) على قيمتها مخصوما منها مبلغ معين يسمى بـــ "الأجيو Agio[*]"[4]. وتقوم معظم البنوك التجارية بخصم الكمبيالات المستحقة للمصدر قبل حلول آجالها، أو قد يحصل المصدر على قرض بضمانها[5].

المطلب الثالث: التمويل البنكي متوسط وطويل الأجل للتجارة الخارجية

يتعلق التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية بتمويل تلك العمليات التي تفوق مدتها في العادة ثمانية عشر (18) شهرا، وهناك العديد من التقنيات المستعملة في هذا المجال من أهمها ما يلي:

(1) سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، مرجع سبق ذكره، ص 111.

(2) بوخلخال عبد الرحيم، شربي محمد الأمين، مرجع سبق ذكره، ص 5.

(3) حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 104.

(*) يتضمن "**الأجيو Agio**" كل من: الفوائد التي يتلقاها البنك نتيجة لخصمه الكمبيالة (من تاريخ الخصم إلى تاريخ الاستحقاق)، العمولات المختلفة والرسم على القيمة المضافة.

(4) Philippe Narassiguin, **Monnaie : Banques et banques centrales dans la zone euro**, De Boeck&Larcier, 1re édition, Bruxelles, Belgique, 2004, p43.

(5) محمد الأمين شربي، "تقنيات التمويل قصير الأجل للصادرات"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 22، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، جوان 2011، ص 432.

أولا: قرض المشتري (المستورد)

هو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من البنوك في بلد المصدر بمنح قرض للمستورد لفترة تتجاوز ثمانية عشر (18) شهرا، بحيث يستعمله هذا الأخير في تسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر الذي يلعب دور الوسيط في المفاوضات التي تتم بين المستورد والبنك أو البنوك المعنية بغرض إتمام الصفقة[1].

ثانيا: قرض المورد (المصدر)

هو عبارة عن آلية أخرى من آليات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط والطويل، حيث يقوم البنك بموجب هذه الآلية بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، وينشئ هذا القرض بالأساس عن مهلة للتسديد (القرض) يمنحها المصدر لفائدة المستورد.

بمعنى آخر، عندما يمنح المصدر للمستورد مهلة للتسديد يلجأ الأول إلى البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضا لتمويل صادراته، لذلك يبدو قرض المورد على أنه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط[2].

ثالثا: التمويل الجزافي

يعرف التمويل الجزافي على أنه تلك العملية التي يتم بموجبها خصم أوراق تجارية بدون طعن أو رجوع إلى المصدر أو الأشخاص الممضيين على تلك الأوراق، أي أنه بيع نهائي لديون ناشئة عن التصدير بعد أن يحل المشتري لتلك الديون محل المصدر في تحمل جميع المخاطر مقابل أن يحتسب الأول على الثاني فائدة مرتفعة نسبيا والمتمثلة في الخصم الذي يحسب على أساس الفترة الممتدة من تاريخ خصم الورقة إلى تاريخ استحقاقها.

من خلال التعريف السابق نلاحظ أن التمويل الجزافي يتميز بخاصيتين أساسيتين هما:

- أن هذه القروض تمنح لتمويل عمليات الصادرات لفترات متوسطة؛
- أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد حقه في متابعة المصدر أو أي شخص قام بالتوقيع على هذه الورقة (أي ممتلكو الدين) وذلك مهما كان السبب.

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص123.

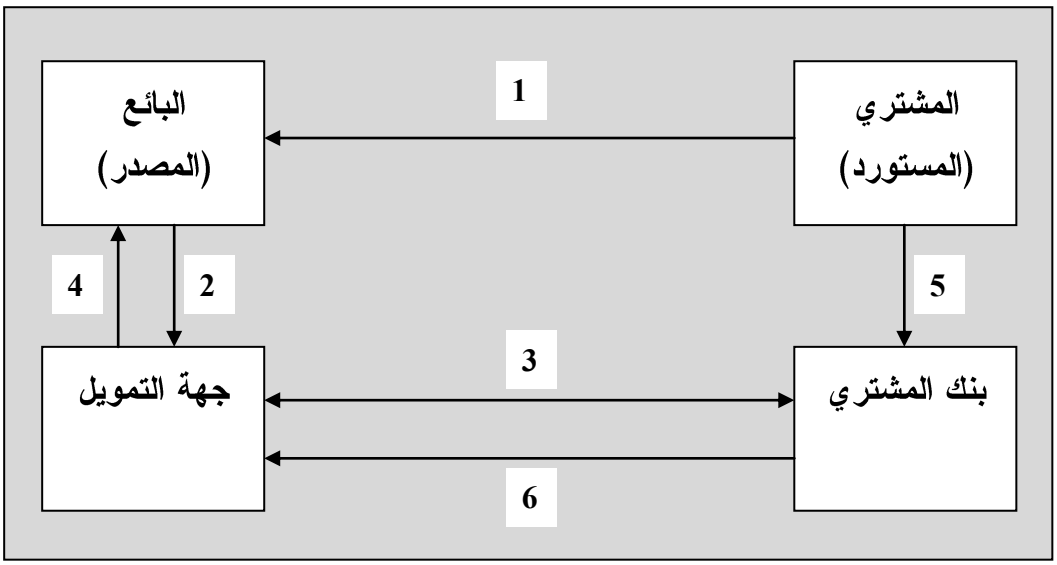
[2] المرجع السابق نفسه، ص 125.

وبالتالي فإن هذا النوع من التمويل يسمح للمصدر بالتخلص النهائي من دينه المتوسط الأجل الذي يقوم بتسييره البنك المشتري للدين مقابل أن يحصل على سيولة آنية بعد التضحية بجزء منها ممثلا في قيمة الخصم، بالإضافة إلى التحصن من المخاطر الأخرى كالمخاطر السياسية أو التجارية أو المالية وأهمها التغيرات في أسعار الصرف.

ونتيجة لذلك فإن البنك المشتري للدين عادة ما يشترط خطابا للضمان غير قابل للإلغاء من طرف بنك آخر يضمن فيه المستورد في بلد هذا الأخير (عادة ما يكون بنك المستورد)، كما قد يشترط البنك مشتري الدين أيضا قبول بنك المستورد لكمبيالة مسحوبة على المستورد وتعهده بدفع قيمتها في تاريخ الاستحقاق[1].

والشكل التالي (الشكل رقم02) يوضح مراحل سير عملية التمويل الجزافي.

الشكل رقم (02): مراحل سير عملية التمويل الجزافي



Source : Jean-Louis Amelon, Jean-Marie Cardebat, **Les nouveaux défis de l'internationalisation : Quel développement international pour les entreprises après la crise ?**, De Boeck, 1ère édition, Bruxelles, 2010, p 340. (e-book)

1/ يتم العقد التجاري بين البائع والمشتري؛

2/ بعد تسليم البضائع يقوم المصدر بتسليم الكمبيالة أو السند لأمر للخصم لجهة التمويل؛

3/ تقدم جهة التمويل الكمبيالة لبنك المشتري لتحصيلها عند الاستحقاق؛

4/ تقوم جهة التمويل بدفع قيمة الكمبيالة للمصدر ناقص قيمة الخصم؛

[1] سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، مرجع سبق ذكره، ص113.

5/ يقوم المستورد بالدفع عند الاستحقاق؛

6/ يقوم بنك المشتري بدفع المستحقات لجهة التمويل.

رابعا: القرض الإيجاري الدولي

وهو حالة خاصة لتمويل التجارة الخارجية، حيث يقوم المصدر في هذه الحالة ببيع سلعته إلى مؤسسة متخصصة أجنبية، والتي تقوم بدورها بإبرام عقد مع المستورد على تنفيذ ائتمان إيجاري حول الأصول المستوردة. ويتضمن عقد الإيجار الدولي نفس الفلسفة التي يقوم عليها القرض الإيجاري الوطني مع آليات أداء متشابهة، والفارق الوحيد بينهما هو أن العمليات في هذه الحالة تتم بين المقيمين وغير المقيمين.

وفي هذه العملية تتحقق الفائدة للطرفين، المصدر بحصوله الفوري على ثمن السلعة وبعملته الوطنية، والمستورد بحصوله على السلعة أو الأصل الذي لم يتمكن من شرائه بسبب ارتفاع ثمنه. ومن أمثلة السلع التي تستعمل فيها هذه الطريقة للتمويل الأصول الرأسمالية مرتفعة الثمن والطويلة في أجل الاستهلاك كالطائرات والبواخر.

وتجدر الإشارة إلى أن الدفعات التي يقوم المستورد بدفعها إلى مؤسسة القرض الإيجاري تتضمن قسط الاستهلاك الخاص برأس المال الأساسي، بالإضافة إلى الفائدة وهامش خاص يهدف إلى تغطية المخاطر المحتملة، كما أن تسديد هذه الأقساط قد يكون بشكل تصاعدي أو تنازلي أو مكيف حسب شروط السوق[1].

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 127.

خلاصة المبحث:

نستخلص من خلال ما سبق أن البنوك تؤدي دورا بارزا وهاما في عملية التبادل التجاري الخارجي من خلال قيامها بتمويل عمليات التجارة الخارجية، وذلك عن طريق أساليب تتراوح في مدتها بين قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل.

ومن أهم أساليب التمويل قصير الأجل تطرقنا إلى كل من: الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي، التحويل الحر وخصم الكمبيالات المستندية، هذه الأساليب تتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة على حد السواء إمكانية الحصول على مصادر التمويل الممكنة في أقل وقت ممكن وبدون عراقيل.

كما تطرقنا إلى أساليب التمويل على المدى المتوسط والطويل الأجل، ووجدنا أن أهم هذه الأساليب تتمثل في: قرض المورد، قرض المشتري، التمويل الجزافي والقرض الإيجاري الدولي الذي يعتبر حالة خاصة لتمويل التجارة الخارجية، حيث يستعمل هذا النوع في تمويل الأصول الرأسمالية مرتفعة الثمن والطويلة في أجل الاستحقاق كالطائرات والبواخر.

إن الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل التجارة الخارجية يمكن أن يتأثر بالعديد من العوامل والمتغيرات، خاصة في ظل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة التي من المتوقع أن تؤثر على أعمال البنوك بصفة عامة وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة، وهو ما سنتطرق إليه في المبحث الثالث.

المبحث الثالث: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على التمويل البنكي للتجارة الخارجية

إن الإصلاحات الواردة في اتفاقية بازل الثالثة تسعى إلى تحسين قدرة القطاع البنكي على امتصاص الصدمات الناتجة عن الأزمات المالية والاقتصادية والتقليل من خطر انتقال تداعياتها إلى الاقتصاد الحقيقي وذلك عن طريق زيادة متطلبات رأس المال وتعزيز جودته في القطاع البنكي حتى يتسنى لهذا الأخير تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية.

إلا أنه من المتوقع لهذه الإصلاحات أن تؤثر على أعمال البنوك في العديد من النواحي، ومن بينها تمويل التجارة الخارجية، لذلك سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى تأثير تطبيق البنوك لمعايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمالها بصفة عامة، وكيف يؤثر ذلك على تمويلها للتجارة الخارجية بصفة خاصة، بالإضافة إلى أهم الإجراءات والتدابير التي اتخذتها لجنة بازل للتخفيف من تأثير الاتفاقية الثالثة على تمويل التجارة الخارجية، وذلك على النحو التالي:

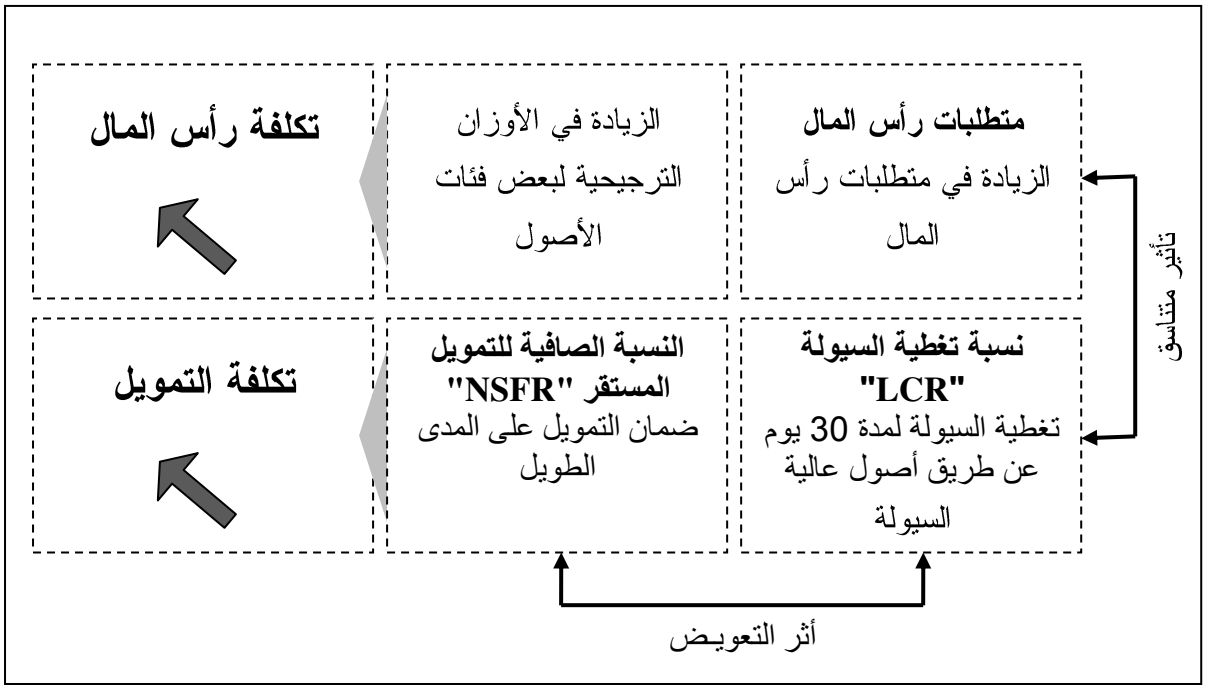
- في **المطلب الأول** سنتناول تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى إجراءات التخفيف من تأثير تطبيق اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية.

المطلب الأول: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك

إن الشروط الجديدة التي وضعتها "لجنة بازل" في اتفاقيتها الثالثة تؤثر بشكل مباشر على أعمال البنوك وتؤدي إلى تناقص تدريجي لربحيتها إلى غاية حلول عام 2019.

ويبين لنا الشكل التالي (الشكل رقم:03) تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك.

الشكل رقم (03): نظرة عامة حول تأثير معايير اتفاقية بازل 3 على أعمال البنوك



Source: Eurogroup Consulting, Bâle 3 : Quels impacts sur les métiers de la banque ?, avril 2011, p 13, à partir du site internet : www.eurogroup.fr/IMG/pdf/B3_M2_20110422_VF-2.pdf, consulté le : 26/03/2015.

يظهر لنا من الشكل السابق (الشكل رقم:03) تأثير كل من الزيادة في رأس المال ونسب السيولة الجديدة على أعمال البنوك، فمن جهة، فإن الزيادة الإجمالية لرأس المال (من 8% إلى 10,5%) بالإضافة إلى زيادة أوزان المخاطر عند الترجيح لبعض فئات الأصول (مثال: المؤسسات المالية) ستزيد من تكلفة رأس المال، ومن جهة ثانية، فإن متطلبات السيولة على المدى القصير (نسبة تغطية السيولة LCR) والمدى الطويل (النسبة الصافية للتمويل المستقر NSFR) ستزيد من تكلفة التمويل.

أولا: الزيادة العامة في متطلبات رأس المال

نصت مقررات اتفاقية بازل الثالثة على رفع وتحسين نوعية الأموال في البنوك من أجل تعزيز قدرتها على امتصاص الخسائر والتحكم في التسيير في فترات الضغط[1]، ومن أجل ذلك تم إدخال تغييرات جوهرية على متطلبات رأس المال حسب الاتفاقية السابقة (اتفاقية بازل 2)، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم:06) الفرق بين نسب رأس المال الواردة في كل من الاتفاقية الثانية والثالثة للجنة بازل:

الجدول رقم (06): نسبة رأس المال الواردة في اتفاقية بازل (3) مقارنة باتفاقية بازل (2)

	بازل (3)	بازل (2)
نسبة الشريحة 1 من رأس المال	4,5% =2013 % 5,5 =2014 % 6 =2015	% 4
الحد الأدنى لحقوق المساهمين	%3,5 =2013 % 4 =2014 % 4,5 =2015	% 2
نسبة رأس المال الاحتياطي	% 0,625 =2016 % 1,25 =2017 % 1,875 =2018 %2,50 =2019	لا يوجد

المصدر: تم إعداد الجدول من طرف الباحثة اعتمادا على المصادر التالية:

- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: a global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Bank for International Settlements, Switzerland, December 2010,p69.
- Basel Committee on Banking Supervision**, International convergence of capital measurement and capital standards**, Bank for International Settlements, Switzerland, June 2004, p 12.

[1] نجار حياة، "اتفاقية بازل III وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 13، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013، ص 280.

يظهر لنا من الجدول السابق (الجدول رقم:06) أن نسبة الشريحة الأولى من رأس المال بالإضافة إلى الحد الأدنى من حقوق المساهمين زادت بنسب معتبرة مقارنة باتفاقية بازل الثانية، بالإضافة إلى نسبة رأس المال الاحتياطي التي وردت في الاتفاقية الثالثة والتي لم تؤخذ في الاعتبار ضمن معايير الاتفاقية الثانية، هذه الزيادات سوف يتم توزيعها على مجموعة المحافظ بما يتناسب مع استهلاك رأس المال، وحسب هذه الزيادات، فإن المحافظ المرجحة بوزن مخاطر أعلى حسب اتفاقية بازل الثانية سوف تكون أكثر تأثرا من غيرها.

ثانيا: الزيادة في أوزان فئات معينة من الأصول من قبل الهيئة التنظيمية

وتتعلق أساسا بأدوات السوق، كالأسهم والسندات بالإضافة إلى مشتقات الائتمان والأطراف النظامية المقابلة، حيث تشدد لجنة بازل من خلال اتفاقيتها الثالثة على تغطية مخاطر الجهات النظامية المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين، بالإضافة إلى تغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق من خلال تدعيم متطلبات رأس المال بنحو أكبر مما كان عليه في اتفاقية بازل الثانية[1].

وبالتالي فإن التعريف الجديد لمتطلبات رأس المال والزيادة في الأوزان الترجيحية لفئات معينة من الأصول سيعمل على تخفيض نسبة كفاية رأس المال، مما يجعل البنوك تبحث عن مصادر جديدة لرأس المال عن طريق الاقتطاع من الأرباح أو عدم توزيعها أصلا، وبالتالي تنخفض ربحية السهم مما ينعكس سلبا على قيمة أسهم البنك في الأسواق المالية، ومن جهة أخرى قد لا يكون السهم مصدرا مرغوبا فيه من قبل المستثمرين إذا كان البنك لا يحقق أرباحا أو لا يوزعها، وبالتالي ستجد البنوك صعوبات في تدبر رأس المال[2].

ثالثا: إدخال متطلبات السيولة

تطرقنا فيما سبق (في الفصل الأول) إلى متطلبات السيولة حسب اتفاقية بازل الثالثة، وتناولنا في هذا الصدد نسبتين لمواجهة مخاطر السيولة، هما:

- **نسبة تغطية السيولة:** والتي تهدف إلى تغطية احتياجات البنك من السيولة في الأجل القصير؛

[1] بريش عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 39-40.

[2] نجار حياة، مرجع سبق ذكره، ص 285.

- **النسبة الصافية للتمويل المستقر:** وتهدف إلى تغطية احتياجات البنك من السيولة في الأجل الطويل.

إن الالتزام بالنسبتين السابقتين سيجعل البنوك تحتفظ بمخزون إضافي من الأصول عالية السيولة مما يعني انخفاض توظيفاتها، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى ارتفاع تكلفة السيولة مما يؤثر في المقام الأول على الموجودات بالتجزئة بالإضافة إلى الالتزامات خارج الميزانية.

ويبين لنا الجدول التالي (الجدول رقم: 07) بصورة أوضح التأثير المالي لاتفاقية بازل الثالثة على البنوك حسب فئة الأصول.

الجدول رقم (07): نظرة عامة حول الأثر المالي لاتفاقية بازل الثالثة حسب فئة الأصول

(+ تأثير ضعيف ++ تأثير متوسط +++ تأثير مرتفع)

الأصول		الأموال الخاصة	السيولة
التجزئة	القروض الاستهلاكية	+	++
	القروض العقارية	+	++
الشركات والمؤسسات المالية	القروض التجارية	+	+
	التمويل المتخصص (مثال: تمويل المشاريع)	++	+
	المؤسسات المالية	++	+
	الالتزامات خارج الميزانية	+++	+++
الأسواق	الأسهم	+	++
	الدين	++	++
	العملات الأجنبية	+	+
	السلع الأساسية	++	+
	مشتقات الائتمان	+++	+

Source : Eurogroup Consulting, Bâle 3 : Quels impacts sur les métiers de la banque ?, avril 2011, p 13, à partir du site internet : www.eurogroup.fr/IMG/pdf/B3_M2_20110422_VF-2.pdf, consulté le : 26/03/2015.

يظهر لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم: 07) أن حجم تأثير معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك يتفاوت في حدته حسب نوع الأصول، إلا أن الجانب الأكثر تأثرا بهذه المعايير هو جانب الالتزامات خارج الميزانية والذي يتضمن التزامات احتمالية قد تطرأ مستقبلا كالكفالات والقبولات البنكية وخطابات الاعتماد وغيرها، وبالتالي فإن تمويل البنوك للتجارة الخارجية سيتأثر بشكل كبير عند تطبيق معايير الاتفاقية الثالثة للجنة بازل، وذلك من خلال عدة جوانب سنتطرق إلى أهمها في المطلب الموالي (المطلب الثاني).

المطلب الثاني: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية

إن تأثير معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك يمتد إلى عدة مجالات، من بينها تمويل التجارة الخارجية، وسنتطرق فيما يلي إلى أهم النقاط التي تؤثر من خلالها اتفاقية بازل الثالثة على تمويل البنوك للتجارة الخارجية:

أولا: نسبة الرافعة المالية

إن الهدف من إدخال نسبة الرافعة المالية ضمن معايير اتفاقية بازل الثالثة هو تعزيز متطلبات رأس المال المستندة إلى المخاطر بمقياس بسيط غير مرتبط بالمخاطر، وذلك بوضع معيار لمقدار رأس المال كنسبة مئوية من كافة أصول البنك (إجمالي التعرضات).

وقد تطرقنا سابقا (في الفصل الأول) إلى أنواع التعرضات التي تتضمنها نسبة الرافعة المالية، ووجدنا أنها تشمل: تعرضات البنود داخل الميزانية، التعرضات الناتجة عن عقود المشتقات، تعرضات عمليات تمويل الأوراق المالية وتعرضات البنود خارج الميزانية. هذه الأخيرة تشمل بدورها كل من[1]:

- الالتزامات، سواء كانت قابلة للإلغاء دون قيد أو شرط أم لا؛
- البدائل الائتمانية المباشرة؛
- القبولات البنكية؛
- خطابات الضمان؛
- الاعتمادات التجارية.

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III leverage ratio framework and disclosure requirements**, Op. cit, p 8.

وكان معامل تحويل الائتمان المطبق على هذه البنود قبل صدور اتفاقية بازل الثالثة من 0 إلى 50%[1]، وفي حدود 20 % بالنسبة للالتزامات التي تقل فترة استحقاقها عن سنة واحدة (مثل خطابات الاعتماد)، حيث كان ذلك مؤشرا على وجود مخاطر منخفضة نسبيا مرتبطة بتعاملات التمويل التجاري، ولا يحسب ضمن البنود داخل الميزانية لأنه لا يتحقق عادة إلا جزء بسيط من تلك المخاطر، أما بموجب الاتفاقية الثالثة للجنة بازل فقد ارتفعت نسبة معامل التحويل إلى 100%[2]، وهذا من شأنه أن يضيف عبئا جديدا على ميزانية البنوك التي ستواجه زيادة قدرها خمسة (05) أضعاف في تكلفة التمويل التجاري، مما قد يترك أمام البنوك خيارين: إما أنها ستحمل التكاليف الإضافية لعملائها، أو أن تحول مخصصات تمويل التجارة الخارجية إلى قطاعات أخرى أقل مخاطرة وأكثر ربحية، وهو ما يؤدي إلى تقييد الوصول إلى خطابات الاعتماد[3].

ثانيا: نظام السيولة

إن التدابير الجديدة لقياس السيولة البنكية حسب اتفاقية بازل الثالثة ستؤثر على تمويل البنوك للتجارة الخارجية من ناحيتين:

- الأولى تتعلق بنسبة تغطية السيولة والتي لا تأخذ في الاعتبار الأدوات التجارية قصيرة الأجل كأصول سائلة لأغراض حساب النسبة (في البسط)، بينما تتضمن هذه النسبة الالتزامات خارج الميزانية (بما في ذلك خطابات الاعتماد) عند احتساب مجموع التدفقات النقدية الخارجة (مقام النسبة)، مما يمثل تكاليف إضافية للبنك مع الانخفاض في توظيفاته بما أنه يجب زيادة أصول سائلة أخرى لتكوين النسبة، وبالتالي التقليص من حجم السيولة المتاحة للإقراض مما سيؤدي إلى زيادة التكاليف المرتبطة بتمويل التجارة عبر الدول[4].

[1] Basel Committee on Banking Supervision**, International Convergence of capital measurement and capital Standards**, op. cit, p 22.

[2] وائل اللبابيدي، بازل 3 تثقل كاهل تمويل التجارة العالمية، صحيفة البيان الاقتصادي، من موقع الانترنيت:
http://www.albayan.ae/economy/front-line/2011-07-31-1.1480285, consulté le: 24/03/2015.

[3] D&B, **The business impact of Basel III**, A D&B special report, October 2010, p 7, from the web site: http://www.dnbcountryrisk.com/Freesamples/ICI/ICI_10.10.pdf (accessed: 26/03/2015)

[4] Ruth Wandhöfer, **Trade finance : protecting the engine of global growth**, CITI transaction services, October 2012, p 11, from the web site:
http://www.citibank.com/transactionservices/home/corporations/docs/tf_protecting_engine.pdf (accessed: 28/03/2015)

كما أن الخوف من حدوث أزمة سيولة في المستقبل يوجه البنوك نحو التركيز على الاستثمارات قصيرة الأجل والمضمونة العائد كالأوراق المالية الحكومية والديون الخاصة التي يكون تنقيطها الائتماني جيد.

- والثانية تتعلق بالنسبة الصافية للتمويل المستقر، فحسب هذه النسبة فإن قيمة التمويل المستقر المتاح يجب أن تساوي أو أن تتجاوز قيمة التمويل المستقر المطلوب، مما يعني أن الإقراض طويل الأجل من الممكن أن يصبح أكثر تكلفة، فإذا كان البنك لا يستطيع التنسيق بين تواريخ استحقاق القروض طويلة الأجل مع الودائع طويلة الأجل فسوف يتعين عليه الاحتفاظ بحجم أكبر من النقدية أو الأصول شبه النقدية، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى زيادة تكاليف الإقراض[1].

ومن أجل التقليص من تكاليف تمويل التجارة الخارجية، خاصة في الأجل القصير، يجب أن تتضمن نسبة تغطية السيولة ضمن الأصول السائلة الأدوات التجارية قصيرة الأجل، على أن تخضع هذه الأخيرة لنسبة خصم مناسبة[2].

ثالثا: مدة استحقاق سنة واحدة كحد أدنى

تسمح لجنة بازل للبنوك بالاختيار بين أسلوبين لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاص بالمخاطر الائتمانية، هما: أسلوب التصنيف النمطي (أو المعياري)، وهو ما يطلق عليه التصنيف الائتماني الخارجي باعتبار أن الجهة التي تقوم به جهة خارجية وهي مؤسسات التصنيف الائتماني، وأسلوب التصنيف الداخلي إما الأساسي أو المتقدم، هذا الأخير (أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم) يعني قيام البنك بتقدير جميع مدخلات قياس مخاطر الائتمان من احتمالات إخفاق العميل والخسائر الناتجة عن عدم السداد وحجم مركز التعرض بنفسها دون تدخل من البنك المركزي[3]، وتخضع متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان حسب هذا الأسلوب لشروط استحقاق سنة واحدة كحد أدنى، وهو ما يؤدي إلى زيادة تكاليف تمويل البنوك للتجارة الخارجية باعتبار أن معظم أدوات تمويلها قصيرة الأجل.

(1) Ruth Wandhöfer, op. Cit, p 11.

(2) نجار حياة، مرجع سبق ذكره، ص 285.

(3) عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك: الأساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2013، ص 384.

وحسب دراسة حديثة أعدتها غرفة التجارة الدولية حول البنوك التجارية الكبرى فإن متوسط فترة المعاملات التجارية لهذه البنوك هو 115 يوما[1] وبالتالي فهي تتحمل نسبة إضافية من رأس المال لاستكمال فترة سنة واحدة الواردة ضمن متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان حسب أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم.

المطلب الثالث: إجراءات التخفيف من تأثير تطبيق اتفاقية بازل (3) على تمويل التجارة الخارجية

قامت "لجنة بازل" بتقييم أثر تطبيق معايير الاتفاقية الثالثة على تمويل البنوك للتجارة الخارجية؛ خاصة في الدول المنخفضة الدخل، وبعد مشاورات مع البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، اعتمدت اللجنة ضمن وثيقة أصدرتها في شهر أكتوبر من سنة 2011 تغييرين للتخفيف من هذا التأثير، هما[2]:

- التنازل عن سنة واحدة كتاريخ استحقاق أدنى لبعض أدوات تمويل التجارة في إطار أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لقياس مخاطر الائتمان؛
- إزالة ما يسمى بـــ "الأرضية السيادية" لبعض المطالبات المتعلقة بتمويل التجارة الخارجية على البنوك التي تستخدم الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان.

أولا: التنازل عن فترة سنة واحدة كتاريخ استحقاق أدنى لبعض أدوات تمويل التجارة في إطار أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لقياس مخاطر الائتمان

يخص هذا التعديل البنوك التي تعتمد في قياس مخاطر الائتمان على أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم، حيث أنه بموجب القواعد الحالية للتصنيفات الداخلية المتقدمة فإن متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان تخضع لشروط استحقاق سنة واحدة كحد أدنى (كما ذكرنا سابقا في المطلب الثاني) في حين أن متوسط فحوى عمليات تمويل التجارة الخارجية يمثل أقل من سنة واحدة[3]، لذلك قررت "لجنة بازل" أنه بالنسبة للمعاملات المستحقة خلال أقل من سنة يجب أن يستند الحساب على التاريخ الفعلي، كما قررت اللجنة تطبيق الإجراء الجديد على خطابات الاعتماد

(1) Ruth Wandhöfer, op. cit, p 13.
(2) Basel Committee on Banking Supervision, **Treatment of trade finance under the Basel capital framework**, Bank for international settlements, Switzerland, October 2011, p 1.
(3) Karl Cordewener, Treatment of trade finance under Basel III, WTO working paper on trade, debt and finance, Geneva, 26 march 2015, p 7.

الصادرة والمؤكدة طالما أنها قصيرة الأجل (تاريخ استحقاقها أقل من سنة واحدة)، وتركت تطبيق هذا الإجراء بالنسبة لأدوات التمويل الأخرى حسب تقدير السلطات الوطنية لكل دولة[1].

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الإجراء من شأنه أن يقلل من متطلبات رأس المال بالنسبة للبنوك العاملة في مجال تمويل التجارة الخارجية والتي تستخدم أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لمواجهة مخاطر الائتمان.

ثانيا: إزالة ما يسمى بـــ "الأرضية السيادية" لبعض المطالبات المتعلقة بتمويل التجارة الخارجية على البنوك التي تستخدم الأسلوب المعياري (النمطي) لقياس مخاطر الائتمان

التعديل الثاني الذي أقرته "لجنة بازل" يخص البنوك التي تتبنى أسلوب التصنيف المعياري (النمطي) لقياس المخاطر الائتمانية، حيث يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان للمخاطر وفق نوع التسهيل والتقييم الائتماني للعميل من جانب مؤسسات التقييم الخارجية المعترف بها، مثل مؤسسة "موديز Moody's" و"ستاندرد أند بورز Standard & Poor's"[2]. وعند تمويل التجارة الخارجية فإنه عندما يؤكد البنك خطاب الاعتماد يصبح لديه تعرض لبنك آخر (البنك الذي يصدر خطاب الاعتماد)، وفي حالة الدول ذات الدخل المنخفض والتي تستورد البضائع فإن البنك الذي يصدر خطاب الاعتماد يكون عادة مقيما في بلد المستورد (البلد منخفض الدخل) والذي لا يكون له عادة تصنيف ائتماني خارجي، وحسب الإطار التنظيمي لكفاية رأس المال فإن الوزن الترجيحي لهذا التعرض لا يمكن أن يكون أقل من ذلك المطبق على الدولة التي يتواجد فيها المقر الرئيسي للبنك المصدر لخطاب الاعتماد، والذي عادة ما تكون نسبته 100% في حالة الدول منخفضة الدخل (وهو ما نسميه بالأرضية السيادية). وبالتالي فإن إزالة هذه الأرضية من أجل الحصول على وزن مخاطر أقل من 100% سيسمح بالتقليل من متطلبات رأس المال بالنسبة للبنوك التي تقوم بتمويل التجارة الخارجية، وهو ما يسمح بدوره بتسهيل استيراد السلع بالنسبة للدول ذات الدخل المنخفض[3].

[1] Ibid., p 4.

[2] نبيل حشاد، **دليلك إلى التصنيف الائتماني الخارجي والتصنيف الائتماني الداخلي**، موسوعة بازل II، الجزء الرابع، اتحاد المصارف العربية، 2006، ص21.

[3] Basel Committee on Banking Supervision, **Treatment of trade finance under the Basel capital framework**, op. cit, p 1.

وفي شهر جانفي 2014، أقرت "لجنة بازل" تعديلات جديدة على معامل تحويل الائتمان فيما يخص أدوات تمويل التجارة الخارجية ضمن وثيقة أصدرتها في هذا الصدد والتي تتعلق بنسبة بالرافعة المالية ومتطلبات الإفصاح، حيث تنص النسب الجديدة لمعاملات تحويل الائتمان للبنود خارج الميزانية على ما يلي[1]:

- بالنسبة لبدائل الائتمان المباشرة مثل الضمانات العامة للقروض (بما في ذلك خطابات الاعتماد التي تمنح كضمانات للحصول على القروض والأوراق المالية) والقبولات البنكية (بما في ذلك التظهير الذي يأخذ هذا الطابع) سوف تأخذ معامل تحويل ائتمان 100%.
- المشتريات المستقبلية للأصول والالتزامات عن ودائع مستقبلية والأوراق المالية والأسهم المدفوعة جزئيا والتي تمثل التزامات عند سحب معين سوف تمنح معامل تحويل ائتماني 100%.
- بعض البنود المتعلقة بصفقات محتملة (مثل اتفاقيات حسن الأداء، التأمينات، الضمانات وخطابات الاعتماد المتعلقة بمعاملات معينة) ستحصل على معامل تحويل ائتماني 50%.
- بالنسبة لخطابات الاعتماد قصيرة الأجل ذات التصفية الذاتية الناشئة عن حركة البضائع (مثل الاعتمادات المستندية المضمونة بواسطة الشحنات ذات الأولوية)، سيمنح لها معامل تحويل ائتماني قدره 20% لكل من البنك المصدر والبنك المؤكد للاعتماد.

[1]Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III leverage ratio framework and disclosure requirements**, op. cit, p 19.

خلاصة المبحث:

تطرقنا فيما سبق إلى انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على أعمال البنوك ووجدنا أن كل من الزيادة في متطلبات رأس المال والزيادة في أوزان فئات معينة من الأصول من قبل الهيئة التنظيمية بالإضافة إلى متطلبات السيولة المفروضة من طرف "لجنة بازل" تؤثر سلبا على نشاطات البنك، حيث يتفاوت حجم التأثير في حدته حسب فئة الأصول، إلا أن الفئة الأكثر تأثرا بهذه المعايير هي البنود خارج الميزانية العمومية والتي تضم أدوات تمويل التجارة الخارجية.

وتؤثر اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية من خلال عدة نقاط، حيث تؤدي كل من نسبة الرافعة المالية ومتطلبات السيولة المستحدثين ضمن الاتفاقية الجديدة إلى زيادة تكاليف الإقراض وبالتالي زيادة تكاليف التمويل التجاري، كما أن الشروط التي تخضع لها متطلبات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان حسب أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم والمتمثلة في تطبيق مدة استحقاق سنة واحدة كحد أدنى يؤدي بدوره إلى زيادة تكاليف التمويل البنكي للتجارة الخارجية باعتبار أن أغلب أدوات تمويلها قصيرة الأجل.

وفي شهر أكتوبر 2011، قامت "لجنة بازل" بوضع مجموعة من الإجراءات والتدابير التي من شأنها التخفيف من حدة تأثير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية، وأتبعتها في شهر جانفي 2014 بوثيقة أخرى تضمنت معاملات تحويل الائتمان الجديدة لكل بند من البنود خارج الميزانية، والتي منحت فيها معامل تحويل ائتمان منخفض لبعض أدوات تمويل التجارة الخارجية.

خلاصة الفصل:

تعدالتجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع، فهي المرآة العاكسة للاقتصاد، وهي القوة المحركة للتنمية الاقتصادية من خلال تحسين تخصيص الموارد وتعزيز النمو الاقتصادي.

وهناك العديد من النظريات التي حاولت تفسير قيام التبادل التجاري بين الدول، وقد حملت كل نظرية وجهة نظر مختلفة عن النظرية السابقة لها، ويعود هذا الاختلاف إلى طبيعة الواقع الاقتصادي الذي عرفه العالم خاصة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إلى يومنا هذا. كما تباينت آراء المفكرين حول طبيعة تدخل الدولة في النشاط الاقتصاد بين مؤيد لهذا التدخل ومعارض له.

وتلعب البنوك دورا هاما في عملية التبادل التجاري بين الدول وذلك عن طريق تمويله بواسطة أساليب متعددة منها ما هو قصير الأجل كالاعتماد المستندي، التحصيل المستندي، التحويل الحر وخصم الكمبيالات المستندية، ومنها ما هو متوسط وطويل الأجل كقرض المشتري، قرض البائع، التمويل الجزافي والقرض الإيجاري الدولي.

ويتأثر الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل التجارة الخارجية بعدة عوامل، من أهمها معايير اتفاقية بازل الثالثة التي جاءت كرد فعل ضروري بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة (2007-2008) من أجل تعزيز الاستقرار المالي العالمي وتحسين قدرة البنوك على مواجهة الصدمات والأزمات المالية المختلفة، فعلى الرغم من الإيجابيات التي يحققها تطبيق معايير اتفاقية بازل (III) في البنوك فمن المتوقع أن يكون لها تأثير سلبي كبير على أعمال هذه الأخيرة، حيث أنها تدفع البنوك باتجاه رفع تكلفة الخدمات البنكية على الشركات والأفراد المتلقية لهذه الخدمات مقابل تطبيق ضوابط أكثر تدخلا في هيكل رأسمالها وموجوداتها وبالتالي تحميل إدارتها تكاليف أكثر تتطلب رفع أسعار الخدمات المقدمة للجمهور، ومن بين هذه الخدمات تمويل التجارة الخارجية.

إن الشروط الجديدة الواردة في اتفاقية بازل الثالثة من المتوقع أن تؤثر سلبا على تمويل التجارة الخارجية لأنها تؤدي زيادة تكاليف تمويلها من خلال عدة جوانب، فمن جهة فإن نسبة الرافعة المالية ومعايير قياس السيولة الواردين ضمن الاتفاقية الجديدة يؤديان إلى زيادة تكاليف الإقراض وبالتالي زيادة تكاليف تمويل التجارة الخارجية، ومن جهة أخرى فإن المدة الواردة ضمن

شروط متطلبات حساب رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان والمتمثلة في سنة واحدة كحد أدنى تؤدي إلى ارتفاع تكاليف تمويل التجارة الخارجية، لأن معظم الأدوات المستعملة لتمويل التجارة الخارجية هي أدوات قصيرة الأجل.

ومن أجل التقليل من التأثير السلبي المتوقع للاتفاقية على تمويل التجارة الخارجية قامت "لجنة بازل" بإجراء تعديلين ضمن وثيقة أصدرتها في شهر أكتوبر 2011، تمثل التعديل الأول في التنازل عن سنة واحدة كتاريخ استحقاق أدنى لبعض أدوات تمويل التجارة في إطار أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لقياس مخاطر الائتمان، أما التعديل الثاني فتمثل في إزالة ما يسمى بـــ "الأرضية السيادية" لبعض المطالبات المتعلقة بتمويل التجارة الخارجية على البنوك التي تستخدم الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان.

كما قامت اللجنة بإصدار وثيقة أخرى تتعلق بنسبة الرافعة المالية ومتطلبات الإفصاح في جانفي 2014 قامت من خلالها بتعديل معاملات التحويل الائتماني الخاصة بالبنود خارج الميزانية، حيث منحت فيها معاملات تحويل ائتمان منخفضة لبعض أدوات تمويل التجارة الخارجية.

ومن المفترض حسب الجدول الزمني المسطر من طرف "لجنة بازل" أن تشرع البنوك في تطبيق معايير الاتفاقية الثالثة ابتداء من شهر جانفي 2013، إلا أن المستجدات البنكية العالمية كالأزمة المالية العالمية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري) وأزمة الديون السيادية (خاصة في دول منطقة الأورو) قد تؤثر سلبا على تطبيق البنوك لمعايير الاتفاقية في الآجال المحددة، والبنوك العربية كغيرها من البنوك تسعى جاهدة إلى مواكبة المعايير الدولية للرقابة البنكية، وبالتالي فالسؤال المطروح هو: ما هي آفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك العربية في ظل المستجدات البنكية الحديثة؟ وهو ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الثالث.

تمهيد الفصل:

تعد اتفاقية بازل الثالثة ردة الفعل الأساسية التي قامت بها لجنة بازل في أعقاب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث قامت اللجنة بإصدار معايير أكثر صرامة ضمن هذه الاتفاقية لتفادي الوقوع في أزمات مالية أخرى مستقبلا. وشرعت البنوك العالمية ومن بينها العديد من البنوك العربية في تطبيق تلك المعايير تدريجيا ابتداء من سنة 2013 ساعية إلى الانتهاء من تطبيقها في الآجال المحددة لها، كما شرعت بنوك بعض الدول العربية في تطبيقها في فترات لاحقة بعد انتهائها من تطبيق معايير الاتفاقية الثانية للجنة.

إلا أن التطورات التي عرفتها الساحة البنكية مؤخرا، خاصة أزمة الديون السيادية الأوروبية لسنة 2010 وأزمة النفط لسنة 2014، بالإضافة إلى طبيعة البيئة الداخلية للبنوك في الدول العربية، قد تحول دون التطبيق الأمثل لمعايير هذه الاتفاقية من طرف البنوك العاملة في هذه الدول حسب الجدول الزمني المسطر من طرف لجنة بازل، حيث يمثل تطبيقها التحدي الأكبر الذي تواجهه هذه البنوك في الوقت الراهن.

سنتناول في هذا الفصل واقع وآفاق وتحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية، من خلال التطرق أولا إلى تطور مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية خلال الفترة من 2008 إلى غاية 2014، ثم سنقوم بدراسة مدى تطبيق البنوك العاملة في الدول العربية لمعايير اتفاقية بازل (II) وبازل (2,5) وكذا واقع القطاع البنكي العربي في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة إلى حالة الجزائر، وفي الأخير سنتطرق إلى أهم التحديات التي تواجهها البنوك العربية عند تطبيقها لمعايير اتفاقية بازل (III) في ظل التطورات الاقتصادية والبنكية الحديثة، وهذا من خلال ثلاثة مباحث رئيسية هي كالتالي:

- **المبحث الأول:** نظرة عامة حول تطور مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية (2008-2014)؛
- **المبحث الثاني:** القطاع البنكي العربي في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة إلى حالة الجزائر؛
- **المبحث الثالث:** تحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في ظل التطورات الاقتصادية والبنكية الحديثة.

المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية (2008-2014)

لقد شهد القطاع البنكي في الدول العربية تطورات هامة في السنوات الماضية، فقد ساهمت طفرة السيولة النقدية الناجمة عن الزيادات الضخمة في الإيرادات النفطية لدى الدول العربية المصدرة للنفط وكذا زيادة التدفقات الرأسمالية الواردة إلى الدول العربية الأخرى من الخارج، بالإضافة إلى توسع دور القطاع الخاص في الاقتصاد، في زيادة الموارد المتاحة لدى البنوك في هذه الدول. هذه التطورات قد ساهمت إلى حد كبير في تطوير وتحسين قدرة القطاع البنكي على استقطاب موارد الطفرة المالية ومن ثم إعادة توزيعها لتمويل التنمية الاقتصادية في الدول العربية.

من خلال هذا المبحث سوف نتطرق إلى أهم التطورات التي عرفتها مؤشرات القطاع البنكي في الدول العربية خلال الفترة من 2008 إلى غاية سنة 2014، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنتناول الموجودات والودائع البنكية في الدول العربية؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول القروض البنكية الموجهة للاقتصاد؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى العلاقة بين القطاع البنكي والنشاط الاقتصادي في الدول العربية.

المطلب الأول: تطور الموجودات والودائع البنكية في الدول العربية (2008-2014)

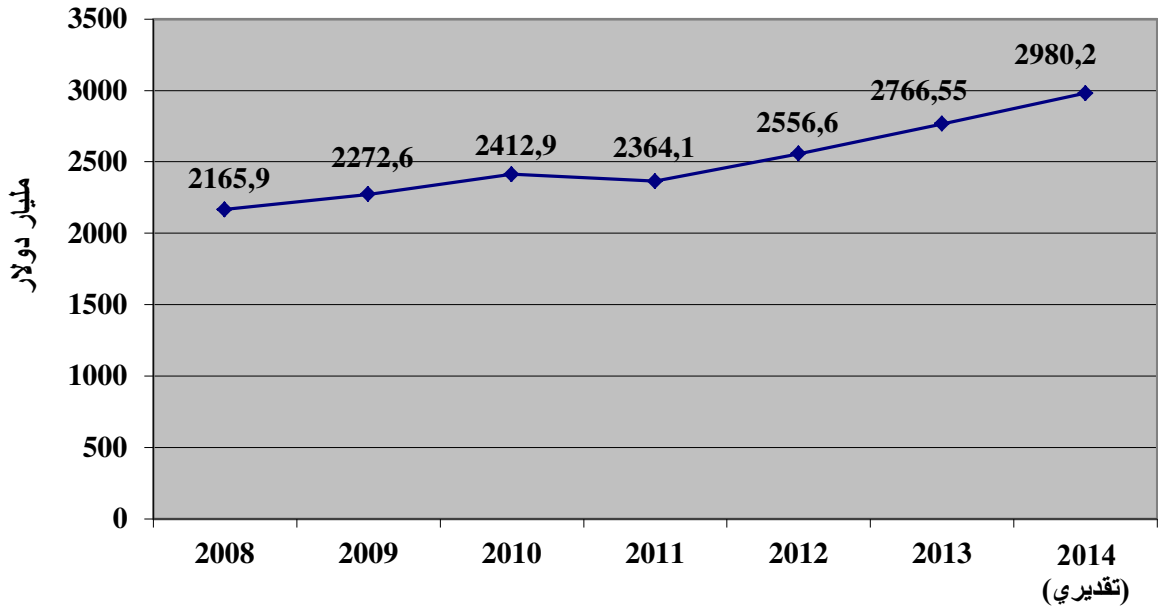
سنتناول في هذا المطلب تطور كل من الموجودات والودائع البنكية للدول العربية كمجموعة ولكل دولة على حدة خلال الفترة من سنة 2008 إلى غاية سنة 2014.

أولا: الموجودات البنكية

شهدت قيمة الموجودات البنكية للدول العربية كمجموعة نموا ملحوظا خلال السنوات السابقة، حيث بلغ متوسط معدل نموها السنوي حوالي 6% خلال الفترة (2008-2014)[1]، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم: 04) تطور قيمة هذه الموجودات خلال الفترة من 2008 إلى غاية 2014.

[1] تم حساب النسبة اعتمادا على البيانات الواردة في الملحق رقم (01).

الشكل رقم (04): تطور إجمالي الموجودات البنكية في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)



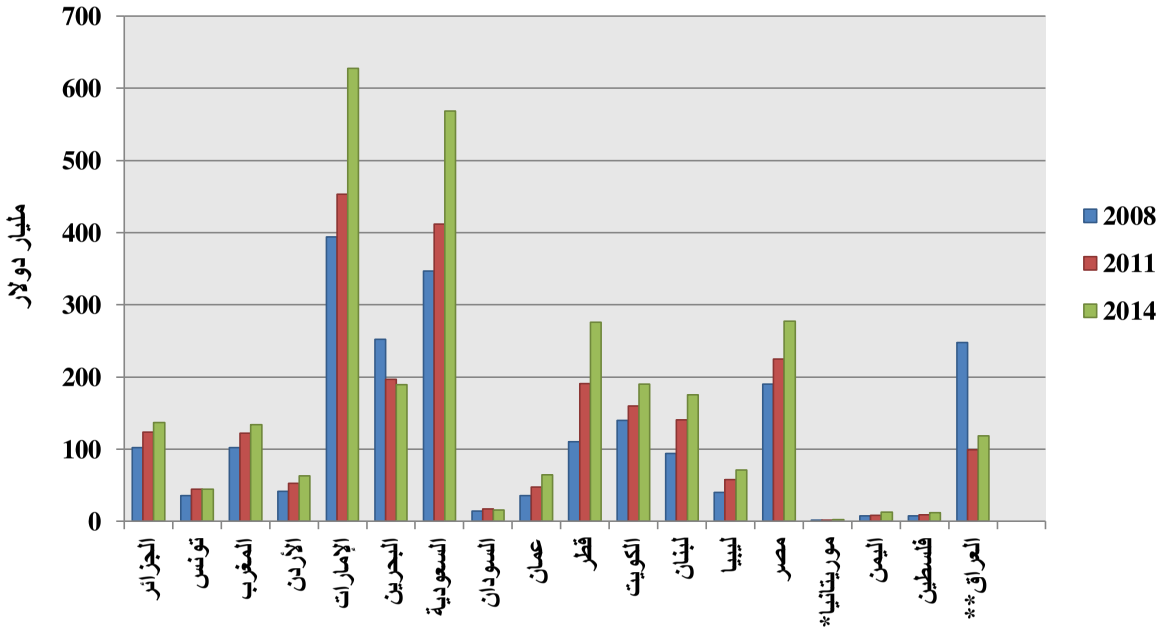
المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (01).

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن إجمالي قيمة الموجودات البنكية للدول العربية كمجموعة قد عرفت نموا ملحوظا خلال الفترة من سنة 2008 إلى غاية 2010 أين بلغت حوالي 2,4 تريليون دولار في نهاية 2010، مع انخفاضها في سنة 2011 لتصل إلى حوالي 2,36 تريليون دولار، وذلك بسبب التأثر بالتطورات السياسية والأمنية والاقتصادية التي شهدتها المنطقة العربية آنذاك من خلال ما عرف بالربيع العربي.

وابتداء من سنة 2012 عادت قيمة الموجودات البنكية للارتفاع مجددا لتصل إلى حوالي 2,56 تريليون دولار محققة نسبة نمو قدرها 10,5% مقارنة بسنة 2011. كما بلغت تلك الموجودات ما قيمته حوالي 3 تريليون دولار في نهاية سنة 2014 محققة نسبة نمو تقدر بحوالي 7,7% عن نهاية سنة 2013.

وفيما يخص حصة كل دولة من إجمالي الموجودات البنكية للدول العربية فإنها تتفاوت من دولة لأخرى، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم: 05) تطور قيمة الموجودات البنكية حسب كل دولة عربية خلال الفترة (2008-2014).

الشكل رقم (05): تطور قيمة الموجودات البنكية في الدول العربية (2008-2011-2014)



* بيانات موريتانيا إلى غاية شهر سبتمبر 2014.

** بيانات العراق إلى غاية سنة 2013.

المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (01).

يتضح لنا من خلال الشكل السابق أن القطاع البنكي الإماراتي يحتل المرتبة الأولى من حيث حجم الموجودات البنكية، حيث بلغت الموجودات المجمعة لهذا القطاع حوالي 627,5 مليار دولار في نهاية سنة 2014 بنسبة نمو قدرها 38,4% مقارنة بسنة 2011 (أي بزيادة قدرها 174,1 مليار دولار) وحوالي 15% من سنة 2008 إلى سنة 2011 (بزيادة قدرها 59,2 مليار دولار)، يليه القطاع البنكي السعودي بموجودات مجمعة بلغت حوالي 568,7 مليار دولار في نهاية سنة 2014 ونسبة نمو قدرها 38,1% مقارنة بسنة 2011، ثم القطاع البنكي المصري (حوالي 277,2 مليار دولار في نهاية سنة 2014 وبنسبة نمو قدرها 23,4% مقارنة بسنة 2011)، فالقطري (حوالي 276 مليار دولار ونسبة نمو 44,7% مقارنة بسنة 2011)، فالكويتي (حوالي 189,9 مليار دولار في نهاية سنة 2014 ونسبة نمو 18,9% مقارنة بسنة 2011)، فالبحريني (حوالي 189,3 مليار دولار في نهاية سنة 2014)، فاللبناني (حوالي 175,7 مليار دولار)، فالجزائري (حوالي 136,7 مليار دولار)، فالمغربي (حوالي 134,1 مليار دولار)، وفي المرتبة العاشرة يأتي القطاع البنكي الليبي بإجمالي موجودات تقدر بحوالي 71,5 مليار دولار في نهاية سنة 2014.

يلي تلك القطاعات من حيث الترتيب القطاع البنكي لعُمان الذي بلغ إجمالي موجوداته في نهاية سنة 2014 حوالي 64,5 مليار دولار، ثم يليه القطاع البنكي الأردني بإجمالي موجودات بلغت حوالي 63,3 مليار دولار، فالتونسي (حوالي 44,5 مليار دولار)، فالسوداني (حوالي 15,8 مليار دولار)، فاليمني (حوالي 13,1 مليار دولار)، فالفلسطيني (حوالي 11,8 مليار دولار)، وأخيرا القطاع البنكي الموريتاني الذي بلغت قيمة إجمالي موجوداته إلى غاية شهر سبتمبر 2014 حوالي 2,4 مليار دولار.

وتجدر الإشارة إلى أن موجودات القطاع البنكي العراقي قد بلغت حوالي 118,2 مليار دولار في نهاية سنة 2013، ما يرشحه لاحتلال المرتبة العاشرة عربيا.

وبصورة عامة يمكن القول أن موجودات القطاع البنكي في الدول العربية قد عرفت نموا ملحوظا خلال السنوات السابقة، باستثناء موجودات القطاع البنكي العراقي التي عرفت انخفاضا ملحوظا في سنة 2011 ونموا سلبيا بنسبة تفوق 60% مقارنة بسنة 2010، وذلك راجع إلى الانخفاض الكبير في موجودات بنكي الرافدين والرشيد اللذان يعتبران أكبر بنكين في العراق من حيث حجم الأصول بعد عملية إعادة تقييم لهما[1].

ثانيا: الودائع البنكية

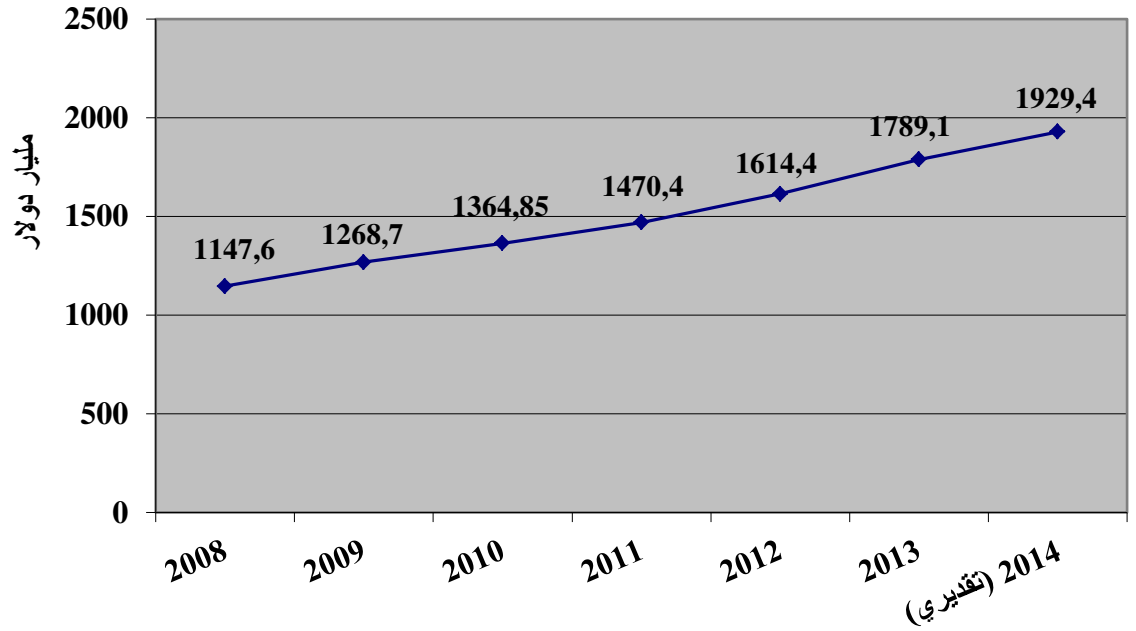
سجل القطاع البنكي للدول العربية كمجموعة زيادات ملحوظة في السيولة النقدية في السنوات الماضية والتي نجمت في معظمها عن ارتفاع الإيرادات النفطية؛ خاصة في دول مجلس التعاون الخليجي، مع التوسعات الاستثمارية والزيادات في الأجور والمعاشات والإعانات، مما ساهم في زيادة حجم الودائع في البنوك العاملة في هذه الدول[2]، إلا أن نسبة نمو الودائع في الدول العربية قد عرفت تراجعا في الفترة الأخيرة نتيجة لانهيار أسعار النفط في النصف الثاني من سنة 2014.

ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم: 06) تطور إجمالي الودائع البنكية في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة من 2008 إلى 2014.

[1] إدارة الدراسات والبحوث باتحاد المصارف العربية، "تطورات القطاع المصرفي العراقي: إصلاح مستمر يدفع بالقطاع إلى الأمام"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 399، لبنان، فيفري 2014، ص 69.

[2] صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2012، أبو ظبي، 2012، ص 143.

الشكل رقم (06): تطور إجمالي الودائع البنكية في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (02).

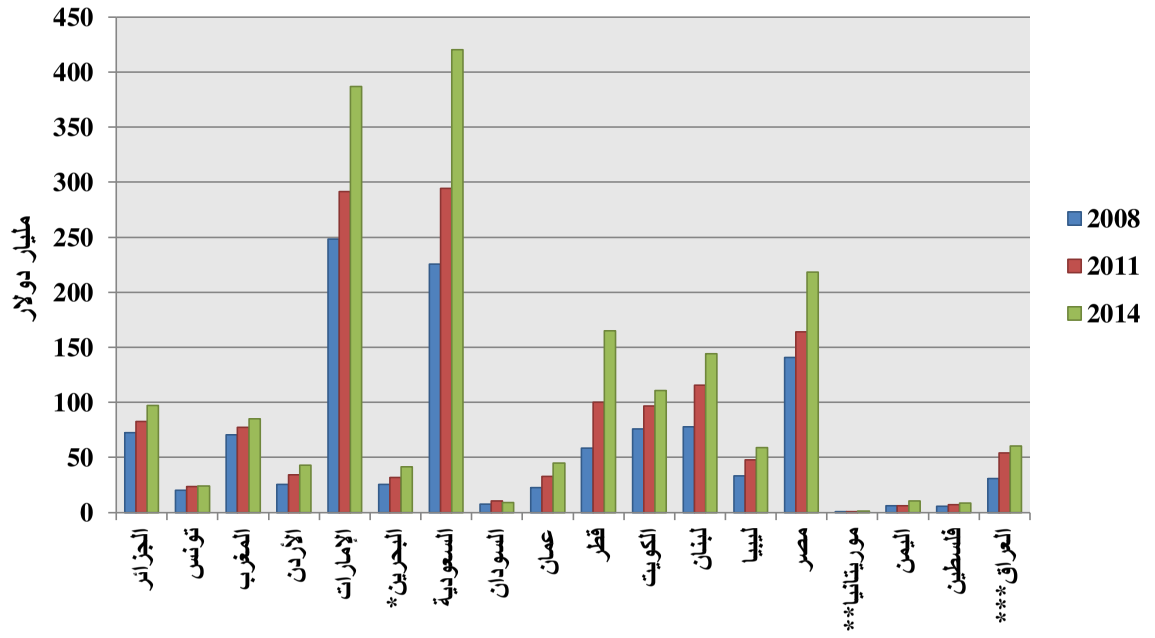
نلاحظ من خلال الشكل السابق أن قيمة الودائع البنكية للدول العربية كمجموعة في تزايد مستمر من سنة 2008 إلى غاية سنة 2014 ولكن بنسب نمو متفاوتة، حيث بلغت نسبة نموها حوالي 10,5% في سنة 2009 مقارنة بسنة 2008، ثم انخفضت إلى حوالي 7,6% في سنة 2010 مقارنة بسنة 2009، وبلغت نسبة النمو في سنة 2011 حوالي 7,7% مقارنة بسنة 2010 لتصل إلى نحو 1,47 تريليون دولار في نهاية سنة 2011. وبالتالي نلاحظ تراجع معدلات نمو الودائع في البنوك العاملة في الدول العربية في سنتي 2010 و2011، ويرجع ذلك إلى تأثر البنوك العربية بتداعيات الأحداث التي شهدتها بعض الدول العربية (خاصة تلك التي عرفت اضطرابات فيها)، بالإضافة إلى تأثرها بتداعيات أزمة الديون في منطقة اليورو وانعكاساتها على القطاع البنكي، وإن كان ذلك بشكل محدود طال البنوك ذات الإنكشافات الكبيرة نسبيا على القطاع البنكي الأوروبي[1].

[1] صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2012، مرجع سبق ذكره، ص 140.

وفي سنة 2012 ارتفعت نسبة نمو الودائع إلى حوالي 9,8% مقارنة بسنة 2011، ثم سجلت أعلى نسبة نمو خلال الفترة (2008-2014) في سنة 2013 أين بلغت النسبة حوالي 10,8% لتصل إلى نحو 1,8 تريليون دولار في نهاية 2013، وجاء هذا الارتفاع تماشيا مع الاستقرار النسبي في أسعار النفط، والتحسن النسبي للأوضاع السياسية في بعض الدول العربية، وكذا مواكبة للتوسعات الاستثمارية والزيادات في الأجور والمعاشات والإعانات المقدمة للأفراد[1]، ثم تراجعت نسبة نمو الودائع إلى معدل 7,8% لتبلغ حوالي 1,9 تريليون دولار في نهاية سنة 2014، بسبب التراجع الحاد في أسعار النفط (كما ذكرنا سابقا).

ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم: 07) تطور حجم الودائع في البنوك العاملة في الدول العربية (لكل دولة على حدة) خلال الفترة من 2008 إلى غاية 2014 كما يلي:

الشكل رقم (07): تطور قيمة الودائع البنكية في الدول العربية خلال الفترة (2008-2011-2014)



* تشمل بنوك قطاع التجزئة فقط.

** بيانات موريتانيا إلى غاية شهر سبتمبر 2014.

*** بيانات العراق إلى غاية سنة 2013.

المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (02).

[1] صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2014، أبو ظبي، 2014، ص 146.

يظهر لنا من خلال الشكل السابق (الشكل رقم 07) أن البنوك العاملة في السعودية قد سجلت أعلى نسبة فيما يخص حجم الودائع المجمعة لديها والتي بلغت حوالي 420,2 مليار دولار في نهاية سنة 2014 بنسبة نمو تقدر بنحو 42,7% مقارنة بسنة 2011، ويعود ذلك إلى ارتفاع الإيرادات النفطية في السعودية باعتبار أنها تحتل المرتبة الأولى عربيا كأكبر منتج ومصدر للنفط والثانية عالميا بعد الولايات المتحدة الأمريكية حسب وكالة معلومات الطاقة الأمريكية سنة 2014.

في المرتبة الثانية نجد البنوك العاملة في الإمارات والتي بلغ حجم الودائع المجمعة لديها حوالي 386,9 مليار دولار في نهاية سنة 2014، تليها البنوك العاملة في مصر (حوالي 218,2 مليار دولار في نهاية سنة 2014)، ثم قطر (حوالي 165,1 مليار دولار)، فلبنان (حوالي 144,4 مليار دولار)، فالكويت (حوالي 110,7 مليار دولار)، فالجزائر (حوالي 97 مليار دولار)، فالمغرب (حوالي 85 مليار دولار)، فليبيا (حوالي 59,1 مليار دولار)، فعُمان (حوالي 44,9 مليار دولار)، فالأردن (حوالي 42,7 مليار دولار)، فالبحرين (حوالي 41,5 مليار دولار التي تخص بنوك قطاع التجزئة فقط)، فتونس (حوالي 23,9 مليار دولار)، فاليمن (حوالي 10,4 مليار دولار)، فالسودان (حوالي 9,2 مليار دولار)، ثم فلسطين (حوالي 8,6 مليار دولار)، وأخيرا موريتانيا (حوالي 1,3 مليار دولار في نهاية شهر سبتمبر 2014).

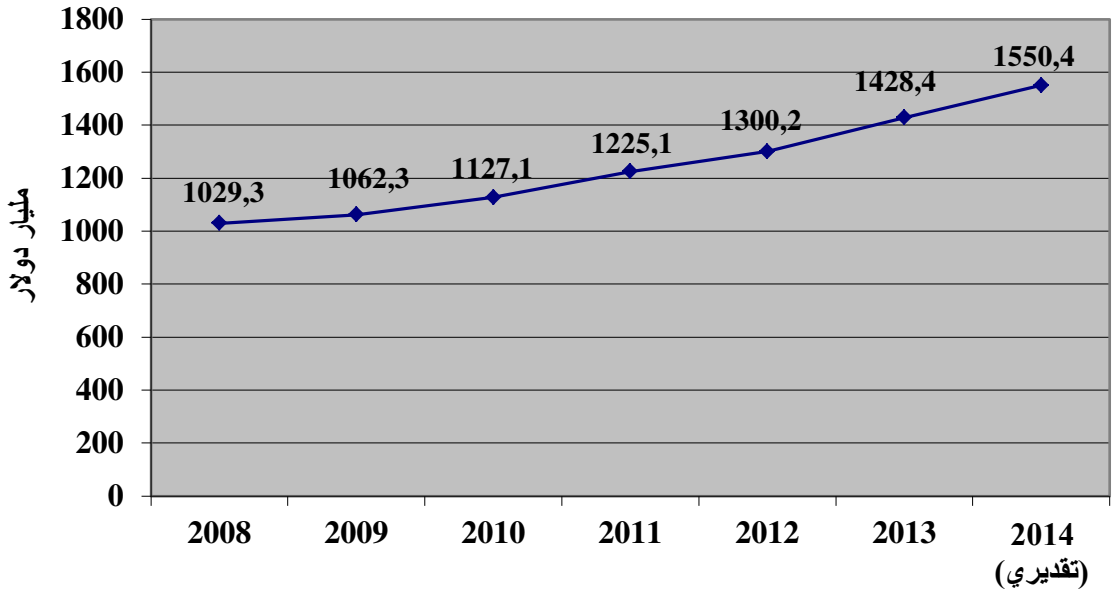
وتجدر الإشارة إلى أن البنوك العاملة في العراق قد سجلت ما قيمته حوالي 60,3 مليار دولار من الودائع المجمعة في نهاية سنة 2013 (عدم وجود بيانات لسنة 2014)، ما يؤهلها لاحتلال المرتبة التاسعة عربيا.

وبالتالي فإن معظم الدول العربية عرفت زيادات بنسب متفاوتة في حجم الودائع البنكية المجمعة خلال الفترة (2008-2014) باستثناء السودان التي سجلت بنوكها تراجعا في قيمة هذه الودائع التي بلغت في نهاية سنة 2014 حوالي 9,2 مليار دولار بنسبة نمو سلبية تقدر بـــحوالي (12,4%) مقارنة بسنة 2011، حيث بلغت قيمتها 10,5 مليار دولار في نهاية 2011، وذلك راجع إلى التحديات الاقتصادية الضخمة التي كانت تواجهها السودان نتيجة لتداعيات انفصال الجنوب وفقدان حوالي 50% من موارد النفط.

المطلب الثاني: القروض البنكية الموجهة للاقتصاد خلال الفترة (2008-2014)

لقد ارتفع الطلب على القروض البنكية في الدول العربية بشكل مقبول خلال السنوات الماضية، وذلك في ضوء تسارع وتيرة النشاط الاقتصادي في عدد من هذه الدول. ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم: 08) تطور حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة من 2008 إلى غاية 2014.

الشكل رقم (08): تطور حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في الدول العربية كمجموعة خلال الفترة (2008-2014)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (03).

يظهر لنا من خلال الشكل السابق أن النشاط الإقراضي للبنوك العربية كمجموعة قد شهد تحسنا ملحوظا في الفترة (2008-2014)، حيث بلغ حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد حوالي 1,5 تريليون دولار في نهاية سنة 2014 بنسبة نمو قدرها 8,5% مقارنة بسنة 2013 (أي بزيادة قدرها 122 مليار دولار عن سنة 2013)، ويعود ذلك إلى استمرار وتيرة الطلب على الائتمان خلال السنة.

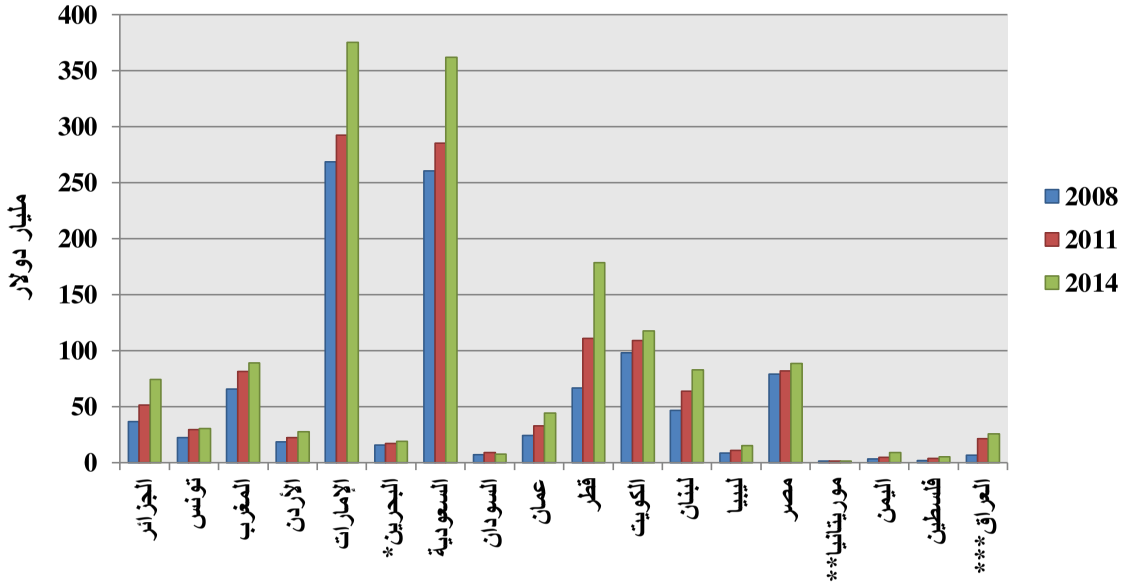
وبشكل عام عرفت القروض البنكية في الدول العربية كمجموعة نموا ملحوظا في الفترة (2008-2014)، حيث بلغت نسبة نموها حوالي 3,2% في سنة 2009 مقارنة بسنة 2008، ثم نحو 6,1% في سنة 2010 مقارنة بسنة 2009، لترتفع إلى حوالي 8,7% في سنة 2011، وفي

نهاية سنة 2012 بلغت قيمة القروض البنكية حوالي 1,3 تريليون دولار مسجلة نسبة نمو قدرها 6,1%، وبالتالي فقد عرفت نسبة النمو تراجعا في سنة 2012 عن تلك المسجلة في سنة 2011، ويعود ذلك إلى تأثر القطاع البنكي العربي بتداعيات أزمة الديون السيادية الأوروبية، خاصة بالنسبة للدول ذات مستويات الانكشاف الأكبر على البنوك الأوروبية، وذلك سواء من خلال تواجد فروع هذه البنوك بأسواق هذه الدول، أو من خلال تراجع مستويات الائتمان الممنوح عبر الحدود. كما أن الأزمة أثرت سلبا على مستوى النشاط الإقراضي في الدول العربية المستوردة للنفط، وذلك نظرا لاعتماد حكومات هذه الدول على سوق الائتمان المحلي في تمويل عجز الموازنات، خاصة في مصر والمغرب وغيرها من الدول المستوردة للنفط، وبالتالي فقد تأثرت مستويات القروض الموجهة للاقتصاد في ظل انكماش التدفقات الرأسمالية العالمية الناتجة عن أزمة الديون السيادية الأوروبية[1].

والشكل التالي (الشكل رقم: 09) يبين تطور قيمة القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في كل دولة من الدول العربية خلال الفترة من 2008 إلى 2014.

[1] صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2012، مرجع سبق ذكره، ص 142.

الشكل رقم (09): تطور قيم القروض الممنوحة من طرف البنوك العاملة في الدول العربية خلال الفترة (2008-2011-2014)



* تشمل بنوك قطاع التجزئة فقط.

** بيانات موريتانيا إلى غاية شهر سبتمبر 2014.

*** بيانات العراق إلى غاية سنة 2013.

المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (03).

يتضح لنا من خلال الشكل السابق أن القطاع البنكي الإماراتي يحتل المرتبة الأولى من حيث حجم القروض الموجهة للاقتصاد، حيث بلغ حجمها حوالي 375,2 مليار دولار في نهاية سنة 2014 بنسبة نمو قدرها 28,3% مقارنة بسنة 2011 (أي بزيادة قدرها 82,8 مليار دولار) وحوالي 8,8% من سنة 2008 إلى سنة 2011 (بزيادة قدرها 23,6 مليار دولار).

في المرتبة الثانية نجد القطاع البنكي السعودي بحجم قروض بلغ حوالي 362 مليار دولار في نهاية سنة 2014 ونسبة نمو قدرها 26,9% مقارنة بسنة 2011، ثم القطاع البنكي القطري (حوالي 178,6 مليار دولار في نهاية سنة 2014 وبنسبة نمو قدرها 61% مقارنة بسنة 2011)، فالكويتي (حوالي 117,4 مليار دولار ونسبة نمو 7,9% مقارنة بسنة 2011)، فالمغربي (حوالي 89 مليار دولار في نهاية سنة 2014 ونسبة نمو 9,7% مقارنة بسنة 2011)، فالمصري (حوالي 88,3 مليار دولار في نهاية سنة 2014)، فاللبناني (حوالي 82,7 مليار دولار)، فالجزائري (حوالي 73,9 مليار دولار)، فالعُماني (حوالي 43,9 مليار دولار)، وفي المرتبة العاشرة يأتي القطاع البنكي التونسي بحجم قروض يقدر بحوالي 30,1 مليار دولار في نهاية سنة 2014.

يلي تلك القطاعات من حيث الترتيب القطاع البنكي الأردني الذي بلغ حجم قروضه في نهاية سنة 2014 حوالي 27,2 مليار دولار، ثم يليه القطاع البنكي البحريني بحجم قروض (تخص بنوك قطاع التجزئة فقط) بلغ حوالي 18,9 مليار دولار، فالليبي (حوالي 15 مليار دولار)، فاليمني (حوالي 8,6 مليار دولار)، فالسوداني (حوالي 7,6 مليار دولار)، فالفلسطيني (حوالي 4,9 مليار دولار)، وأخيرا القطاع البنكي الموريتاني الذي بلغ حجم قروضه الموجهة للاقتصاد إلى غاية شهر سبتمبر 2014 حوالي 1,4 مليار دولار.

وتجدر الإشارة إلى أن حجم قروض القطاع البنكي العراقي قد بلغ حوالي 25,7 مليار دولار في نهاية سنة 2013 (عدم وجود بيانات لسنة 2014)، ما يرشحه لاحتلال المرتبة الحادية عشر عربيا.

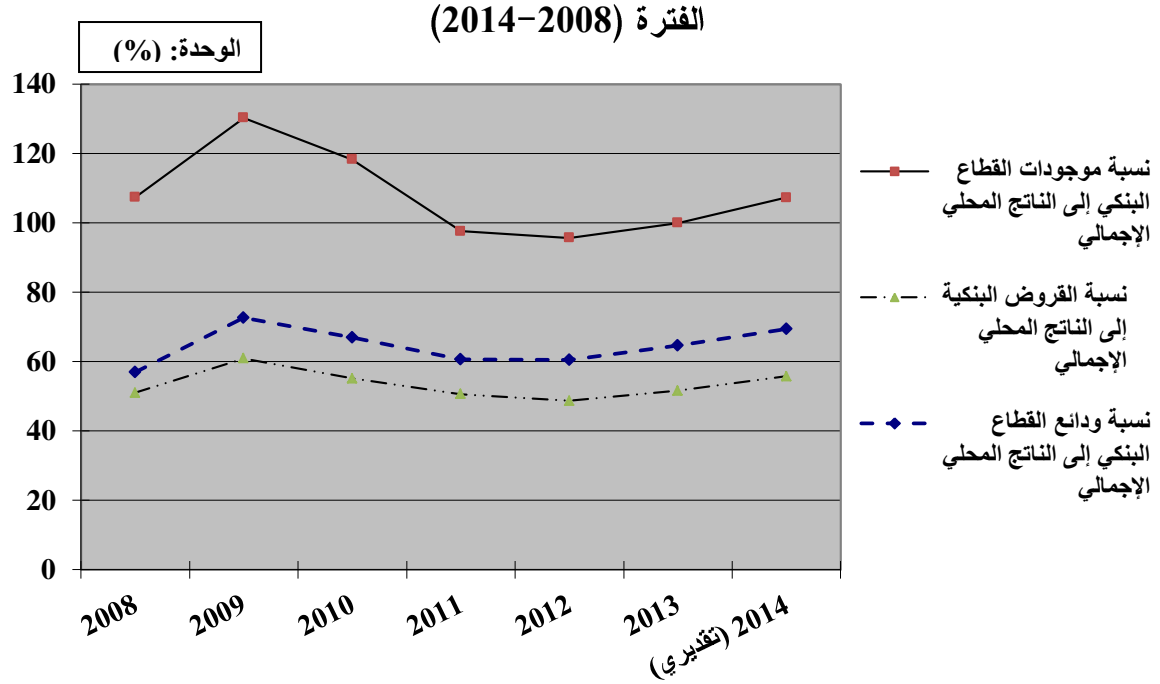
المطلب الثالث: القطاع البنكي العربي والنشاط الاقتصادي

يرتبط أداء القطاع البنكي بشكل عام بمستوى النشاط الاقتصادي، ففي ظل الطفرة الاقتصادية تزيد قدرة البنوك على الإقراض وتقل المخاطر نتيجة تحسن الجودة الائتمانية وزيادة ربحية البنوك، وفي المقابل وفي ظل الركود الاقتصادي تزيد مخاطر عدم سداد القروض وتتقلص القدرة الائتمانية للبنوك[1].

والشكل التالي (الشكل رقم: 10) يبين لنا تطور مؤشرات القطاع البنكي نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية خلال الفترة من 2008 إلى 2014.

[1] جمال الدين زروق وآخرون، أوضاع القطاع المصرفي في الدول العربية وتحديات الأزمة المالية العالمية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2009، ص 7.

الشكل رقم (10): تطور مؤشرات القطاع البنكي العربي نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2008-2014)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملاحق رقم (5، 6، 7)

يتضح لنا من خلال الشكل السابق أن نسب الموجودات والودائع والقروض البنكية إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية كانت مرتفعة في سنة 2009، حيث بلغت حوالي 130,3% و72,7% و60,9% على التوالي، ثم عرفت انخفاضا ملموسا في السنوات اللاحقة لها (118,3%، 66,9%، 55,2% على التوالي في سنة 2010 و97,6%، 60,7%، 50,6% على التوالي في سنة 2011 و95,7%، 60,5%، 48,7% على التوالي في سنة 2012) وذلك نتيجة للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت تشهدها بعض الدول العربية آنذاك والتي لازالت تداعياتها مستمرة إلى اليوم، لتعود للارتفاع مجددا في سنة 2013 لتبلغ حوالي 100,0% من الموجودات البنكية كنسبة من الناتج المحلي، 64,7% من الودائع البنكية كنسبة من الناتج المحلي و51,6% من القروض البنكية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

وفي نهاية سنة 2014 تجاوز حجم القطاع البنكي العربي الناتج المحلي العربي ككل، فقد بلغ إجمالي موجوداته حوالي 3 تريليون دولار وهو ما يعادل حوالي 107% من الناتج المحلي الإجمالي العربي، كما بلغت نسبة الودائع حوالي 69,5% من حجم الاقتصاد العربي، وبلغت نسبة القروض البنكية الموجهة للاقتصاد إلى الناتج المحلي الإجمالي حوالي 55,4%، وهو ما يدل على

قدرة القطاع البنكي العربي على الصمود في وجه التحديات الاقتصادية والمالية الدولية على الرغم مما تشهده المنطقة العربية منذ أواخر سنة 2010.

خلاصة المبحث:

بعد عرضنا لتطور أداء القطاع البنكي للدول العربية خلال الفترة من (2008-2014) تبين لنا أن هذا الأخير عرف تطورات هامة في السنوات القليلة الماضية، حيث تشير البيانات المالية للدول العربية كمجموعة إلى التحسن الكبير في قيمة كل من الموجودات والودائع والقروض البنكية خلال تلك الفترة، مع تسجيلها لبعض التراجع خلال سنتي 2010 و2011، أما بالنسبة للبيانات المالية لكل دولة على حدة فهي تشير إلى تفاوت في الأداء نتيجة للتطورات السياسية والأمنية وكذا الاقتصادية التي شهدتها بعض الدول العربية في السنوات الأخيرة.

أما فيما يتعلق بتطور مؤشرات القطاع البنكي نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية كمجموعة (سواء ما تعلق بنسبة موجودات القطاع البنكي إلى الناتج المحلي الإجمالي أو نسبة القروض البنكية إلى الناتج المحلي الإجمالي أو نسبة ودائع القطاع البنكي إلى الناتج المحلي الإجمالي) فقد سجلت هذه النسب تراجعا ملموسا ابتداء من سنة 2010 إلى غاية سنة 2012، ثم عادت لترتفع مجددا ابتداء من سنة 2013 إلى غاية سنة 2014. مما يبين قدرة القطاع البنكي العربي على مواجهة التحديات الاقتصادية والمالية العالمية على الرغم من الأحداث التي شهدتها بعض الدول العربية منذ نهاية سنة 2010.

إن التطورات المالية والبنكية التي عرفتها المنطقة العربية في الآونة الأخيرة تفرض عليها السعي للالتزام بالمعايير البنكية الدولية من أجل حماية جهازها البنكي من الأزمات التي تحيط بالعمل البنكي منذ بدايته، وللالتزام بهذه المعايير يجب عليها مواكبة متطلبات أحدث الاتفاقيات الصادرة في هذا الصدد والتي تتمثل في اتفاقية بازل الثالثة. لذلك سنتناول في المبحث الثاني واقع وآفاق تطبيق البنوك العربية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة مع إشارة إلى حالة البنوك العاملة في الجزائر.

المبحث الثاني: القطاع البنكي العربي في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة إلى حالة الجزائر

تسعى الدول العربية كغيرها من الدول إلى تحصين قطاعها البنكي ضد الأزمات المالية والبنكية المختلفة، ومن أجل ذلك فهي تسعى إلى تطبيق أحدث المعايير الدولية التي تمكنها من ذلك، والتي تتمثل في معايير اتفاقية بازل الثالثة لتعزيز صلابة البنوك والمؤسسات المالية.

ويتفاوت تطبيق متطلبات اتفاقية بازل (III) من دولة لأخرى، حيث أن هناك بعض الدول العربية التي طبقت هذه المتطلبات بشكل كامل، في حين أن دولا أخرى لم تكمل بعد تطبيق الاتفاقية السابقة (اتفاقية بازل II).

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى واقع وآفاق تطبيق البنوك العاملة في الدول العربية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة مع الإشارة حالة الجزائر، وذلك من خلال التطرق بداية إلى واقع تطبيق هذه البنوك لمعايير الاتفاقية الثانية وكذا التعديلات المرتبطة بها (اتفاقية بازل 2,5)، ثم ننتقل إلى المراحل المسطرة من طرف لجنة بازل لتنفيذ الاتفاقية الثالثة وكذا واقع وآفاق تطبيقها في هذه الدول، لنتعرف في الأخير على موقع البنوك الجزائرية من تطبيق الاتفاقية الأخيرة، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنتناول واقع تطبيق معايير بازل (II) و(2,5) في بنوك الدول العربية؛
- في **المطلب الثاني** سنتطرق إلى واقع وآفاق تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية؛
- في **المطلب الثالث** سنتعرض إلى البنوك الجزائرية في ظل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة.

المطلب الأول: واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) و(2,5) في بنوك الدول العربية

سنتناول من خلال هذا المطلب واقع تطبيق البنوك العاملة في الدول العربية لمعايير اتفاقية بازل الثانية بالإضافة إلى التعديلات التي مستها في سنة 2009 والتي عرفت باتفاقية بازل (2,5)، وهذا على النحو التالي:

أولا: تطبيق معايير بازل الثانية في بنوك الدول العربية

يتفاوت تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) على مستوى البنوك العاملة في الدول العربية من دولة لأخرى، والجدول التالي (الجدول رقم: 08) يبين لنا مدى تطبيق هذه المعايير في البنوك العربية إلى غاية شهر جويلية 2015.

الجدول رقم (08): تطبيق معايير بازل (II) في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015

1: مشروع قانون غير منشور **2:** مشروع قانون منشور

3: قانون نهائي منشور **4:** قانون نهائي حيز التطبيق **5:** غير مطبق

الدولة	الدعامة1									الدعامة 2 المراجعة الرقابية	الدعامة 3 انضباط السوق
	مخاطر الائتمان			المخاطر التشغيلية			مخاطر السوق				
	الطريقة المعيارية	التقييم الداخلي الأساسي	التقييم الداخلي المتقدم	طريقة المؤشر الأساسي	المنهج المعياري	منهج القياس المتقدم	الطريقة المعيارية	طريقة النماذج الداخلية			
الأردن	4	5	5	4	4	5	4	5		4	4
الإمارات	4	2	5	4	4	5	4	5		4	4
البحرين	4	4	5	4	4	5	4	4		1	4
السعودية	4	4		4	4		4	4		4	4
عُمان	4	1	1	4	1	1	4	1		4	4
قطر	4			4						1	
الكويت	4			4	4					4	4
لبنان	4	1	1	4	1	1	4	1		4	1
مصر	4	2	2	4	2	2				2	4
المغرب	4	3	3	4	4	3				4	4
تونس	5	5	5	5	5	5				4	4

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank for international settlement, Switzerland, July 2015, pp: 2-26.

– مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي السابع والأربعون حول أحدث التطورات الاقتصادية (2011)، الإدارة العامة للأبحاث الاقتصادية والإحصاء، السعودية، 2011، ص 61.

يظهر لنا من خلال الجدول السابق أن العديد من الدول العربية قد طبقت معايير اتفاقية بازل الثانية بصفة كاملة، في حين طبق البعض الآخر جزءا منها، وفيما يلي بعض التفصيل لمدى تطبيق تلك المعايير في كل دولة على حدة:

- في **الأردن** تطبق البنوك الأسلوب المعياري لقياس المخاطر الائتمانية وطريقة المؤشر الأساسي بالإضافة إلى المنهج المعياري لقياس المخاطر التشغيلية وكذا الطريقة المعيارية لقياس مخاطر

السوق منذ سنة 2008. وفيما يخص عمليات المراجعة الرقابية (الدعامة 2) حسب متطلبات بازل (II) فقد شرعت البنوك في تطبيقها منذ سنة 2010، أما انضباط السوق (الدعامة 3) فيتم تطبيقه على مستوى البنوك الأردنية منذ سنة 2008[1].

- في **الإمارات:** شرعت البنوك في تطبيق الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان وكل من طريقة المؤشر الأساسي والأسلوب المعياري لقياس المخاطر التشغيلية وكذا الطريقة المعيارية لقياس مخاطر السوق بالإضافة إلى عمليات المراجعة الرقابية (الدعامة 2) وانضباط السوق (الدعامة 3) ابتداء من سنة 2009[2].
- في **البحرين:** شرعت البنوك البحرينية في تطبيق كل من الأسلوب المعياري وأسلوب التصنيف الداخلي الأساسي في قياس المخاطر الائتمانية، وكذا طريقة المؤشر الأساسي بالإضافة إلى الطريقة المعيارية لقياس المخاطر التشغيلية، والطريقة المعيارية إضافة إلى طريقة النماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق ابتداء من سنة 2008، وخلال السنة نفسها شرعت في تطبيق متطلبات انضباط السوق حسب ما جاء في اتفاقية بازل (II)، في حين بقيت عمليات المراجعة الرقابية حسب ما ورد في الاتفاقية مجرد مشروع قانون غير منشور[3].
- في **السعودية:** طبقت البنوك العاملة فيها معايير اتفاقية بازل (II) بشكل كامل منذ شهر جانفي 2008 (ويشمل ذلك الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان ومخاطر السوق وأسلوب المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل، بالإضافة إلى تطبيق الدعامتين الثانية والثالثة)، وابتداء من سنة 2011 شرعت البنوك في تطبيق أساليب القياس الداخلية لمخاطر الائتمان والأسلوب المعياري لقياس مخاطر التشغيل، بالإضافة إلى طريقة النماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق[4].
- في **عُمان:** شرعت البنوك في تطبيق الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان وأسلوب المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل، وكذا الأسلوب المعياري لقياس مخاطر السوق ابتداء

(1) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank of international settlement, Switzerland, July 2015, p15.
(2) Ibid., p 26.
(3) Ibid., p 3.
(4) مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي السابع والأربعون حول أحدث التطورات الاقتصادية (2011)، الإدارة العامة للأبحاث الاقتصادية والإحصاء، السعودية، 2011، ص 61.

من سنة 2006، كما شرعت في تطبيق متطلبات انضباط السوق ابتداء من سنة 2007 وعمليات المراجعة الرقابية ابتداء من سنة 2011[1].

- في **قطر**: تطبق البنوك القطرية الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان وأسلوب المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل منذ سنة 2006، فيما تبقى الدعامة الثانية من اتفاقية بازل (II) والمتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية مجرد مشروع قانون غير منشور طرح في سنة 2014[2].
- في **الكويت**: شرعت البنوك في تطبيق الأسلوب المعياري لقياس كل من مخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية ابتداء من سنة 2005، وفي سنة 2009 دخلت طريقة المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل حيز التطبيق، وفيما يتعلق بمتطلبات الدعامة الثانية (المراجعة الرقابية) والثالثة (الإفصاح العام) فقد شرعت البنوك الكويتية في تطبيقها ابتداء من سنة 2005[3].
- في **لبنان**: شرعت البنوك في تطبيق الأسلوب المعياري لقياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ابتداء من سنة 2008، أما أسلوب المؤشر الأساسي لقياس المخاطر التشغيلية فقد شرعت في تطبيقه ابتداء من سنة 2007، وفيما يخص عمليات المراجعة الرقابية فقد شرعت في تطبيقها ابتداء من سنة 2008، فيما تبقى متطلبات الإفصاح العام (الدعامة 3) مجرد مشروع قانون غير منشور[4].
- في **مصر**: تطبق البنوك الأسلوب المعياري لقياس المخاطر الائتمانية وأسلوب المؤشر الأساسي لقياس المخاطر التشغيلية منذ سنة 2012، وخلال السنة نفسها شرعت البنوك في تطبيق متطلبات الدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق (الإفصاح العام)، أما عمليات المراجعة الرقابية (الدعامة 2) فهي مجرد مشروع قانون نشر في سنة 2011 ولم يصدر بعد كقانون[5].
- في **المغرب** شرعت البنوك في تطبيق كل من الطريقة المعيارية لقياس مخاطر الائتمان وطريقة المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل حسب توصيات بازل (II) في سنة 2006،

(1) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation**, op. cit, pp 20-21.
(2) Ibid., p 23-24.
(3) Ibid., p 15-16.
(4) Ibid., p 16.
(5) Ibid., p 9.

وفي سنة 2007 شرعت في تطبيق التوصيات الواردة في الدعامة الثانية المتعلقة بالمراجعة الرقابية والدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق (الإفصاح العام)[1].

- في **تونس** شرعت البنوك في تطبيق التوجيهات الواردة في كل من الدعامة الثانية (المراجعة الرقابية) والدعامة الثالثة (انضباط السوق) ابتداء من سنة 2012، أما المعايير الواردة في الدعامة الأولى والمتعلقة بكفاية رأس المال فهي غير مطبقة في البنوك التونسية[2].

ثانيا: تطبيق معايير بازل (2,5) في بنوك الدول العربية

إن تطبيق التعديلات الواردة على الإطار التنظيمي لاتفاقية بازل الثانية في سنة 2009 والتي أطلق عليها ما يسمى بـــ "اتفاقية بازل 2,5" في بنوك الدول العربية يختلف من دولة إلى أخرى، والجدول التالي (الجدول رقم: 09) يبين لنا مدى تطبيق اتفاقية بازل (2,5) في البنوك العربية إلى غاية شهر جويلية 2015.

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation**, op. cit, p 19.
[2] Ibid., p 25.

الجدول رقم (09): تطبيق معايير بازل (2,5) في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015

1: مشروع قانون غير منشور **2:** مشروع قانون منشور

3: قانون نهائي منشور **4:** قانون نهائي حيز التطبيق **5:** غير مطبق

الدولة	بازل 2,5			
	التنقيحات الخاصة بالدعامة 1	التوجيهات الإضافية في الدعامة 2	التنقيحات الخاصة بالدعامة 3	مراجعة إطار مخاطر السوق حسب بازل 2
الأردن	5	5	5	5
الإمارات	5	2	2	5
البحرين	4	1	4	4
السعودية	4	4	4	4
عُمان	1	1	1	1
قطر	4	4	1	
الكويت	4	4	4	4
لبنان	4	4	1	5
مصر	4	2	4	2
المغرب	5	4	5	3
تونس	5	5	5	5

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank for international settlement, Switzerland, July 2015, pp: 29-38.

- Basel Committee on Banking Supervision, **eighth progress report on adoption of the Basel regulatory framework,** Bank for international settlement, Switzerland, April 2015, p 11.

يتبين لنا من خلال الجدول السابق أن أغلب الدول العربية لم تطبق بعد متطلبات اتفاقية بازل (2,5)، في حين طبق البعض الآخر جزءا منها، باستثناء البنوك العاملة في السعودية والكويت التي طبقت التعديلات الواردة في الاتفاقية بشكل كامل، حيث طبقت الكويت التوجيهات الخاصة بالدعامة الثانية ابتداء من سنة 2009، وبالنسبة للتعديلات المتعلقة بالدعامة الأولى والثالثة وكذا مراجعة إطار مخاطر السوق حسب اتفاقية بازل الثانية فقد شرعت في تطبيقها ابتداء من سنة 2013[1]. أما بالنسبة للسعودية فقد أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي التعميم رقم (BCS

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** op. cit, p 34.

769) المتضمن للتعديلات التي أدخلت على إطار عمل بازل (II) لتمكين البنوك من تلبية متطلباتها المتعلقة بالتعديلات الخاصة بالإطار الأساسي لاتفاقية بازل (II)، وكذا مراجعة الإطار الأساسي لمخاطر السوق، بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية لحساب رأس المال الإضافي في سجل التداول، وقد شرعت البنوك السعودية في تطبيق تلك التعديلات ابتداء من شهر جانفي 2013[1].

وفيما يخص البنوك العاملة في كل من تونس والأردن فهي لم تطبق أي تعديل من التعديلات الواردة في اتفاقية بازل (2,5)، أما البنوك العاملة في عُمان فتبقى هذه التعديلات مجرد مشروع قانون غير منشور، وفيما يخص البنوك العاملة في المغرب فقد طبقت التوجيهات الإضافية في الدعامة الثانية المتعلقة بالمراجعة الرقابية ابتداء من سنة 2010، كما قامت السلطات النقدية بالمغرب بنشر قانون نهائي يتعلق بمراجعة إطار مخاطر السوق حسب بازل (II) في سنة 2010 والذي لم يدخل بعد حيز التطبيق[2].

وفي الإمارات قامت السلطات النقدية بنشر مشروع قانون حول التوجيهات الإضافية في الدعامة الثانية لاتفاقية بازل (2,5) والتنقيحات الخاصة بالدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق في سنة 2012. أما في البحرين فقد شرعت البنوك في تطبيق التنقيحات الخاصة بالدعامة الأولى والتوجيهات الإضافية في الدعامة الثانية، بالإضافة إلى مراجعة إطار مخاطر السوق حسب بازل (II) ابتداء من سنة 2012[3].

وبالنسبة للبنوك العاملة في قطر فقد شرعت في تطبيق التنقيحات الخاصة بالدعامة الأولى والتوجيهات الإضافية الواردة في الدعامة الثانية ابتداء من شهر جانفي 2014، أما البنوك العاملة في لبنان فقد شرعت في تطبيق التنقيحات الخاصة بالدعامة الأولى ابتداء من سنة 2011، والتوجيهات الإضافية الواردة في الدعامة الثانية ابتداء من سنة 2010[4].

(1) Basel Committee on Banking Supervision**, Regulatory consistency assessment programme, Assessment of Basel III risk-based capital regulations- Saudi Arabia**, Bank for International Settlement, Switzerland, September 2015, p 21.
(2) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation**, op. cit, p 36.
(3) Ibid., p 29, 38.
(4) Ibid., p 34, 37.

المطلب الثاني: واقع وآفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية

سنتناول في هذا المطلب واقع وآفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية من خلال التطرق أولا إلى الجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل لتطبيق معايير الاتفاقية، ثم ننتقل إلى موقع الدول العربية من تطبيق تلك المعايير، وذلك على النحو التالي:

أولا: المراحل المسطرة من طرف لجنة بازل لتطبيق معايير الاتفاقية الثالثة

لكي تستطيع البنوك الانتقال من تطبيق معايير اتفاقية بازل (II) إلى تطبيق معايير اتفاقية بازل (III)، عليها أن تقوم برفع رؤوس أموالها (سواء من خلال طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام أو عبر إيجاد مصادر أخرى للتمويل)، أو التقليل من حجم قروضها، وفي كلتا الحالتين فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت، لذلك فقد منحت لجنة بازل للبنوك فترة لتطبيق معايير الاتفاقية الجديدة، تمتد من 2013/01/01 إلى غاية 2019/01/01، حيث أنه يطلب من الدول الأعضاء في لجنة بازل الشروع في تنفيذ الاتفاقية اعتبارا من 01 جانفي 2013.

ويبين الجدول الآتي (الجدول رقم:10) مراحل تطبيق اتفاقية بازل الثالثة، وهذا على النحو الموالي:

الجدول رقم (10): الجدول الزمني لتنفيذ اتفاقية بازل الثالثة

(يشير التظليل إلى الفترات الانتقالية-
جميع التواريخ اعتبارا من 01 جانفي)

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
نسبة الرافعة المالية		**الإشراف من طرف السلطات الرقابية**	**فترة التقييم: 2013/01/01-01/2017/01** **الكشف ابتداء من 2015/01/01**					**الترحيل إلى العمود الأول**	
الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين			% 3,5	% 4,0	% 4,5	% 4,5	% 4,5	% 4,5	% 4,5
نسبة رأس المال الاحتياطي (الإضافي)						%0,625	%1,25	%1,875	%2,50
الحد الأدنى لحقوق المساهمين + رأس المال الاحتياطي			% 3,5	% 4,0	% 4,5	%5,125	%5,75	%6,375	% 7,0
الاستقطاعات من الأسهم العادية للشريحة الأولى "Tier1"(*)				% 20	% 40	% 60	% 80	%100	%100
الحد الأدنى من الشريحة الأولى "Tier1"			% 4,5	% 5,5	% 6,0	% 6,0	% 6,0	% 6,0	% 6,0
الحد الأدنى الإجمالي لرأس المال			% 8,0	% 8,0	% 8,0	% 8,0	% 8,0	% 8,0	% 8,0
الحد الأدنى الإجمالي لرأس المال+ رأس المال الاحتياطي			% 8,0	% 8,0	% 8,0	%8,625	%9,25	%9,875	%10,5
أدوات رأس المال التي لم تعد مؤهلة للشريحة الأولى "Tier1" أو الشريحة الثانية "Tier 2"		**التخلص التدرجي على مدى 10 سنوات ابتداء من 2013**							

(*) بما في ذلك المبالغ التي تتجاوز الحد الأقصى للأصول الضريبية المؤجلة، وحقوق الرهن العقاري والخدمات المالية.

	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
نسبة تغطية السيولة	بداية فترة الملاحظة				%60	%70	%80	%90	%100
نسبة صافي التمويل المستقر	بداية فترة الملاحظة							إدخال الحد الأدنى	

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Switzerland, December 2010, p 69.
- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: The liquidity coverage ratio and liquidity risk monitoring tools**, Bank for International Settlements, Switzerland, January 2013, p 2.

يظهر من خلال الجدول أعلاه أن نسبة الرافعة المالية ستخضع لفترة تقييم ابتداء من 2013/01/01 إلى غاية 2017/01/01، حيث حدد أعضاء اللجنة نسبة 3% للرافعة المالية لفترة الاختبار بالنسبة للشريحة الأولى من رأس المال "Tier 1"، على أن يتم الكشف عن معدل الإقراض بحلول عام 2015، وسيتم إدراج نسبة الرافعة المالية في العمود الأول (الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال) في 01 جانفي 2018[1].

وفيما يخص النسبة الدنيا لرأس المال الاحتياطي من حقوق المساهمين والشريحة الأولى، فيتم رفعها ما بين 2013/01/01 و2015/01/01، كما يلي:

- في 01 جانفي 2013 يرتفع الحد الأدنى من الأسهم العادية من 2% حاليا إلى 3,5%، ويرتفع الحد الأدنى للشريحة الأولى من 4% حاليا إلى 4,5%.
- في 01 جانفي 2014، تحتفظ البنوك بنسبة 4% من الأسهم العادية كمتطلبات لرأس المال، 5,5% كحد أدنى للشريحة الأولى من رأس المال.
- في 01 جانفي 2015، سيكون على البنوك الاحتفاظ بـــ 4,5% كاحتياطي من الأسهم العاديـــة، و6% من متطلبات الشريحة الأولى.

(1) Jean-Paul Caudal, « La position de la FBF: Attention aux mesures inadaptées et excessive », **Revue Banque** n^{os} 730-731, Décembre 2010, p34.

كما تقترح اللجنة أيضا تخصيص أموال تحوطية إضافية (أموال أمان) تتراوح بين 0,625% ابتداء من 01 جانفي 2016 لتصل إلى 2,5% في 01 جانفي 2019، ويعتمد ذلك على المخاطر التي تحل بالنظام البنكي بسبب النمو المرتفع للقروض[1].

فيما يخص الاستقطاعات من الأسهم العادية للشريحة الأولى فإن التخفيضات ستبدأ بـــ 20% من متطلبات الأسهم العادية اعتبارا من 01 جانفي 2014، ثم 40% في 01 جانفي 2015، تليها نسبة 60% في 01 جانفي 2016، 80% في 01 جانفي 2017، لتصل إلى 100% في 01 جانفي 2018، أين يتم خصمها بالكامل من الأسهم العادية.

بالنسبة لأدوات رأس المال التي لم تعد مصنفة ضمن الشريحة الأولى فيتم التخلص التدريجي منها ابتداء من 2013/01/01، شريطة أن تستوفي الشروط التالي[2]:

- أنها صادرة من غير شركة مساهمة؛
- تعامل على أنها أسهم في إطار المعايير المحاسبية السائدة؛
- أنها تحظى باعتراف غير محدود كجزء من رأسمال الشريحة الأولى بموجب القانون المصرفي الوطني المطبق حاليا.

أما فيما يتعلق بنسبة تغطية السيولة ونسبة صافي التمويل المستقر، فقد تم إدخال الحد الأدنى لنسبة تغطية السيولة والتي تبلغ 60% ابتداء من 01 جانفي 2015 لتصل إلى 100% في 01 جانفي 2019، في حين تبقى النسبة الصافية للتمويل المستقر في فترة الملاحظة إلى حين إدخال الحد الأدنى ابتداء من سنة 2018.

ثانيا: تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية

تسعى معظم الدول العربية إلى تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة منذ صدورها في نهاية سنة 2010، إلا أن نسبة تطبيقها تتفاوت من دولة لأخرى، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 11) مدى تطبيق بنوك الدول العربية لمعايير هذه الاتفاقية إلى غاية شهر جويلية من سنة 2015.

[1] فريق بحوث الراجحي المالية، اتفاقية بازل 3: نهج عملي، أبحاث اقتصادية، المملكة العربية السعودية، 3 أكتوبر 2010، ص 1، من موقع الإنترنيت:

http://www.alrajhi-capital.com/NR/rdonlyres/3AEA8CDA-2E8E-456A-B03A-BD88BE966D50/1107/Basel3Apracticalapproach_Arabic.pdf, consulté le: 14/02/2013.

[2] http://www.mofo.com/files/Uploads/Images/100915-Basel-III.pdf, consulté le: 14/02/2013.

الجدول رقم (11): تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في بنوك الدول العربية إلى غاية جويلية 2015

1: مشروع قانون غير منشور **2:** مشروع قانون منشور

3: قانون نهائي منشور **4:** قانون نهائي حيز التطبيق **5:** غير مطبق

الدولة	نسبة تغطية السيولة	تعريف رأس المال	نسبة تغطية المخاطر	الاحتياطي الإضافي	الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية	نسبة الرافعة المالية
الأردن	1	1	1	1	1	1
الإمارات	2	1	1	1	1	1
البحرين	1	4	4	4	1	2
السعودية	4	4	4	4	4	4
عُمان	4	4	4	4	4	1
قطر	4	4	4	4	4	4
الكويت	1	4	4	4	3	1
لبنان	2	4	4	4	1	2
مصر	2	5	4	4	5	1
المغرب	4	4	4	4	1	1
تونس	4	4	4	5	5	5

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank for international settlement, Switzerland, July 2015, pp: 40-59.

- Basel Committee on Banking Supervision, **eighth progress report on adoption of the Basel regulatory framework,** Bank for international settlement, Switzerland, April 2015, p 11.

– التقارير السنوية والنشرات الإحصائية الموجودة بالمواقع الإلكترونية للبنوك المركزية للدول العربية، 2015.

يتضح لنا من خلال الجدول السابق أن معظم الدول العربية قد شرعت في تطبيق معايير اتفاقية بازل (III) ولكن بنسب متفاوتة، وفيما يلي بعض التفصيل لمدى تطبيق هذه المعايير في بنوك كل دولة:

- في **الأردن:** أصدر البنك المركزي الأردني تعليمات يطلب فيها من البنوك تزويده بتقارير حول أثر تطبيق متطلبات اتفاقية بازل (III) في نهاية شهر جوان 2012[1]، إلا أن تطبيق معايير الاتفاقية الثالثة للجنة بازل في البنوك الأردنية لا يزال مجرد مشروع قانون غير منشور.
- في **الإمارات:** لا تطبق البنوك أي محور من المحاور الواردة في اتفاقية بازل الثالثة، حيث نشر مشروع قانون يخص تطبيق نسبة تغطية السيولة في البنوك في سنة 2015 ولكنه لم يصدر بعد كقانون، وفيما يخص تعريف مكونات رأس المال حسب الاتفاقية ونسبة تغطية المخاطر ونسبة الرافعة المالية بالإضافة إلى نسبة رأس المال الإضافي ورأس المال الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية فهي مجرد مشروع قانون غير منشور. ومن المقرر أن يتم التشاور حول إطار عمل اتفاقية بازل (III) خلال سنة 2015[2].
- في **البحرين:** تطبق البنوك كل من نسبة تغطية المخاطر ومكونات رأس المال حسبما ورد في اتفاقية بازل (III) بالإضافة إلى نسبة الاحتياطي الإضافي منذ تاريخ 01 جانفي 2015، فيما تبقى نسبة تغطية السيولة مجرد مشروع قانون غير منشور طرح في سنة 2015 ونسبة الرافعة المالية مشروع قانون منشور خلال السنة نفسها (2015)[3].
- في **السعودية:** تقوم البنوك العاملة في السعودية بتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة فيما يتعلق بالدعامة الأولى المتعلقة بمخاطر الائتمان والدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية، وكذا الدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق (الإفصاح العام) منذ شهر ديسمبر 2012[4]، وشرعت البنوك في تطبيق الحد الأدنى لكفاية رأس المال (نسبة تغطية المخاطر) منذ صدور التعميم رقم (BCS 5611) بتاريخ 13 فيفري 2011، كما أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي القانون النهائي المتعلق بتعريف رأس المال حسب اتفاقية بازل الثالثة في شهر ديسمبر 2012 والذي دخل حيز التطبيق ابتداء من شهر جانفي 2013[5]، بالإضافة إلى ذلك فقد قامت المؤسسة بإصدار مجموعة من تعاميم لجنة بازل للرقابة البنكية لتقوم البنوك بتطبيقها ابتداء من سنة 2015، حيث استحدثت نسبة تغطية السيولة في شهر جانفي 2012 من خلال

(1) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** op.cit, p48.
(2) Ibid., p58.
(3) Ibid., p 41.
(4) مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الخمسون، السعودية، 2014، ص 67.
(5) Basel Committee on Banking Supervision, **Ninth progress report on adoption of the Basel regulatory framework**, Bank for International Settlements, Switzerland, October 2015, p 15.

التعميم رقم (BCS 7390) الصادر بتاريخ 08 فيفري 2012، ثم قامت بتعديلها من خلال التعميم رقم (34100107020) الصادر بتاريخ 10 جويلية 2013، وفي سنة 2014 قامت المؤسسة بإصدار وثيقة التوجيه النهائية على معايير الإفصاح المتعلقة بنسبة تغطية السيولة من خلال التعميم رقم (351000133366) الصادر بتاريخ 25 أوت 2014، ودخلت هذه التعليمات حيز التطبيق بشكل نهائي ابتداء من شهر جانفي 2015[1].

وفيما يخص النسبة الصافية للتمويل المستقر فقد تم نشر القانون النهائي المتعلق بتطبيقها بتاريخ 29 ديسمبر 2014 على أن تشرع البنوك السعودية في تطبيقها ابتداء من شهر جانفي 2015[2].

أما بالنسبة للاحتياطي الإضافي والاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية فقد أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي القانون النهائي المتعلق بتطبيق نسبة الاحتياطي الإضافي في شهر ديسمبر 2012 على أن يدخل حيز التطبيق ابتداء من شهر جانفي 2016، كما قامت بإصدار مشروع قانون في شهر ديسمبر 2012 يتعلق بتطبيق نسبة الاحتياطي الإضافي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية ومن المتوقع أن يتم تطبيقه ابتداء من شهر جانفي 2016[3].

وبالنسبة لمعدل الرافعة المالية فقد أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي الوثيقة التوجيهية النهائية بشأن متطلبات الإفصاح الخاصة بها من خلال التعميم رقم (351000133367) الصادر بتاريخ 25 أوت 2014 على أن يدخل حيز التطبيق بشكل نهائي ابتداء من شهر جانفي 2015[4].

- في **عُمان:** شرعت البنوك في تطبيق نسبة تغطية السيولة ابتداء من سنة 2015، كما تطبق نسبة لتغطية المخاطر لا تقل عن 12% وتأخذ بتعريف مكونات رأس المال حسب ما جاء في اتفاقية بازل (III) منذ سنة 2013. وفيما يتعلق بنسبة الاحتياطي الإضافي والاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية فقد تم تأجيل تطبيقها لتتماشى مع الجدول الزمني المقرر

(1) http://www.sama.gov.sa/en-US/Laws/Pages/SAMA_Basel_Program_Sec1.aspx (18/11/2015).
(2) Basel Committee on Banking Supervision, **Ninth progress report on adoption of the Basel regulatory framework**, op. cit, p 15.
(3) Loc. cit.
(4) http://www.sama.gov.sa/en-US/Laws/Pages/SAMA_Basel_Program_Sec1.aspx (18/11/2015).

حسب اتفاقية بازل (III)، فيما تبقى احتمالية تطبيق نسبة الرافعة المالية بحلول سنة 2018 مجرد مشروع قانون غير منشور[1].

- في **قطر**: شرعت البنوك العاملة في قطر (سواء الوطنية أو الفروع الأجنبية) في تطبيق نسبة تغطية السيولة ابتداء من سنة 2014، وحسب التعميم رقم (2014/2) الصادر بتاريخ 2014/01/06 عن بنك قطر المركزي فإن تطبيقها يتم كما يلي[2]:
 - 60% ابتداء من شهر جانفي 2014؛
 - 70% ابتداء من شهر جانفي 2015؛
 - 80% ابتداء من شهر جانفي 2016؛
 - 90% ابتداء من شهر جانفي 2017؛
 - 100% ابتداء من شهر جانفي 2018.

وتم خلال الفترة نفسها (2014) تطبيق نسبة تغطية المخاطر ومكونات رأس المال التنظيمي بنسبة أكبر من تلك الواردة في اتفاقية بازل (III) (تبلغ نسبة تغطية المخاطر 10%، منها 6% كحد أدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين و8% كحد أدنى من الشريحة الأولى، وذلك ابتداء من سنة 2014) بالإضافة إلى نسبة رأس المال الاحتياطي (الإضافي) (2,5% ابتداء من سنة 2014) على أن يتم تطبيق نسبة الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية ابتداء من سنة 2016[3]، وبالتالي فإن مجموع الحد الأدنى لكفاية رأس المال ونسبة الاحتياطي الإضافي تبلغ 12,5% في البنوك القطرية وهو ما يتجاوز النسبة الواردة في اتفاقية بازل (III) التي تنص على الاحتفاظ بحد أدنى قدره 10,5%.

أما فيما يخص نسبة الرافعة المالية فقد شرعت البنوك القطرية في تطبيقها منذ نهاية شهر جويلية 2014 وفقا للتعميم رقم (2014/63) الصادر بتاريخ 2014/07/27 عن البنك المركزي القطري، والذي يلزم جميع البنوك القطرية بالاحتفاظ بنسبة رافعة مالية تفوق في جميع الأوقات 3%.

(1) Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** op.cit, p53.

(2) http://www.qcb.gov.qa/sitelists/CircularsToBanks/Lists/Circulars/Attachments/36/Circular2-2014.pdf (23/09/2015).

(3) بنك قطر المركزي، تقرير الاستقرار المالي، إدارة الاستقرار المالي والإحصاء، قطر، 2013، ص 76.

وفيما يتعلق بالنسبة الصافية للتمويل المستقر فقد فرض التعميم (2015/26) الصادر بتاريخ 2015/03/30 على جميع البنوك العاملة بدولة قطر أن تحتفظ في جميع الأوقات بهذه النسبة بما لا يقل عن[1]:

- 70% ابتداء من سنة 2015؛
- 80% ابتداء من سنة 2016؛
- 90% ابتداء من سنة 2017؛
- 100% ابتداء من سنة 2018.

- في **الكويت:** تطبق البنوك نسبة تغطية المخاطر ومكونات رأس المال ونسبة الاحتياطي الإضافي حسب ما ورد في اتفاقية بازل (III) منذ سنة 2014، كما فرض التعميم رقم (2/ رب/ 345/ 2014) الصادر بتاريخ 23 ديسمبر 2014 على البنوك المحلية التقليدية تطبيق معيار تغطية السيولة خلال فترة تجريبية، على أن يتم موافاة البنك المركزي للكويت ببيانات تغطية السيولة بشكل شهري في نهاية كل شهر خلال الفترة الانتقالية[2]، بالإضافة إلى ذلك أصدرت سلطة النقد الكويتية قانون نهائي منشور في السنة ذاتها (2014) يتعلق بنسبة الاحتياطي الإضافي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية والذي لم يدخل بعد حيز التطبيق، فيما يبقى تطبيق نسبة الرافعة المالية مجرد مشروع قانون غير منشور طرح في سنة 2014[3].

- في **لبنان:** يطلب بنك لبنان من البنوك العاملة تطبيق المعايير الواردة في اتفاقية بازل (III) خلال فترة زمنية أقصر من تلك الواردة أصلا في الاتفاقية، حيث حدد فترة تطبيقها بنهاية سنة 2015 بدلا من 2019[4] ضمن التعميم الوسيط رقم (282) الصادر بتاريخ 7 ديسمبر 2011 والذي يطلب من البنوك حيازة نسب ملاءة (في الحد الأدنى) بنهاية سنة 2015 كما يلي[5]:
 - 8% نسبة حقوق حملة الأسهم العادية إلى مجموع الموجودات المرجحة؛

(1) http://www.qcb.gov.qa/sitelists/CircularsToBanks/Lists/Circulars/Attachments/87/Circular%20no.%2026-2015.pdf (26/11/2015).
(2) http://www.cbk.gov.kw/ar/images/2Part1-11-112462-2.pdf (25/11/2015).
(3) Ibid., p 49.
(4) اتحاد المصارف العربية، "تطورات القطاع المصرفي اللبناني خلال العقد الأخير"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 404، لبنان، جويلية 2014، ص 18.
(5) مكرم صادر، التطورات الخاصة بالحوكمة وبمقررات بازل III وتأثيراتها على المصارف العربية: الحالة اللبنانية، المؤتمر المصرفي العربي السنوي، البحرين، 2013، ص 6.

- 10% نسبة الأموال الأساسية إلى مجموع الموجودات المرجحة؛
- 12% نسبة الأموال الخاصة الإجمالية إلى مجموع الموجودات المرجحة بالمخاطر.

والجدول الموالي (الجدول رقم: 12) يبين لنا الفرق بين نسب الملاءة الواردة في اتفاقية بازل (III) وما يتم اعتماده في لبنان منذ نهاية سنة 2012 كما يلي:

الجدول رقم (12): مقارنة بين نسب الملاءة حسب بازل (III) وما تم اعتماده في لبنان

	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لحقوق حملة الأسهم العادية (CET1)								
- **بازل 3**	-	%3,5	%4,0	%4,5	%5,125	%5,75	%6,375	%7,0
- **لبنان**	%5	%6	%7	%8				
الحد الأدنى للأموال الخاصة الأساسية (T1)								
- **بازل 3**	-	%4,5	%5,5	%6	%6,625	%7,25	%7,875	%8,5
- **لبنان**	%8,0	%8,5	%9,5	%10,0				
الأموال الخاصة								
- **بازل 3**	-	%8,0	%8,0	%8,0	%8,625	%9,25	%9,875	%10,5
- **لبنان**	%10,0	%10,5	%11,5	%12,0				

المصدر: مكرم صادر، التطورات الخاصة بالحوكمة وبمقررات بازل III وتأثيراتها على المصارف العربية: الحالة اللبنانية، المؤتمر المصرفي العربي السنوي، البحرين، 2013، ص 6.

كما أصدرت لجنة الرقابة على البنوك في بداية سنة 2013 التعميم رقم (275) حول إدارة مخاطر السيولة، وطلبت من البنوك؛ بناء على اختبارات الضغط التي يجريها البنك؛ المحافظة باستمرار على مخزون ملائم من الموجودات السائلة العالية الجودة، والتي تشكل نسبة إلى صافي التدفقات النقدية القصيرة الأجل معدل السيولة الجاهزة (LCR)[1].

[1] http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Arabic%20report%202012%20PART%202.pdf (27/11/2015)

- في **مصر**: تم عرض أغلب المتطلبات الجديدة الخاصة باتفاقية بازل (III) ضمن التعليمات الرقابية الخاصة ببازل والتي تم إصدارها في ديسمبر 2012 لاسيما التعليمات المتعلقة بالقاعدة الرأسمالية، والجدول الموالي (الجدول رقم: 13) يبين تطور الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال وفقا لضوابط البنك المركزي المصري:

الجدول رقم (13): الجدول الزمني لتنفيذ الحد الأدنى لمعيار رأس المال وفقا لضوابط البنك المركزي المصري

(التواريخ اعتبارا من 01 جانفي)

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
رأس المال الأساسي	%3,5	%4,0	%4,5	%4,5	%4,5	%4,5	%4,5
إجمالي الشريحة الأولى	%5,0	%5,5	%6,0	%6,0	%6,0	%6,0	%6,0
نسبة رأس المال الاحتياطي	–	–	–	%0,6	%1,3	%2,0	%2,5
إجمالي الشريحة الأولى + رأس المال الاحتياطي	%5,0	%5,5	%6,0	%6,6	%7,3	%8,0	%8,5
إجمالي الشريحة الثانية	%5,0	%4,5	%4,0	%3,4	%2,7	%2,0	%2,0
نسبة المعيار	%10,0	%10,0	%10,0	%10,0	%10,0	%10,0	%10,5

المصدر: البنك المركزي المصري، التعليمات الرقابية بشأن الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال في إطار تطبيق مقررات بازل، مصر، 24 ديسمبر 2012، ص 6، من موقع الإنترنيت:

http://www.cbe.org.eg/NR/rdonlyres/B28960A9-FFA1-4D3D-9353-61AD1B5B46CA/1674/BaselIIregulation_AR.PDF (19/07/2015)

حيث تلتزم البنوك العاملة في مصر – فيما عدا فروع البنوك الأجنبية– بالاحتفاظ بنسبة حدها الأدنى 10% بين عناصر القاعدة الرأسمالية (بسط المعيار) وبين الأصول الخطرة المرجحة بأوزان (مقام المعيار) وذلك لمقابلة مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل.

ويتعين على البنوك العاملة في مصر الالتزام بتطبيق الضوابط الواردة بتلك التعليمات اعتبارا من ديسمبر 2012 وذلك للبنوك التي تعد قوائمها المالية السنوية آخر ديسمبر من كل عام واعتبارا من جوان 2013 بالنسبة للبنوك التي تعد قوائمها المالية السنوية آخر جوان من كل سنة.

فيما يخص نسبة تغطية السيولة قام البنك المركزي بإصدار ورقة للمناقشة (التي تضم بالإضافة إلى نسبة تغطية السيولة النسبة الصافية للتمويل المستقر) بالإضافة إلى إرسال نموذج الأثر الكمي، وبعد التعديلات التي أصدرتها لجنة بازل قام فريق العمل بتعديل نموذج الأثر الكمي تحضيرا إلى إصدار التعليمات الرقابية بنهاية سنة 2014 للبنوك[1].

- في **المغرب:** حسب الدراسة الصادرة عن بنك التسويات الدولية في شهر جويلية 2015 فإن البنوك المغربية ستقوم باعتماد نسبة تغطية سيولة لا تقل عن 60% ابتداء من شهر جويلية 2015 مع زيادة تدريجية بنسب متساوية لتصل إلى 100% في جويلية 2019. كما قام البنك المركزي في المغرب بزيادة متطلبات رأس المال من 10% إلى 12% ابتداء من سنة 2013، كما وضع حد أدنى لرأسمال الشريحة الأولى بنسبة 9% خلال السنة نفسها[2].
- في **تونس:** شرعت البنوك في تطبيق نسبة تغطية السيولة منذ سنة 2015، وذلك طبقا للمنشور الذي أصدره البنك التونسي في العدد 14 لسنة 2014 المؤرخ في 10 نوفمبر 2014 المتعلق بنسبة السيولة والذي ينص على إلزام البنوك بتطبيق نسبة لتغطية السيولة على المدى القصير (30 يوما) لا تقل عن:
 - 60% ابتداء من 01 جانفي 2015؛
 - 70% ابتداء من 01 جانفي 2016؛
 - 80% ابتداء من 01 جانفي 2017؛
 - 90% ابتداء من 01 جانفي 2018؛
 - 100% ابتداء من 01 جانفي 2019.

[1] البنك المركزي المصري، إدارة المخاطر في المستجدات العالمية مفاهيم وتحد، منتدى اتحاد المصارف العربية، عمان، الأردن، فيفري 2015، ص 25.

[2] Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** op. cit, p52.

فيما يخص المتطلبات الدنيا لرأس المال في البنوك التونسية فقد تم مراجعتها في شهر جويلية 2012 كما يلي[1]:

- رفع نسبة رأس المال من 8% إلى 9% بنهاية سنة 2013 ثم رفعها إلى 10% بنهاية 2014.
- وضع نسبة للشريحة الأولى قدرها 6% بنهاية 2013 و7% بنهاية 2014.

المطلب الثالث: البنوك الجزائرية في ظل معايير اتفاقية بازل الثالثة

سنتناول في هذا المطلب واقع وآفاق تطبيق البنوك الجزائرية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة من خلال التطرق بداية إلى واقع تطبيقها لمعايير الاتفاقية الثانية الصادرة في سنة 2004، بالإضافة إلى مدى تطبيقها للتعديلات التي مستها في سنة 2009 والتي أطلق عليها باتفاقية بازل (2,5)، وذلك من خلال ما يلي:

أولا: واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (2) و(2,5) في الجزائر

على الرغم من الجهود المبذولة من طرف السلطات النقدية لتطبيق معايير اتفاقية بازل الثانية على مستوى البنوك الجزائرية، إلا أن هذه الأخيرة عرفت تأخرا واضحا في الالتزام بتلك المتطلبات، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم: 14) واقع تطبيق معايير اتفاقية بازل (2) و(2,5) في الجزائر إلى غاية شهر جويلية 2015.

[1] Ibid., p53.

الجدول رقم (14): تطبيق معايير اتفاقية بازل (2) و(2,5) في البنوك الجزائرية إلى غاية جويلية 2015

1: مشروع قانون غير منشور **2:** مشروع قانون منشور

3: قانون نهائي منشور **4:** قانون نهائي حيز التطبيق **5:** غير مطبق

اتفاقية بازل (2)	**الدعامة الأولى**	**مخاطر الائتمان**	الطريقة المعيارية	4
			التقييم الداخلي الأساسي	1
			التقييم الداخلي المتقدم	1
		المخاطر التشغيلية	طريقة المؤشر الأساسي	4
			المنهج المعياري	1
			منهج القياس المتقدم	1
		مخاطر السوق	الطريقة المعيارية	4
			طريقة النماذج الداخلية	1
	الدعامة الثانية			4
	الدعامة الثالثة			4
اتفاقية بازل (2,5)	**التنقيحات الخاصة بالدعامة الأولى**			1
	التوجيهات الإضافية في الدعامة الثانية			1
	التنقيحات الخاصة بالدعامة الثالثة			1
	مراجعة إطار مخاطر السوق حسب بازل 2			1

Source: Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank for international settlement, Switzerland, July 2015, p 2, 29.

يتبين لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم: 14) أن البنوك العاملة في الجزائر تطبق معايير اتفاقية بازل الثانية كاملة وذلك منذ صدور النظام رقم (14-01) المؤرخ في 16 فيفري 2014 والذي يتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية والذي دخل حيز التطبيق ابتداء من شهر أكتوبر 2014.

فبالنسبة للدعامة الأولى المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك فهي تقوم بقياس مخاطر الائتمان باستعمال الطريقة المعيارية التي تعتمد على ترجيح الأصول بأوزان للمخاطر وفق

نوع التسهيل والتقييم الائتماني للعميل من طرف مؤسسات التقييم الخارجية المعترف بها، وهي تستعمل في ذلك التصنيف الائتماني لمؤسسة "ستاندرد أند بورز Standard & Poor's" أو ما يعادله[1]، كما تقوم بقياس مخاطر السوق باستخدام الطريقة المعيارية التي تهدف إلى احتساب حجم الخسائر الناتجة عن تحركات أسعار السوق (للبنود داخل أو خارج الميزانية)، أما المخاطر التشغيلية فتستخدم في قياسها طريقة المؤشر الأساسي التي تعتبر الطريقة الأكثر شيوعا نظرا لسهولتها وبساطة تكلفة القياس عند استخدامها، أما فيما يتعلق باستخدام طرق القياس الأخرى فهي تبقى مجرد مشروع قانون غير منشور.

وبالنسبة للدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية فإن السلطات النقدية في الجزائر تلزم البنوك على أن تحوز أموالا خاصة متلائمة مع جميع أنواع المخاطر التي تتعرض لها، كما يمكن للجنة البنكية في الجزائر أن تلزم البنوك بحيازة أموال خاصة تفوق المتطلبات الدنيا في حالة ما إذا لم تسمح هذه الأخيرة بتغطية جميع المخاطر التي تتعرض لها بصفة فعلية. بالإضافة إلى ذلك فإن البنوك ملزمة بوضع نظام تقييم داخلي لملاءمة أموالها الخاصة وذلك لتغطية المخاطر التي تتعرض لها أو التي من الممكن أن تتعرض لها[2]، الأمر الذي يتوافق ومتطلبات اتفاقية بازل الثانية.

وفيما يتعلق بالدعامة الثالثة المتعلقة بانضباط السوق (الإفصاح العام) فإنه على البنوك العاملة في الجزائر أن تقوم بنشر المعلومات الكمية والنوعية المتعلقة بهيكل أموالها الخاصة وممارساتها في مجال تسيير المخاطر ومستوى تعرضاتها للمخاطر ومدى ملاءمة أموالها الخاصة للمخاطر التي تتعرض لها ونتائجها ووضعيتها المالية، بالإضافة إلى ضرورة نشر المعلومات الأساسية التي تتعلق بأنشطتها وكيفية تسييرها[3]، وهو ما يتماشى ومتطلبات الإفصاح العام حسب اتفاقية بازل الثانية.

(1) المادة 14 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

(2) المواد رقم 32، 33، 34 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

(3) المادة 36 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

أما بالنسبة للتعديلات الخاصة باتفاقية بازل الثانية (اتفاقية بازل 2,5)، فإن البنوك العاملة في الجزائر لم تطبق أيا منها بعد، حيث طرحت مشروع قانون يخص تلك التعديلات غير أنها لم تنشره بعد، كما أنها لم تطرح بعد القانون بشكل نهائي.

ثانيا: واقع وآفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في الجزائر

لم يرد لحد الآن أي تنظيم أو تعليمة تبين حساب معدل كفاية رأس المال بطريقة مشابهة تماما لما ورد في اتفاقية بازل (III)، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن النظام رقم (14-01) المؤرخ في 16 فيفري 2014 والذي يتضمن نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية قد نص في مادته الثانية (2) على ضرورة التزام البنوك العاملة في الجزائر باحترام؛ بصفة مستمرة، على أساس فردي أو مجمع، معامل أدنى للملاءة قدره 9,5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية (التشغيلية) ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، وذلك ابتداء من أول أكتوبر 2014، كما يجب أن تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7% على الأقل[1]، وخول النظام للجنة المصرفية منح مهلة للبنوك للتطبيق التدريجي لهذه الإجراءات، بالإضافة إلى فرض نسبة ملاءة أكبر إذا اقتضى الأمر ذلك[2]. كما تضمن النظام أيضا ضرورة التزام البنوك بتشكيل وسادة، تدعى وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2,5% من مخاطرها المرجحة[3]، وهو ما يتوافق ومتطلبات اتفاقية بازل (III) التي تنص على وجوب التزام البنوك بنسبة تغطية مخاطر لا تقل عن 8% وتشكيل نسبة احتياطي إضافي لا تقل عن 2,5%.

وبالتالي فقد سمح هذا النظام للبنوك العاملة في الجزائر بتطبيق جزء بسيط من المعايير الواردة في اتفاقية بازل الثالثة، ألا وهي نسبة الملاءة ونسبة الاحتياطي الإضافي، أما فيما يخص نسبة تغطية السيولة والنسبة الصافية للتمويل المستقر فلم يتم العمل بهما أو التطرق إليهما بعد في التنظيم الاحترازي للبنوك الجزائرية، فقد أصدر بنك الجزائر النظام رقم (11-04) بتاريخ 24 ماي

(1) المادة 3 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

(2) سليمان ناصر، "المعايير الاحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 14، الجزائر، 2014، ص 54.

(3) المادة 4 من النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، وأوجب فيه على البنوك وضع نسبة سيولة مساوية لـــ 100% على الأقل في الأجل القصير، ومن أجل توضيح مكونات النسبة أصدر بنك الجزائر التعليمة رقم (07-11) بتاريخ 21 ديسمبر 2011 المتضمنة معامل السيولة للبنوك والمؤسسات المالية، وقد ورد ضمن هذه التعليمة العناصر التي تشكل بسط النسبة وكذا النسب المئوية التي تؤخذ من قيمها بالإضافة إلى العناصر التي تشكل مقام النسبة وكذا النسب المئوية التي تمثل بها، كما أوجب عليها وضع مؤشرات تسمح بقياس وتسيير ومراقبة السيولة واعتبرها ضمن مؤشرات الحيطة والحذر، وقد ورد نفس التأكيد في النظام رقم (11-08) بتاريخ 28 نوفمبر 2011 والمتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية في المادة رقم 50، حيث لم يرد في هذين التنظيمين ما يشير إلى تكوين المؤشرات المذكورة يكون طبقا لما ورد في اتفاقية بازل (III)، رغم كون التنظيمين صدرا بعد أن تم نشر الصيغة النهائية لتلك الاتفاقية[1].

وفيما يتعلق بنسبة الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية ونسبة الرافعة المالية، فلم تطبق هذه النسب بعد في البنوك العاملة في الجزائر، كما لم يتم إصدار أي مشروع قانون يخص تطبيقها.

[1] سليمان ناصر، "المعايير الاحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية"، مرجع سبق ذكره، ص 54-56.

خلاصة المبحث:

يتضح لنا من خلال ما سبق أن العديد من الدول العربية (كالأردن والإمارات والبحرين والسعودية وعُمان والكويت) قامت بتطبيق ما جاء في اتفاقية بازل الثانية بشكل كامل، في حين أن التعديلات التي قامت بها لجنة بازل على الإطار الأساسي لهذه الاتفاقية في سنة 2009 والتي أطلق عليها ما يسمى بـــ "اتفاقية بازل 2,5" لم تطبق بعد في هذه الدول، باستثناء السعودية والكويت، حيث شرعت بنوك بعض الدول العربية في الأخذ بهذه التعديلات دون تطبيقها بشكل كامل، ومن أمثلة هذه الدول (البحرين، قطر، لبنان، مصر والمغرب).

وفيما يتعلق باتفاقية بازل الثالثة التي من المقرر تطبيقها ابتداء من جانفي 2013 إلى غاية جانفي 2019، فيمكن القول أن أغلب الدول العربية شرعت في تطبيقها على الرغم من عدم احترام بعضها للرزنامة المطبقة من طرف لجنة بازل، وتلتزم كل من السعودية وقطر بما جاء في الاتفاقية بشكل كامل، في حين تطبق بنوك عربية أخرى جزءا من هذه المعايير بشكل تدريجي إلى حين الوصول إلى التطبيق الكامل لها.

وتطبق البنوك العاملة في الجزائر معايير اتفاقية بازل (II) كاملة، وذلك من خلال النظام رقم (14-01) المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتعلق بنسبة الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، والذي دخل حيز التطبيق ابتداء من شهر أكتوبر 2014، إلا أنها لم تطبق بعد التعديلات الواردة في اتفاقية بازل (2,5). كما تضمن هذا النظام أيضا مجموعة من المعايير التي تتوافق ومتطلبات اتفاقية بازل (III) كنسبة الملاءة الدنيا التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية الاحتفاظ بها والتي تبلغ 9,5 % كحد أدنى، إضافة إلى نسبة احتياطي إضافي قدرها 2,5%.

إن البنوك العاملة في الدول العربية بصفة عامة (ومن ضمنها الجزائر) تواجه العديد من التحديات لتطبيق مقررات اتفاقية بازل (III) في الوقت المحدد لها، ويعود السبب في ذلك إلى المستجدات الاقتصادية والبنكية التي طرأت على الساحة الدولية في الآونة الأخيرة، وهو ما سنتطرق إليه في المبحث الثالث المتعلق بتحديات تطبيق متطلبات اتفاقية بازل الثالثة في ظل التطورات الاقتصادية والبنكية الحديثة.

المبحث الثالث: تحديات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في ظل التطورات الاقتصادية والبنكية الحديثة

ظهرت في الآونة الأخيرة العديد من المستجدات على الساحة البنكية الدولية التي يمكن أن تؤثر سلبا على تطبيق البنوك العالمية بصفة عامة والبنوك العربية بصفة خاصة لمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة في الآجال المسطرة لها من طرف لجنة بازل، مما فرض على البنوك مجموعة من التحديات التي تنقسم إلى نوعين أساسيين هما: التحديات المرتبطة بالبيئة الخارجية لهذه البنوك والتي تتعلق أساسا بالتطورات الاقتصادية الدولية الحديثة كأزمة الديون السيادية التي تعرضت لها دول منطقة اليورو بداية من سنة 2009، بالإضافة إلى أزمة النفط العالمية التي سببها انهيار أسعار النفط ابتداء من النصف الثاني من سنة 2014، والتحديات المرتبطة بالبيئة الداخلية للبنوك والتي من المتوقع أن تشكل عائقا لدى هذه الأخيرة عند تطبيقها لمعايير اتفاقية بازل الثالثة.

وسنتناول في هذا المبحث أهم هذه التحديات وكيفية تأثيرها على الالتزام بمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة من خلال ما يلي:

- في **المطلب الأول** سنتناول أزمة الديون السيادية وتأثيرها على الالتزام بمتطلبات السيولة؛
- في **المطلب الثاني** سنتطرق إلى أزمة النفط وانعكاساتها على القطاع البنكي العربي؛
- في **المطلب الثالث** سنتعرض إلى التحديات المتعلقة بالبيئة الداخلية للبنوك.

المطلب الأول: أزمة الديون السيادية وتأثيرها على الالتزام بمتطلبات السيولة

بدأت أزمة الديون السيادية لدى دول منطقة اليورو في نهاية سنة 2009 وبداية سنة 2010 عندما تراكمت الديون الحكومية في بعض هذه الدول مع عجزها عن السداد في الآجال المحددة. وقد أثرت هذه الأزمة على الاقتصاد العالمي بشكل كبير خلال تلك الفترة، ومن المتوقع أن تؤثر على العديد من الجوانب الأخرى بما في ذلك تطبيق معايير اتفاقية بازل (III) وفقا للجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل في البنوك العالمية وحتى العربية، وسنتعرف فيما يلي على أهم أسباب أزمة الديون السيادية ومراحل تطورها، بالإضافة إلى كيفية تأثيرها على تطبيق متطلبات اتفاقية بازل (III) في البنوك.

أولا: أسباب أزمة الديون السيادية ومراحل تطورها

سنتطرق في هذه النقطة بداية إلى أهم الأسباب التي ساهمت في تطور أزمة الديون السيادية وكذا مراحل تطورها وذلك على النحو التالي:

1. أسباب أزمة الديون السيادية:

تعود أسباب أزمة الديون السيادية في أوروبا إلى عدة عوامل ساهمت في تطورها، من بينها:

- **المشاكل الهيكلية في منطقة اليورو:** تكمن المشكلة الأساسية في منطقة اليورو في البنية الاقتصادية غير المتجانسة للدول الأعضاء، فعند المقارنة بين دول شمال المنطقة كألمانيا وهولندا وبلجيكا والنمسا وفنلندا، ودول الجنوب كفرنسا وإسبانيا وإيطاليا واليونان والبرتغال، نلاحظ أن معدل النمو في هذه الأخيرة قد سجل نسبة ضعيفة (أقل من 0,5 % في السنة) خلال الفترة (2001-2012) مقارنة بدول الشمال (حوالي 2 % في السنة)[1].
- **الاختلالات التجارية:** من بين الأسباب التي أدت إلى تفاقم أزمة الديون السيادية في أوروبا زيادة الاختلالات التجارية، فبين سنوات 1999 و2007، شهدت كل من البرتغال وإيرلندا وإيطاليا وإسبانيا اختلالا كبيرا في ميزان المدفوعات. وفي حين أن الفائض التجاري الألماني

[1] Patrick Artus, « Zone euro: nature et vérité des risques », **Confrontations Europe La revue**, n°96, octobre- décembre 2011, p8.

ارتفع كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي بعد عام 1999، تفاقم العجز في كل من إيطاليا وفرنسا وإسبانيا.

- **عدم مرونة السياسة النقدية:** بما أن العضوية في منطقة اليورو تفرض سياسة نقدية موحدة، لم يعد يسمح للدول الأعضاء بصك النقود لتغطية احتياجاتها ودفع ديونها[1]، مما يؤدي إلى مخاطر أكبر للتخلف عن السداد مقارنة بالدول التي ليست عضوا في منطقة اليورو.
- **الأزمة المالية العالمية لسنة 2008:** لقد ساهمت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 بشكل كبير في تطور أزمة الديون السيادية الأوروبية، حيث لجأت دول الاتحاد الأوروبي خلال هذه الفترة إلى التدخل من خلال بنوكها المركزية لإنقاذ المؤسسات المالية التي كانت تواجه صعوبات مالية عن طريق تمويلها بالسيولة النقدية الضرورية على المدى القصير لاستمرارها وبقائها، كما تم تنفيذ برامج ضخمة للدعم تعتمد على حقن رأس المال العام في البنوك المتضررة جراء الأزمة بالإضافة إلى تأميم بعضها[2].

وكنتيجة لحزم الإنقاذ الكبيرة التي قدمت إلى القطاع المالي خلال تلك الفترة والتباطؤ الاقتصادي العالمي الذي تلاها، بلغ متوسط العجز المالي في منطقة اليورو سنة 2007 فقط نسبة 0,6 % قبل أن يرتفع إلى 7 % خلال الأزمة المالية، كما ارتفع متوسط الدين الحكومي لدول المنطقة من 66 % من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2007 إلى 78,2 % في سنة 2009[3].

2. تطور أزمة الديون السيادية:

لقد ظهرت بوادر الأزمة بشكل جلي في نهاية سنة 2009، حين أدركت العديد من الدول الأوروبية عجزها عن الوفاء بديونها الخارجية في الآجال المحددة، وسنتناول مراحل تطور الأزمة في أهم الدول المتأثرة بها كما يلي:

- **اليونان:** منذ انضمامها إلى منطقة اليورو سنة 2001، لجأت الحكومة اليونانية إلى الاقتراض الخارجي بشكل كبير لتمويل العجز في موازنتها العامة دون أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان

(1) Paul Krugman, Maurice Obstfeld, Op.cit, p 606.
(2) Michel FRIED, « La logique d'une crise : le mistigri des défauts de solvabilité », **La revue de l'IRES**, n° 69, Paris 2011/2, p 19.
(3) Uri Dadush, Paradigm lost: the euro in crisis, Carnegie Endowment for International Peace, Washington, 2010, p 112. (e-book)

كفاية تدفقاتها النقدية للوفاء بتلك القروض. الأمر الذي أدى إلى حدوث عجز في حساباتها الجارية الذي ارتفع من 5,8 % سنة 2004 إلى 14,4% سنة 2008[1]، كما بلغ العجز في الميزانية الحكومية لسنة 2008 حوالي 7,7% من الناتج المحلي الإجمالي لترتفع إلى نسبة 13,6% في أفريل 2010، ووصل حجم الدين العام في اليونان في سنة 2008 إلى 112% ليبلغ في سنة 2011 حوالي 18 مليار دولار[2].

- **إيرلندا:** تعد إيرلندا ثاني دولة تسببت في نشوء أزمة الديون السيادية الأوروبية بعد اليونان، على الرغم من اختلاف وضعيتها الاقتصادية عن الأولى. حيث حققت إيرلندا نموا اقتصاديا وصناعيا هائلا خلال فترة التسعينات من القرن الماضي بفضل تبنيها لسياسات تحرير التجارة ودعم الصادرات وتنشيط الاستثمار، بالإضافة إلى تحول هيكلها الاقتصادي من اقتصاد يعتمد على الصيد والزراعة إلى اقتصاد يعتمد على قطاع الخدمات والإسكان والوساطة المالية والعقارات، وهو السبب الذي أدى إلى تأثرها البالغ بأزمة الرهن العقاري لسنة 2008، حيث ارتفعت نسبة البطالة فيها من 4,5 % سنة 2007 إلى حوالي 13 % في مارس 2010، كما بلغت نسبة العجز في سنة 2009 ما يقارب 14,5%[3].

- **إسبانيا:** يعتبر الاقتصاد الإسباني من أكبر الاقتصاديات في منطقة اليورو، فقد عرفت إسبانيا نموا قويا طيلة 15 سنة نتيجة ازدهار السوق العقاري، مما يفسر تأثرها البالغ بأزمة الرهن العقاري لسنة 2008، حيث انخفض إنتاجها بشكل كبير متبوعا بانخفاض حاد في الاستثمار، الصادرات والاستهلاك الخاص، بالإضافة إلى ذلك فقد ارتفعت نسبة البطالة لتصل إلى 20 %[4]، كما بلغت نسبة ديونها الخارجية الصافية حوالي 80 % من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2007[5]، ووصل دينها العام إلى حوالي 820 مليار دولار في سنة 2010، وهي ناتجة عن الإنفاق العالي على القطاع العام[6].

(1) مركز البحوث والدراسات، تقرير حول الاقتصاد العالمي رهن الديون الأمريكية والأوروبية، تقرير للغرفة التجارية الصناعية، الرياض، السعودية، جانفي 2012، ص 17.

(2) بوالكور نور الدين، "أزمة الدين السيادي في اليونان: الأسباب والحلول"، **مجلة الباحث**، العدد 13، 2013، ص 59.

(3) Lazaro Sandoval and others, «The European sovereign debt crisis: Responses to the financial crisis», New voices in public policy, Volume 5, Spring 2011, p5.

(4) Ibid., p6.

(5) Uri Dadush, op. cit, p 68.

(6) عبد اللطيف درويش، اليورو في مواجهة التحديات، تقرير صادر عن مركز الجزيرة للدراسات، 12 أوت 2012، ص 4.

- **البرتغال:** إن المشكلة الرئيسية في البرتغال لم تكن في القطاع المصرفي ولا في أزمة الرهن العقاري، وإنما يعاني الاقتصاد البرتغالي من مشاكل هيكلية، فمعدل النمو المتوسط للناتج المحلي الإجمالي لم يصل إلى 1 % خلال الفترة من 2000-2010، كما بلغت نسبة العجز في الموازنة العامة 9,4 % في سنة 2009، أما نسبة الدين العام فارتفعت من 62 % إلى 83 % من الناتج المحلي الإجمالي بين سنتي 2007 و2010[1].
- **إيطاليا:** انتشرت الأزمة بسرعة لتصل إلى إيطاليا التي تأثرت صادراتها بشكل كبير بانخفاض الطلب العالمي، وعلى الرغم من أن معدل البطالة في إيطاليا كان منخفضا مقارنة بباقي الدول المتأثرة بالأزمة في أوروبا، إلا أن الخوف من ردود فعل السوق غير المواتية قد حد من قدرة إيطاليا على استخدام السياسة المالية لتحفيز اقتصادها، حيث ارتفعت نسبة الدين العمومي فيها إلى حوالي 116.7% من الدخل المحلي الإجمالي بحلول سنة 2010[2].
- **فرنسا:** إن أزمة الديون السيادية الفرنسية كانت نتيجة التراكم المستمر للعجز في الموازنة العامة لعدة سنوات، مما أدى إلى زيادة الدين العام بمستويات مرتفعة، ففي سنة 2009 بلغت نسبة العجز إلى الناتج المحلي الإجمالي 7,5 % مقابل 3,3 % في سنة 2008[3].

ثانيا: تأثير أزمة الديون السيادية على الالتزام بمتطلبات السيولة في البنوك

كما سبقت الإشارة إليه سابقا في الفصل الأول فإن معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة التي تضمنتها اتفاقية بازل الثالثة تتضمن نسبتين للسيولة، هما:

- **نسبة تغطية السيولة:** وهي تتكون من مجموع التدفقات النقدية الصافية على مدى 30 يوما المقبلة بالإضافة إلى المخزون من الأصول السائلة العالية الجودة، هذا الأخير الذي يشتمل بدوره بالإضافة إلى عناصر أخرى على الأوراق المالية التي تمثل مطالبات على أو مطالبات مضمونة من طرف **جهات سيادية**، بنوك مركزية، مؤسسات القطاع العام، بنك التسويات الدولية، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي والاتحاد الأوروبي.
- **النسبة الصافية للتمويل المستقر:** وهي تتكون من:

(1) Sebastian Paulo, « L'Europe et la crise économique mondiale », Fondation Robert Schuman, avril 2011, p 21, à partir du site d'Internet : http://www.robert-schuman.eu/doc/questions_europe/qe-200-fr.pdf, consulté le : 17/02/2013.
(2) Lazaro Sandoval and others, op. cit, p7.
(3) Joël MAURICE, « dette publique et crise », Les cahiers, n° 41, Novembre 2010, p9.

- **قيمة التمويل المستقر المتاح** الذي يشتمل بدوره بالإضافة إلى عناصر أخرى على الودائع تحت الطلب والودائع لأجل بالجملة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها المؤسسات غير المالية، **الجهات السيادية**، البنوك المركزية، بنوك التنمية متعددة الأطراف ومؤسسات القطاع العام؛
- **قيمة التمويل المستقر المطلوب** الذي يشتمل على الأوراق المالية المتداولة التي لها آجال استحقاق أكثر من سنة واحدة إذا كانت المطالبات على **الجهات السيادية** أو هيئات مماثلة ذات وزن مخاطر 0%، بالإضافة إلى عناصر أخرى.

وبالتالي فإن تأثير أزمة الديون السيادية على التزام البنوك بصفة عامة (ومن بينها البنوك العربية) بمتطلبات السيولة يظهر بشكل واضح من خلال مكونات نسب السيولة في معايير اتفاقية بازل الثالثة، حيث أن جزءا كبيرا من مكونات نسبة تغطية السيولة والنسبة الصافية للتمويل المستقر يشتمل على ديون سيادية، وقد أثرت أزمة الديون السيادية الأوروبية بشكل سلبي على معدلات الأمان التي كانت مرتفعة في هذا النوع من الأصول، الأمر الذي يستلزم مراجعة دولية فيما يتعلق بهذه النسب.

المطلب الثاني: أزمة النفط وانعكاساتها على القطاع البنكي العربي

يشهد الاقتصاد العالمي توترا كبيرا بسبب انهيار أسعار النفط منذ النصف الثاني من سنة 2014، وتختلف الانعكاسات المترتبة عن ذلك من دولة لأخرى بحسب ما إذا كانت مصدرة أو مستوردة له، كما أنه من المتوقع أن تنعكس هذه الأزمة سلبا على العديد من القطاعات، ومن بينها القطاع البنكي العربي. وسنتناول فيما يلي أسباب أزمة النفط ومراحل تطورها، بالإضافة إلى نواحي تأثيرها على القطاع البنكي العربي بشكل عام وعلى الالتزام بمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة بشكل خاص.

أولا: أسباب أزمة النفط ومراحل تطورها

سنتطرق في البداية إلى أهم الأسباب التي ساهمت في تطور أزمة النفط ثم إلى مراحل تطورها وهذا على النحو التالي:

1. أسباب أزمة النفط:

يعود انهيار أسعار النفط إلى الأسباب الرئيسية التالية:

- **في جانب العرض:** إن الإنتاج العالمي للنفط لسنة 2014 كان أعلى مما هو متوقع لتلك السنة فعلى سبيل المثال بلغت صادرات النفط من العراق والتي تعتبر ثاني أكبر منتج في الأوبك أعلى مستوى لها منذ سنة 1980، حيث بلغ متوسطها حوالي 2,9 مليون برميل يوميا في سنة 2014 حسب ما يشير إليه تحليل البنك الدولي لسنة 2015[1]، كما أن إنتاج روسيا التي تعتبر أكبر دولة مصدرة للنفط خارج الأوبك قد بلغ مستويات عالية أيضا، كل هذا قابله تحول واضح في سياسة منظمة الأوبك من استهداف سعر معين إلى الحفاظ على حصتها في السوق[2].

- **في جانب الطلب:** أدى بطء النمو الاقتصادي العالمي؛ خاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، إلى تراجع الطلب العالمي على النفط بشكل كبير عما كان متوقعا، كما أن الطفرة التي تشهدها الولايات المتحدة الأمريكية في إنتاج النفط الصخري قد مكنتها من الاعتماد على إنتاجها المحلي بشكل كبير وبالتالي الاستغناء عن النفط المستورد من الخارج، فقد بلغ إنتاجها حوالي 2,2 مليون برميل يوميا أي ما يعادل 83,7% من إجمالي الإنتاج العالمي في سنة 2012، وارتفع إنتاج الولايات المتحدة الأمريكية بنحو 38,2% سنويا خلال الفترة (2012- 2014) ليصل إلى 4,2 مليون برميل يوميا في سنة 2014[3]، مما أدى إلى انخفاض الطلب العالمي على النفط، حيث تعتبر الولايات المتحدة أكبر مستهلك للنفط في العالم.

2. مراحل تطور أزمة النفط:

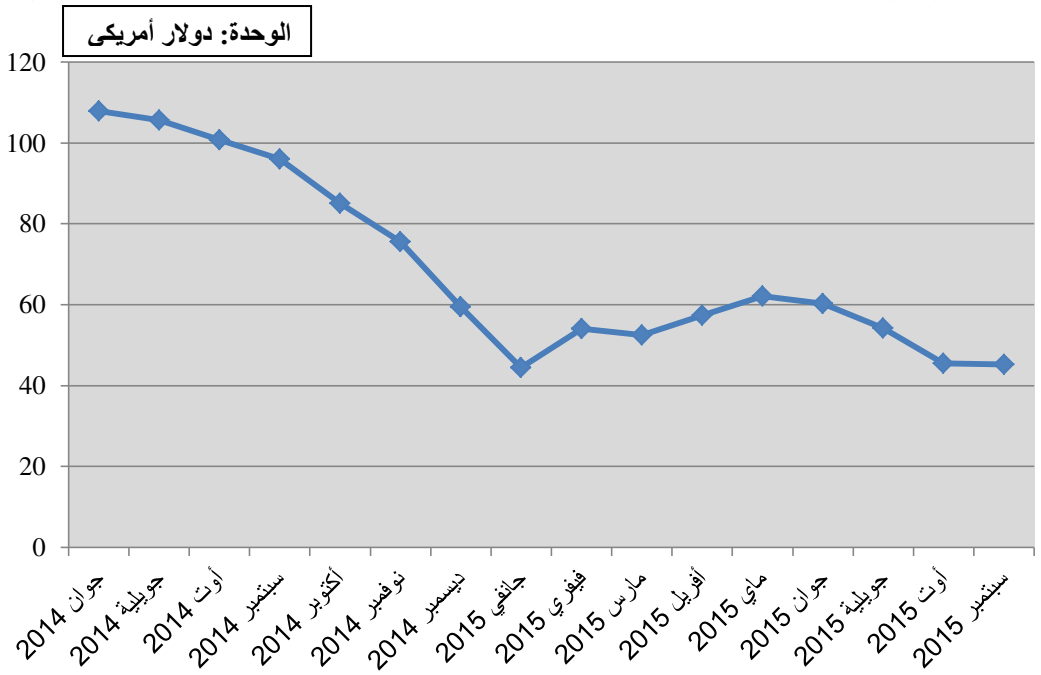
عرفت أسعار النفط العالمية تراجعا كبيرا منذ سنة 2014، ويوضح لنا الشكل التالي (الشكل رقم:11) تطور أسعار سلة الأوبك خلال الفترة من جوان 2014 إلى غاية شهر سبتمبر 2015 كما يلي:

(1) Zhenbo Hou and others, The oil price shock of 2014 : drivers- impacts and policy implications, ODI working paper 415, march 2015, http://www.odi.org/sites/odi.org.uk/files/odi-assets/publications-opinion-files/9589.pdf (14/08/2015).

(2) شانتا ديفاراجان، ليلي متقي، انخفاض أسعار النفط، الموجز الاقتصادي الفصلي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، العدد 4، البنك الدولي، جانفي 2015، ص 3.

(3) جمال قاسم حسن، النفط والغاز الصخريين وأثرهما على أسواق النفط العالمية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، جويلية 2015، ص 14.

الشكل رقم (11): تطور أسعار سلة الأوبك خلال الفترة (جوان 2014- سبتمبر 2015)



Source: http://www.opec.org/opec_web/en/data_graphs/40.htm, consulté le : 10/10/2015.

يتضح لنا من خلال الشكل السابق أن أسعار النفط قد عرفت هبوطا مطردا منذ شهر جوان 2014، حيث كان سعر سلة الأوبك في حدود 107,89 دولار للبرميل، إلا أنه تراجع إلى ما دون الخمسين (50) دولار في شهر سبتمبر 2015، أين بلغ ما قيمته 45,25 دولار للبرميل، ويعود هذا الانخفاض الحاد إلى وفرة المعروض في أسواق النفط، لاسيما من خارج الدول المصدرة للنفط (الأوبك)، وتحديدا ما يسمى طفرة النفط الصخري في الولايات المتحدة الأمريكية (كما ذكرنا سابقا في النقطة الأولى).

ثانيا: انعكاسات أزمة النفط على القطاع البنكي العربي

تشكل عائدات النفط المصدر الرئيسي في تمويل ميزانيات الدول العربية المصدرة له، وبالتالي فإن انخفاض أسعار النفط سيكون له آثار وعواقب واسعة على اقتصاديات هذه الدول وعلى قطاعها البنكي من عدة نواح، فمن جهة فقد شهد الإنفاق الحكومي في هذه الدول تصاعدا مستمرا في الفترة التي عرفت فيها الأسعار استقرارا نسبيا عند مستويات مرتفعة لذلك فمن المحتمل أن تسجل عجزا كبيرا في ميزانياتها أو أن تتقلص فوائض الميزانية بدرجة كبيرة[1]، ومنه فإن

[1] جمال قاسم حسن، مرجع سبق ذكره، ص 1.

الانخفاض الحاد والمستمر في أسعار النفط من المتوقع أن يؤدي إلى الحد من الإنفاق الحكومي على المشاريع بشكل عام في السنوات القادمة (في حالة استمرار الانخفاض في أسعار النفط أو استمراره على هذه المستويات)، الأمر الذي سينعكس سلبا على أنشطة البنوك التجارية والاستثمارية، حيث أن انخفاض أسعار النفط سيحد من بعض الأنشطة التجارية والاقتصادية المرتبطة بقطاع النفط، وسيحد أيضا من نمو المحافظ التمويلية لدى البنوك، مما يمكن أن يؤدي لاحقا إلى التأثير على مستويات السيولة ويزيد من تكلفة التمويل لدى البنوك[1].

ومن جهة أخرى فإن الانخفاض المتواصل في أسعار النفط سيؤدي إلى تراجع حجم الودائع في البنوك المحلية بسبب انخفاض الودائع الحكومية على مستوى هذه البنوك، وهو ما لاحظناه سابقا في المبحث الأول لهذا الفصل، فبعد أن سجلت نسبة نمو الودائع للبنوك العربية كمجموعة ارتفاعا بحوالي 10,8% في نهاية سنة 2013 مقارنة بنهاية 2012 تراجعت هذه النسبة إلى معدل 7,8% في نهاية سنة 2014 مقارنة بنهاية سنة 2013 لتبلغ حوالي 1,9 تريليون دولار، وذلك يعود إلى التراجع الحاد في أسعار النفط ابتداء من منتصف سنة 2014.

وبالتالي فإن الاستمرار في انهيار أسعار النفط من المتوقع أن يكون له آثار سلبية على تطبيق بنوك الدول العربية المصدرة له لمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة في الآجال المحددة لذلك، حيث أن انخفاض الودائع في هذه البنوك من المتوقع أن يؤدي إلى مشاكل في السيولة، خاصة عند حساب النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR" والتي تتكون من قيمة التمويل المستقر المطلوب (مقام النسبة) وقيمة التمويل المستقر المتاح (بسط النسبة)، هذا الأخير يتكون بدوره من: القاعدة الرأسمالية للبنك، الأسهم الممتازة ذات آجال الاستحقاق الأكبر من سنة، الجزء المستقر من الودائع لأجل والودائع تحت الطلب أقل من سنة، الودائع لأجل والودائع تحت الطلب الأقل استقرارا التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها منشآت الأعمال الصغيرة ومنشآت البيع بالتجزئة، الودائع تحت الطلب والودائع لأجل بالجملة التي لها آجال استحقاق أقل من سنة والتي تقدمها المؤسسات غير المالية، الجهات السيادية، البنوك المركزية، بنوك التنمية متعددة الأطراف ومؤسسات القطاع العام، وبالتالي فإن الودائع تشكل جزءا هاما من متطلبات حساب النسبة الصافية

[1] لؤي بطاينة، تحديات القطاع المصرفي العربي للعام 2015، من موقع الإنترنيت:
http://omandaily.om/?p=210493 (08/07/2015).

للتمويل المستقر، لذلك فإن انخفاض حجمها سينعكس سلبا على التزام البنك بمتطلبات السيولة حسب اتفاقية بازل الثالثة.

المطلب الثالث: التحديات المتعلقة بالبيئة الداخلية للبنوك العربية

تواجه البنوك العاملة في الدول العربية العديد من التحديات التي ترتبط بطبيعة البيئة الداخلية لها عند تطبيقها لمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة، ومن أبرزها ما يلي:

أولا: تحدي كفاية رأس المال بالبنوك

تهدف القواعد الجديدة لاتفاقية بازل الثالثة إلى تعزيز كفاية رأس المال وإدارة المخاطر في البنوك، مما يتطلب استقطاب أموال إضافية لتعزيز رأس المال وتعبئة موارد جديدة لتلبية متطلبات رأس المال والسيولة، كما أن تكوين جزء من رأس المال كهامش للحماية من أي ضغوط مستقبلية "Buffer Conservation" قد يضع على البنوك قيودا على توزيع الأرباح وصرف المكافآت وعمليات إعادة شراء الأسهم... إلخ، وبالتالي يتعين على البنوك الكبرى التي تواجه نقصا في رأسمالها أن تعيد النظر في استراتيجيات أعمالها وخططها التوسعية، وقد تكون هناك حاجة لاتخاذ بعض القرارات الصعبة مثل تغيير مواقعها أو التفكير في الاندماج وتوحيد فروع المؤسسات التابعة لها.

ثانيا: تحدي توفير الموارد البشرية المؤهلة

إن المعايير الجديدة لرأس المال والسيولة الواردة في الاتفاقية الثالثة للجنة بازل ذات طبيعة فنية ونظرية عالية، ونظرا لقلة الموارد البشرية المؤهلة (خاصة في الدول العربية)، ستواجه البنوك والسلطات الإشرافية تحديا في المحافظة على وجذب الموظفين ذوي المهارات المطلوبة[1]، حيث يلاحظ بالنسبة للبنوك العربية النقص الكبير في الكفاءات البشرية المؤهلة والتي تتمتع بخبرة كافية لتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة بالشكل المطلوب في العديد من هذه البنوك، كما يلاحظ الاعتماد على الكفاءات الخارجية والشركات المتخصصة في عدد لا بأس به من البنوك مع ارتفاع التكاليف المتعلقة بها، بالإضافة إلى ذلك فإن تعقيد مقررات اتفاقية بازل الثالثة يزيد من صعوبة استيعاب

[1] عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي، ندوة حول استراتيجيات إدارة المخاطر للالتزام بمقررات بازل 3 وأبعادها المستقبلية، المعهد المصرفي وشركة (Moody's Analytics)، الرياض، السعودية، 30 نوفمبر 2011، من موقع الإنترنيت:
http://sa.investing.com/central-banks/saudi-arabian-monetary-agency/ (20/10/2015)

وتطبيق المعايير الجديدة من طرف مجموعة كبيرة من البنوك العربية، الأمر الذي يوجب على العاملين فيها تكثيف الدورات التدريبية لتعلم المفاهيم والتقنيات الجديدة المتعلقة بالاتفاقية الأخيرة.

ثالثا: تحدي الحفاظ على مستوى الربحية

سوف تواجه البنوك التحدي المتمثل في التماشي مع متطلبات اتفاقية بازل (III) الجديدة والحفاظ في الوقت ذاته على مستوى ربحية أعمالها مما قد يشكل صعوبة خاصة في ظل الظروف الاقتصادية التي يمر بها العالم، بالإضافة إلى زيادة تكلفة رأس المال وتكلفة السيولة مع ارتفاع الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، مما سيؤثر سلبا على هوامش الربح عبر جميع القطاعات[1]، ويمس هذا التحدي كل من الاستثمارات والودائع، وفيما يخص الاستثمارات فقد وضعت اتفاقية بازل (III) معيارا مشددا يسمى بـــ "وسادة الأصول السائلة" أو باللغة الانجليزية " Liquid Asset Buffer" وهذا المعيار يتطلب من البنوك الاحتفاظ بجزء لا يستهان به من استثماراتها في شكل أصول سائلة وآمنة. وقد حددت الاتفاقية على سبيل المثال سندات الحكومات ذات التصنيف الائتماني (AAA) كأحد الاستثمارات المتاحة في هذا المجال. وتشير الدراسات القائمة في هذا الصدد إلى أن هذه السندات العالية التصنيف تعتبر عادة ضعيفة العوائد، مما سيخفض من إيرادات البنوك ويضغط على ربحيتها. أما فيما يخص الودائع فإن اتفاقية بازل (III) تفرض تمديد آجال القسم الأكبر من الودائع ضمانا للسيولة المرتفعة والقابلة للإقراض لدى المؤسسات البنكية، الأمر الذي قد يؤدي إلى الزيادة في التكاليف التي تتحملها البنوك من خلال ارتفاع سعر الفائدة أو العائد على هذه الإيداعات طويلة الأجل، مما يضغط أيضا على ربحيتها.

رابعا: تحدي الإدارة السليمة

إن أهم خطوة يتعين اتخاذها من قبل البنوك هي اعتماد هيكل حوكمة فاعل يناسب نموذج أعمالها وإدارة مخاطرها. وينبغي على مجالس الإدارة أن يكون لديها الفهم الواضح لمسئولياتها في إدارة الشركات، وممارسة مبادئ الحوكمة السليمة. كما يجب على الإدارة العليا التنفيذية التأكد من أن أنشطة البنك تتفق مع إستراتيجية أعماله ومستويات تحمله للمخاطر والتوجيهات التي يقرها

[1] البنك المركزي المصري، إدارة المخاطر في المستجدات العالمية: مفاهيم وتحديات، منتدى اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1-2 أفريل 2014، ص 31.

مجلس الإدارة[1]. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن لجنة بازل قد أصدرت العديد من أوراق العمل والوثائق المتعلقة بكيفية تعزيز الحوكمة في البنوك، كانت آخرها الوثيقة النهائية التي أصدرتها في شهر جويلية 2015[*]، والتي جاءت لمراجعة المبادئ التي تضمنتها وثيقة أكتوبر 2010.

وبالتالي من أجل تلبية المتطلبات التنظيمية الإضافية لاتفاقية بازل (III)، يجب على البنوك إعادة تقييم تقاريرها التنظيمية وهياكل الالتزام لديها لضمان انسجامها مع المتطلبات الجديدة، وهو أمر ضروري نظرا لتمديد الفترة الزمنية لتنفيذ المرحلة الانتقالية التي يطلب فيها من بعض البنوك المساهمة من خلال دراسات التأثير الكمي لمعايير الاتفاقية عليها، في حين يتوجب على البعض الآخر التحضير للتنفيذ الكامل خلال تلك الفترة. ويجب الأخذ في الاعتبار أن المعايير الجديدة ما تزال قابلة للتغيير في بعض أجزائها وفقا لنتائج دراسات الأثر الكمي لها[2] (ومن أمثلة ذلك التعديلات التي أقرتها اللجنة على الاتفاقية الثالثة للتخفيف من الأثر السلبي الذي يخلفه تطبيقها على تمويل البنوك للتجارة الخارجية، كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثاني).

[1] عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي، ندوة حول استراتيجيات إدارة المخاطر للالتزام بمقررات بازل 3 وأبعادها المستقبلية، المعهد المصرفي وشركة (Moody's Analytics)، الرياض، السعودية، 30 نوفمبر 2011، من موقع الإنترنيت:
http://sa.investing.com/central-banks/saudi-arabian-monetary-agency/ (20/10/2015)

[*] لمزيد من التفاصيل حول مبادئ الحوكمة السليمة الصادرة عن لجنة بازل في شهر جويلية 2015 أنظر الملحق رقم (08).

[2] http://www.aleqt.com/2011/12/01/article_603027.html (20/08/2015)

خلاصة المبحث:

نستخلص من خلال ما سبق أن البنوك العالمية بصفة عامة والبنوك العربية بصفة خاصة تواجه نوعين من التحديات عند تطبيقها لاتفاقية بازل الثالثة، حيث يرتبط النوع الأول بالبيئة الخارجية لهذه البنوك والمتعلقة أساسا بالتطورات الحديثة التي عرفتها الساحة البنكية في الآونة الأخيرة كأزمة الديون السيادية الأوروبية التي تؤثر على الالتزام بمتطلبات السيولة في البنوك وذلك من خلال مكونات نسب السيولة في معايير اتفاقية بازل الثالثة والتي تشمل ديون سيادية، وأزمة النفط لسنة 2014 التي تؤثر بدورها على الالتزام بمتطلبات السيولة في البنوك، خاصة بالنسبة للدول العربية المصدرة للنفط، وذلك من خلال التأثير على نسبة نمو الودائع في البنوك المحلية، حيث تتكون النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR" من التمويل المستقر المتاح الذي تشكل الودائع جزءا هاما منه، وبالتالي فإن انخفاض الودائع الحكومية في البنوك المحلية سيؤدي إلى التأثير على متطلبات السيولة حسب اتفاقية بازل (III).

أما النوع الثاني من التحديات فهو يرتبط بالبيئة الداخلية للبنوك العربية بصفة خاصة، والتي يعاني معظمها من قلة الموارد البشرية المؤهلة، حيث أن المعايير الواردة في اتفاقية بازل الثالثة ذات طبيعة فنية ونظرية عالية، الأمر الذي يستوجب إخضاع العاملين على مستوى هذه البنوك لدورات تدريبية مكثفة من أجل فهم وتعلم التقنيات الجديدة الواردة في الاتفاقية الثالثة. كما تواجه البنوك تحديات أخرى تتعلق بالحفاظ على مستوى الربحية في ظل زيادة تكلفة رأس المال والسيولة، بالإضافة إلى تحدي الإدارة السليمة وضرورة الالتزام بمبادئ الحوكمة الصادرة عن لجنة بازل.

خلاصة الفصل:

أصبح الالتزام بمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة من أولويات جميع البنوك في مختلف دول العالم، حيث تسمح معايير هذه الاتفاقية بتفادي الأزمات التي يتعرض لها البنك من خلال تحصينه ضد الصدمات الداخلية والخارجية التي قد تهدد استقراره عند القيام بنشاطه المعتاد، لذلك تسعى البنوك العالمية وكذا العربية إلى تطبيق تلك المعايير في الآجال التي حددتها لجنة بازل.

وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها السلطات النقدية في الدول العربية من أجل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة إلا أن معظم هذه الدول لم تحترم الجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل والذي يمتد من بداية سنة 2013 إلى غاية بداية 2019، حيث شرعت العديد من الدول العربية كالبحرين وعُمان والكويت ولبنان ومصر والمغرب وتونس في تطبيق هذه المعايير بشكل تدريجي في فترات لاحقة إلى حين الوصول إلى التطبيق الكامل لها، في حين تلتزم كل من السعودية وقطر بما جاء في الاتفاقية بشكل كامل.

وتسعى الجزائر كغيرها من الدول إلى الالتزام بمتطلبات الاتفاقية بشكل تدرجي على الرغم من عدم احترامها للرزنامة المسطرة من طرف لجنة بازل، حيث شرعت البنوك العاملة فيها بالالتزام ببعض ما جاء في الاتفاقية من خلال النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتعلق بنسبة الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، والذي دخل حيز التطبيق منذ شهر أكتوبر 2014.

إن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة يشكل تحديا كبيرا بالنسبة للبنوك العربية بشكل عام، خاصة في ظل التطورات الاقتصادية والمالية التي عرفتها الساحة البنكية الدولية مؤخرا، كأزمة الديون السيادية لسنة 2010 وأزمة النفط لسنة 2014، حيث تؤثر هذه التطورات على قدرة البنوك على الالتزام بمتطلبات السيولة حسب ما جاء في الاتفاقية. كما تشكل طبيعة البيئة الداخلية للبنوك العربية عائقا كبيرا أمام تطبيق معايير بازل (III) التي يتطلب تطبيقها توفر موارد بشرية مؤهلة واعتماد هيكل حوكمة فعال، بالإضافة إلى تحدي كفاية رأس المال في ظل القواعد الجديدة لاتفاقية بازل الثالثة التي تهدف إلى تعزيز كفاية رأس المال وإدارة المخاطر في البنوك، وفي الوقت نفسه الحفاظ على مستوى الربحية في هذه البنوك.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من الأثر الإيجابي المتوقع لتطبيق معايير اتفاقية بازل (III) في البنوك فإن ذلك لا يمنع من وجود تأثير سلبي على أعمال هذه الأخيرة من العديد من النواحي، ومن ضمنها تمويل التجارة الخارجية (وهو ما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثاني المتعلق باتفاقية بازل الثالثة والتمويل البنكي للتجارة الخارجية)، ولدراسة هذا التأثير على البنوك العاملة في الدول العربية ارتأينا اختيار ثلاث دول عربية كعينة للدراسة هي السعودية، قطر ولبنان، حيث تطبق كل من السعودية وقطر اتفاقية بازل الثالثة بشكل كامل في حين تطبق لبنان جزءا كبيرا من معايير الاتفاقية، وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الموالي (الفصل الرابع) المتعلق بانعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في بنوك الدول العربية.

تمهيد الفصل:

إن المعايير الجديدة الواردة في اتفاقية بازل الثالثة تحمل العديد من الجوانب الإيجابية للنظام المالي والبنكي العالمي، ذلك أنها تحمي البنوك من الوقوع في مختلف المخاطر وتجنبها العديد من الأزمات، وهذا من خلال زيادة الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال في البنك وكذا فرض متطلبات أعلى من رأس المال، بالإضافة إلى استحداث نسبة الرافعة المالية التي تضع حدودا للتوسع في منح الائتمان ومعايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة التي تساعد على مواجهة مخاطر السيولة.

ومن أجل ذلك فقد سارعت العديد من الدول العربية إلى تطبيق المقررات الواردة في الاتفاقية، وقد نجح بعضها في الالتزام بالجدول الزمني المسطر من طرف لجنة بازل والذي يقضي بالشروع في تطبيق تلك المقررات تدريجيا ابتداء من سنة 2013 إلى غاية سنة 2019، في حين طبق البعض الآخر جزءا من تلك المقررات.

إلا أن تطبيق اتفاقية بازل الثالثة لا يخلو من بعض الانعكاسات التي من المتوقع أن تتعرض لها البنوك في إطار عملها ككل، حيث تمس هذه الانعكاسات جوانب متعددة من أعمال البنوك، ومن بينها تمويل التجارة الخارجية (كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثاني)، ولذلك ارتأينا دراسة هذه الانعكاسات على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في عينة من الدول العربية التي تطبق كل أو معظم معايير اتفاقية بازل الثالثة، ومن أجل ذلك قمنا باختيار كل من السعودية وقطر باعتبارهما الدولتين الوحيدتين اللتين تطبقان معايير الاتفاقية بشكل كامل (كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثالث)، بالإضافة إلى لبنان التي تطبق جزءا كبيرا من الاتفاقية.

ومن أجل الإلمام بالنقاط السابقة سنقوم بتقسيم هذا الفصل الذي يتناول انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في بنوك الدول العربية إلى ثلاثة مباحث رئيسية هي كالتالي:

- **المبحث الأول:** انعكاسات تطبيق معايير بازل (III) على تمويل التجارة الخارجية في السعودية؛
- **المبحث الثاني:** انعكاسات تطبيق معايير بازل (III) على تمويل التجارة الخارجية في قطر؛
- **المبحث الثالث:** انعكاسات تطبيق معايير بازل (III) على تمويل التجارة الخارجية في لبنان.

المبحث الأول: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية

تعتبر السعودية من أوائل الدول التي قامت بتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة، حيث شرعت البنوك العاملة فيها في تطبيق هذه المعايير ابتداء من سنة 2013، ومن المقرر حسب التعاميم الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي أن تستوفي البنوك تلك المعايير في فترة أقصر من تلك المقررة من طرف لجنة بازل والمحددة من بداية سنة 2013 إلى غاية سنة 2019.

وعلى الرغم من الآثار الإيجابية التي تنتج عن تطبيق معايير هذه الاتفاقية في البنوك العاملة في السعودية، إلا أن هناك بعض الانعكاسات السلبية المتوقعة عند تطبيقها والتي تمس أعمال البنوك بشكل عام، والتمويل البنكي للتجارة الخارجية بشكل خاص. ولذلك ارتأينا دراسة انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية في هذا المبحث، حيث سنقوم بداية بالتعرف على تطور حجم التجارة الخارجية في السعودية خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2015 وكذا مدى مساهمتها في الاقتصاد السعودي، ثم سنتطرق إلى أهم الصيغ التي تستعملها البنوك السعودية في تمويل التجارة الخارجية وواقع تمويلها خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، لندرس في الأخير تأثير تطبيق المتطلبات الواردة في الاتفاقية على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنلقي نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في السعودية؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية.

المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في السعودية

سنتناول في هذا المطلب تطور حجم التجارة الخارجية في السعودية خلال الفترة (2010-الربع الأول 2015) ومدى مساهمتها في الاقتصاد السعودي، وذلك من خلال ما يلي:

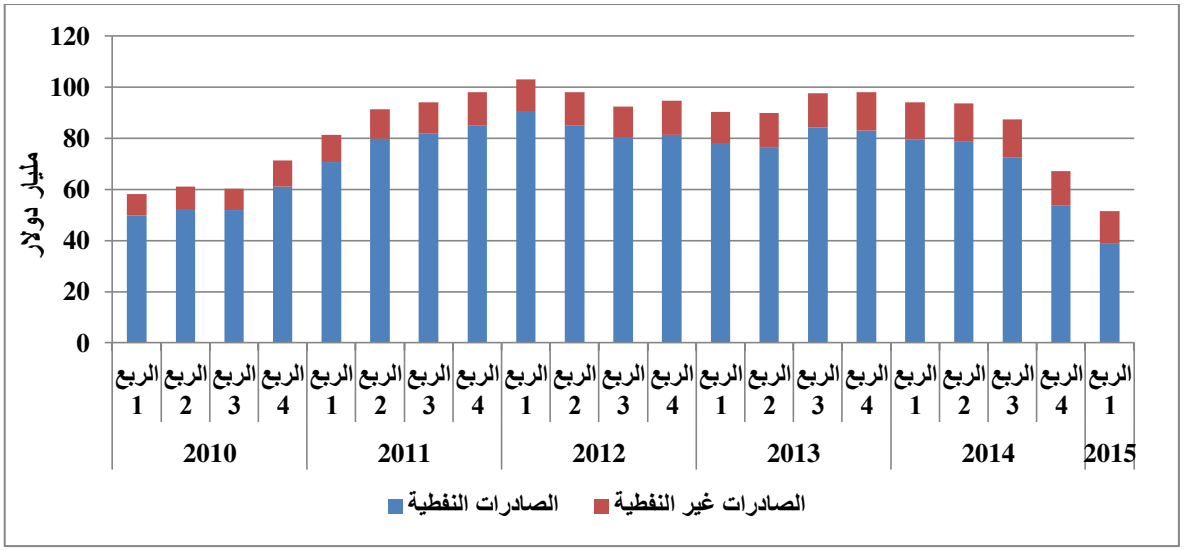
أولا: تطور حجم التجارة الخارجية للسعودية

عرف نشاط التجارة الخارجية في السعودية نموا هاما خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية بداية سنة 2012، حيث سجل ميزانها التجاري فائضا يقدر بحوالي 70 مليار دولار في نهاية الربع الأول من 2012، وقد عرف تذبذبا كبيرا في الفترة التي تليها إلى غاية الربع الأول من سنة 2014 أين بلغ حوالي 57,1 مليار دولار، ليستمر في التراجع وبشكل حاد ليصل إلى حوالي 14,6 مليار دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2015[1].

1. تطور حجم الصادرات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015):

تتشكل الصادرات السلعية للسعودية من صادرات نفطية وأخرى غير نفطية، ويبين الشكل التالي (الشكل رقم 12) تطور حجم الصادرات السلعية للسعودية خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2015.

الشكل رقم (12): تطور حجم الصادرات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (08).

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية ربع السنوية، السعودية، الربع الثاني 2015، ص 97.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن قيمة الصادرات السلعية الإجمالية للسعودية (الصادرات النفطية+ الصادرات غير النفطية) قد عرفت تزايدا ملحوظا منذ الربع الأول لسنة 2010 إلى غاية الربع الأول لسنة 2012 أين سجلت أعلى قيمة لها بحوالي 103,1 مليار دولار، ثم عرفت تذبذبا طفيفا خلال سنتي 2012 و2013 بصفة عامة لتبدأ في التراجع بشكل حاد ابتداء من الربع الثالث لسنة 2014، لتصل إلى أدنى قيمة لها في الربع الأول من سنة 2015 بحوالي 51,5 مليار دولار، وذلك راجع إلى تدهور قيمة الصادرات النفطية التي تشكل جزءا هاما من إجمالي الصادرات السلعية السعودية.

وبالنسبة للصادرات غير النفطية فقد عرفت تحسنا مستمرا ابتداء من سنة 2010 إلى غاية سنة 2014 أين سجلت ارتفاعا نسبته 7,2% لتصل إلى حوالي 57,9 مليار دولار مقارنة بارتفاع نسبته 6,9% في سنة 2013.

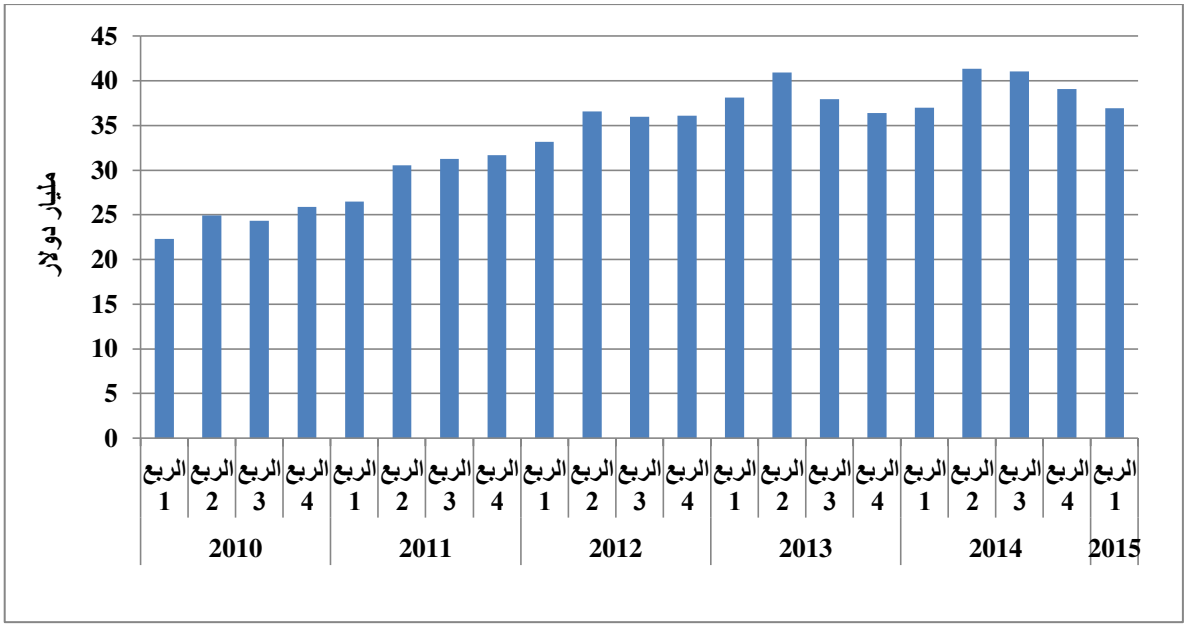
وتتشكل صادرات السعودية غير النفطية أساسا من صادرات البتروكيماويات التي سجلت قيمتها ارتفاعا نسبته 9,2% لتبلغ حوالي 38,3 مليار دولار في سنة 2014، وصادرات مواد البناء التي ارتفعت قيمتها بنسبة 16,6% لتبلغ حوالي 3,7 مليار دولار، بالإضافة إلى صادرات المنتجات الزراعية والحيوانية والغذائية التي ارتفعت قيمتها بنسبة 6,2% لتبلغ حوالي 3,6 مليار دولار، أما صادرات السلع الأخرى بما فيها إعادة التصدير فقد انخفضت بنسبة 0,6% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 12,3 مليار دولار[1].

2. تطور حجم الواردات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015):

عرف حجم الواردات السلعية للسعودية تطورا هاما منذ سنة 2010، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم 13) تطور حجم هذه الواردات خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2015 كما يلي:

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الحادي والخمسون، السعودية، 2015، ص 101. (بتصرف)

الشكل رقم (13): تطور حجم الواردات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (09).

يظهر لنا من خلال الشكل السابق أن الواردات السلعية للسعودية عرفت تزايدا ملحوظا ابتداء من الربع الثالث لسنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2013، ثم عرفت تذبذبا خلال الفترة (2013-2015)، إلا أن أعلى قيمة لها سجلت في سنة 2014 خاصة في الربعين الثاني والثالث، حيث ارتفعت قيمتها بنسبة 3,4% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 173,8 مليار دولار مقابل 168,1 مليار دولار في العام السابق، وابتداء من الربع الثالث من سنة 2014 عادت قيمة الواردات للتراجع حيث سجلت في الربع الأول من سنة 2015 ما قيمته حوالي 36,9 مليار دولار بانخفاض نسبته 5,5% عن الربع الذي سبقه.

وتتشكل الواردات السلعية للسعودية بشكل رئيسي من واردات الآلات والأجهزة والمعدات الكهربائية التي احتلت في سنة 2014 المرتبة الأولى بنصيب قدره 26,2% من إجمالي الواردات (45,6 مليار دولار) وبارتفاع نسبته 3,5% عن السنة الماضية، وتحتل واردات معدات النقل (29,0 مليار دولار) المرتبة الثانية مشكلة 16,7% من إجمالي الواردات بارتفاع نسبته 1% عن السنة السابقة. وفي المرتبة الثالثة حلت واردات السلع الأخرى (25,9 مليار دولار) بنصيب بلغ 14,9% وبارتفاع نسبته 5,0%. وجاءت واردات المواد الغذائية (24,4 مليار دولار) في المرتبة

الرابعة بنصيب بلغ 14,1% وبارتفاع نسبته 1,4%. أما واردات المعادن العادية ومصنوعاتها (21,3 مليار دولار) فقد احتلت المرتبة الخامسة بنصيب بلغ 12,2% وبارتفاع نسبته 2,1%. واحتلت واردات المنتجات الكيماوية والمعدنية (15,5 مليار دولار) المرتبة السادسة بنصيب بلغ 8,9% وبارتفاع نسبته 10,0% عن السنة الماضية. أما واردات الأخشاب والمجوهرات (6,7 مليار دولار) فقد جاءت في المرتبة السابعة بنصيب بلغ 3,9% وبارتفاع نسبته 0,9% عن السنة الماضية. وفي المرتبة الثامنة جاءت واردات المنسوجات والملبوسات (5,4 مليار دولار) بنصيب قدره 3,1% وبارتفاع نسبته 7,1% عن العام السابق[1].

ثانيا: مساهمة التجارة الخارجية في الاقتصاد السعودي

تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في الاقتصاد السعودي، حيث شكلت ما نسبته حوالي 69,2% من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2014 حسب التقرير السنوي الصادر عن مؤسسة النقد العربي السعودي لسنة 2015، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 15) درجة انفتاح السعودية على العالم الخارجي من خلال قياس نسبة حجم التجارة السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي للسنوات من 2010 إلى 2014.

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الحادي والخمسون، مرجع سبق ذكره، ص 103-104.

الجدول رقم (15): نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي للسعودية خلال الفترة (2010-2014)

	2010	2011	2012	2013	2014
الصادرات السلعية الإجمالية (مليار دولار)	**251,1**	**364,7**	**388,4**	**375,9**	**342,3**
- الصادرات النفطية	215,2	317,6	337,5	321,9	284,4
- الصادرات غير النفطية	35,9	47,1	50,9	54,0	57,9
الواردات السلعية الإجمالية (سيف) (مليار دولار)	106,9	131,6	155,6	168,1	173,8
حجم التجارة الخارجية (مليار دولار)	**358,0**	**496,3**	**544,0**	**544,0**	**516,1**
الناتج المحلي الإجمالي بالقيمة الحالية (مليار دولار)	**526,8**	**669,5**	**733,9**	**744,3**	**746,2**
نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)	**68,0**	**74,1**	**74,1**	**73,1**	**69,2**
نسبة الصادرات/إجمالي الناتج المحلي (%)	47,7	54,5	52,9	50,5	45,9
نسبة الواردات/إجمالي الناتج المحلي (%)	20,3	19,7	21,2	22,6	23,3

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- التقارير السنوية الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي للسنوات (2010-2014). (بتصرف)
- قاعدة بيانات البنك الدولي:

http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD , (04/08/2015)

يظهر لنا من خلال الجدول السابق أن التجارة الخارجية تشكل جزءا كبيرا من الاقتصاد السعودي، حيث بلغت نسبة إجمالي حجم التجارة (صادرات+ واردات) إلى الناتج المحلي الإجمالي 68% في سنة 2010، ثم ارتفعت النسبة إلى 74,1% في سنة 2011 لتستقر عند نفس المستوى في سنة 2012، ثم تراجعت إلى 73,1% في سنة 2013 ثم 69,2% في سنة 2014، ويعود سبب هذا التراجع إلى انخفاض قيمة الصادرات النفطية التي تشكل نسبة كبيرة من حجم الصادرات السلعية الكلية للسعودية.

كما بلغت نسبة إجمالي الصادرات السلعية (النفطية وغير النفطية) إلى الناتج المحلي الإجمالي حوالي 45,9% في سنة 2014، في حين شكلت الواردات السلعية ما نسبته 23,3% من الناتج المحلي الإجمالي في السنة ذاتها.

المطلب الثاني: واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية

سنتطرق في هذا المطلب إلى واقع تمويل البنوك التجارية في السعودية لكل من الواردات السلعية والصادرات السلعية غير النفطية للقطاع الخاص خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، وذلك كما يلي:

أولا: واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية

بلغت نسبة واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية إلى إجمالي قيمة واردات السعودية 35,9% في سنة 2014 مقارنة بنسبة 39,7% في سنة 2013[1]، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 16) تطور حجم واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية بواسطة الاعتمادات المستندية المسددة والأوراق تحت التحصيل وذلك كما يلي:

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الحادي والخمسون، مرجع سبق ذكره، ص 106.

الجدول رقم (16): واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية (الاعتمادات المسددة وأوراق تحت التحصيل) خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

(الوحدة: مليون دولار)

الفترة		مواد غذائية	منسوجات وملابس	مواد بناء	سيارات	آلات	أجهزة	سلع أخرى	المجموع
2010		5585,3	1012,8	4108,3	9148,8	5368,0	1249,6	23920,0	**50392,8**
2011		4785,9	1290,9	5331,7	9619,7	6337,9	1485,9	31082,4	**59934,4**
2012		6504,3	1221,6	6524,5	12550,7	7902,9	1376,8	31580,8	**67661,6**
2013		8614,1	1052,3	5188,5	14941,1	5488,5	1354,1	30137,6	**66776,3**
2014		7774,1	980,5	6557,1	12848,8	5681,3	1800,3	26678,4	**62320,5**
2010	**الربع 1**	1353,6	224,5	874,9	1850,1	1327,5	390,4	5637,3	**11658,4**
	الربع 2	1586,1	248,8	1173,9	2390,1	1219,2	322,9	6462,7	**13403,7**
	الربع 3	1350,9	310,1	1074,4	2298,9	1189,1	271,5	5572,8	**12067,7**
	الربع 4	1294,9	229,3	985,1	2609,3	1632,5	264,8	6246,9	**13262,7**
2011	**الربع 1**	1150,9	230,7	1120,3	2513,9	1532,0	322,4	6614,4	**13484,5**
	الربع 2	1507,5	353,9	1252,0	2264,0	1437,9	448,0	7991,2	**15254,4**
	الربع 3	1136,0	393,9	1407,7	2285,6	1399,2	392,3	8167,5	**15182,4**
	الربع 4	991,5	312,5	1551,7	2556,0	1969,1	323,2	8309,1	**16013,1**
2012	**الربع 1**	1378,1	247,5	1617,6	2946,1	2037,6	272,8	8209,1	**16708,8**
	الربع 2	1542,4	339,5	1944,5	2946,1	2120,0	434,7	8348,8	**17465,6**
	الربع 3	1925,9	350,1	1545,3	2735,5	2121,3	349,3	7273,6	**16697,6**
	الربع 4	1658,1	284,3	1417,3	3132,0	1624,0	320,0	7749,3	**16789,6**
2013	**الربع 1**	2376,0	259,2	1299,7	3693,9	1587,2	297,3	7340,0	**16853,3**
	الربع 2	1800,8	289,9	1378,1	3814,1	1364,5	391,5	7877,6	**16916,8**
	الربع 3	2477,1	261,1	1295,5	3887,5	1353,3	335,7	7443,7	**17053,9**
	الربع 4	1959,7	242,1	1215,2	3545,6	1183,5	329,9	7476,0	**15952,3**
2014	**الربع 1**	1836,3	188,3	1366,7	2818,4	1352,0	407,2	6806,7	**14775,7**
	الربع 2	1945,9	276,3	1953,3	3337,9	1486,7	483,2	7107,5	**16590,7**
	الربع 3	2018,9	293,1	1662,4	3095,5	1515,2	431,2	6262,7	**15278,9**
	الربع 4	1973,1	222,7	1574,7	3597,1	1327,2	478,7	6501,6	**15674,9**
2015	**الربع 1**	1956,0	214,1	1726,7	3721,6	1324,5	393,1	6547,5	**15883,5**
	الربع 2	1866,7	238,1	1634,1	3267,2	1203,5	575,2	7320,0	**16104,8**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على البيانات الواردة في النشرات الإحصائية ربع السنوية الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) (بتصرف).

يظهر لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 16) أن واردات القطاع الخاص الممولة بواسطة البنوك التجارية في السعودية (الاعتمادات المسددة والفواتير الواردة للتحصيل) قد عرفت تراجعا ملحوظا في سنة 2014 بقيمة 4,5 مليار دولار وما نسبته 6,7% لتبلغ 62,3 مليار دولار مقارنة بسنة 2013.

ويعود السبب في هذا التراجع إلى انخفاض تمويل كل من واردات المواد الغذائية بنسبة 9,8% مقارنة بسنة 2013، وواردات المنسوجات والملابس بنسبة 6,8%، وواردات السيارات بنسبة 14,0%، والواردات من السلع الأخرى بنسبة 11,5%، بينما ارتفع تمويل الواردات من مواد البناء بنسبة 26,4%، والواردات من الآلات بنسبة 3,5%، وواردات الأجهزة بنسبة 33,0%.

وبالنسبة للنصيب المئوي من إجمالي واردات القطاع الخاص الممولة بواسطة البنوك التجارية خلال سنة 2014 فقد احتل تمويل الواردات من السلع الأخرى المرتبة الأولى بنسبة بلغت 42,8% من الإجمالي، ثم يليها تمويل الواردات من السيارات في المرتبة الثانية بنسبة بلغت 20,6% من الإجمالي، واحتل تمويل الواردات من المواد الغذائية المرتبة الثالثة بنصيب بلغ 12,5% من الإجمالي، وجاء تمويل الواردات من مواد البناء في المرتبة الرابعة بنصيب بلغ 10,5%، ثم تمويل الواردات من الآلات في المرتبة الخامسة بنسبة بلغت 9,1%، ثم تمويل كل من الواردات من الأجهزة وواردات المنسوجات والملابس بنصيب بلغ 2,9% و1,6% على التوالي.

أما خلال الربع الثاني من سنة 2015 فقد سجلت واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية بواسطة الاعتمادات المسددة والأوراق تحت التحصيل ارتفاعا بقيمة 221,3 مليون دولار وما نسبته 1,4% لتصل إلى حوالي 16,1 مليار دولار، مقارنة بارتفاع قيمته 208,6 مليون دولار وما نسبته 1,3% في الربع الأول من سنة 2015. إلا أنها حققت انخفاضا بقيمة 485,9 مليون دولار وما نسبته 2,9% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

كما بينت نتائج الربع الثاني من سنة 2015 ارتفاع تمويل واردات المنسوجات والملابس بنسبة 11,2% وما قيمته 24,0 مليون دولار مقارنة بالربع الأول من نفس السنة، بالإضافة إلى

ارتفاع تمويل واردات الأجهزة بنسبة 46,3% وما قيمته 182,1 مليون دولار، والواردات من السلع الأخرى بنسبة 11,8% وما قيمته 772,5 مليون دولار، في حين تراجع تمويل واردات كل من المواد الغذائية بنسبة 4,6% وما قيمته 89,3 مليون دولار، وواردات مواد البناء بنسبة 5,4% وما قيمته 92,6 مليون دولار، وواردات السيارات بنسبة 12,2% وما قيمته 454,4 مليون دولار، وواردات الآلات بنسبة 9,1% وما قيمته 121,0 مليون دولار.

وعند مقارنة النتائج بالربع الثاني من السنة السابقة (2014) نجد أن تمويل واردات المواد الغذائية قد عرف انخفاضا بنسبة 4,1%، كما انخفض تمويل واردات المنسوجات والملابس بنسبة 13,8%، وواردات موارد البناء بنسبة 16,3%، وواردات السيارات بنسبة 2,1%، وواردات الآلات بنسبة 19,0%، في حين ارتفع تمويل كل من واردات الأجهزة بنسبة 19,0% والواردات من السلع الأخرى بنسبة 3,0%.

أما فيما يتعلق بالاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة في البنوك التجارية لتمويل واردات القطاع الخاص فسنتطرق إليها في الجدول الموالي (الجدول رقم 17) وذلك خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015.

الجدول رقم (17): واردات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية (الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة) خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

(الوحدة: مليون دولار)

الفترة		مواد غذائية	منسوجات وملبوسات	مواد بناء	سيارات	آلات	أجهزة	سلع أخرى	المجموع
2010		3791,2	932,5	4684,5	7451,7	5364,3	1549,9	17115,2	**40889,3**
2011		2857,6	1014,1	5150,1	6965,6	7386,1	1671,5	21940,3	**46985,1**
2012		5554,4	1172,8	5997,6	9218,9	7441,9	1382,4	23710,9	**54478,7**
2013		5756,5	852,8	4401,3	12683,5	5096,3	1519,2	23859,7	**54169,3**
2014		5036,3	909,1	6552,0	11876,8	5575,2	2121,6	21729,9	**53800,8**
2010	**الربع 1**	982,9	240,0	1137,3	1721,3	1337,6	555,2	4549,3	**10523,7**
	الربع 2	1036,5	251,7	1151,7	1731,2	1302,4	408,3	4477,3	**10358,9**
	الربع 3	933,1	210,1	982,7	1999,2	1174,9	227,5	3595,2	**9122,4**
	الربع 4	838,7	230,4	1412,8	2000,3	1549,6	358,7	4493,3	**10884,3**
2011	**الربع 1**	862,4	246,9	1209,1	1847,2	1665,9	400,0	4784,8	**11016,3**
	الربع 2	726,4	301,3	1238,4	1517,1	2002,1	582,4	5613,6	**11981,6**
	الربع 3	665,9	219,5	1409,1	1812,5	1612,0	361,1	5574,4	**11654,1**
	الربع 4	602,7	246,4	1293,9	1788,8	2106,4	328,0	5967,2	**12333,3**
2012	**الربع 1**	1340,5	248,3	1603,5	2195,7	1860,3	515,2	6356,0	**14119,2**
	الربع 2	1212,8	284,5	1970,1	1962,4	2375,2	284,5	6370,1	**14459,5**
	الربع 3	1360,3	375,7	1179,2	2402,9	1644,0	248,0	5342,4	**12552,5**
	الربع 4	1640,8	264,3	1245,1	2657,9	1562,4	334,7	5642,4	**13347,7**
2013	**الربع 1**	1297,9	255,5	1240,5	3844,3	1382,7	477,6	6377,6	**14876,0**
	الربع 2	1115,2	275,2	1100,0	2558,1	1280,3	361,1	6305,9	**12995,7**
	الربع 3	1835,2	155,2	1000,5	2964,8	1158,4	348,0	4902,4	**12364,5**
	الربع 4	1508,3	166,9	1060,3	3316,3	1275,2	332,5	6273,9	**13933,3**
2014	**الربع 1**	1228,0	196,8	1605,3	3036,8	1591,5	577,1	5289,1	**13524,5**
	الربع 2	1044,0	266,9	1979,5	2897,3	1569,1	515,2	5838,4	**14110,4**
	الربع 3	1483,2	216,3	1366,9	3224,0	1181,1	385,1	4920,8	**12777,1**
	الربع 4	1281,1	229,1	1600,0	2718,7	1233,9	644,5	5681,9	**13389,1**
2015	**الربع 1**	1323,5	152,3	1552,8	3733,1	1145,1	512,3	5553,6	**13972,5**
	الربع 2	1161,6	194,7	1221,9	2984,8	756,3	532,3	5345,1	**12196,5**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على البيانات الواردة في النشرات الإحصائية ربع السنوية الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) (بتصرف).

نلاحظ من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 17) أن الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة في البنوك التجارية في السعودية لتمويل واردات القطاع الخاص قد سجلت تراجعا طفيفا في سنة 2014 بقيمة 368,5 مليون دولار وما نسبته 0,7% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ 53,8 مليار دولار.

ويعود السبب في هذا التراجع إلى انخفاض الاعتمادات المستندية المفتوحة لتمويل كل من واردات المواد الغذائية بقيمة 720,2 مليون دولار وما نسبته 12,5% مقارنة بسنة 2013، وواردات السيارات بقيمة 806,7 مليون دولار وما نسبته 6,4%، والواردات من السلع الأخرى بقيمة 2129,8 مليون دولار وما نسبته 8,9%، بينما ارتفعت الاعتمادات المفتوحة لتمويل كل من واردات المنسوجات والملابس بقيمة 56,3 مليون دولار وما نسبته 6,6%، وواردات مواد البناء بقيمة 2150,7 مليون دولار وما نسبته 48,9%، والواردات من الآلات بقيمة 478,9 مليون دولار وما نسبته 9,4%، وواردات الأجهزة بقيمة 602,4 مليون دولار وما نسبته 39,7%.

أما خلال الربع الثاني من سنة 2015 فقد سجل إجمالي الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة انخفاضا نسبته 12,7% وما قيمته حوالي 1,8 مليار دولار لتبلغ حوالي 12,2 مليار دولار خلال الربع الثاني من سنة 2015 مقارنة بارتفاع نسبته 4,4% وما قيمته 583,4 مليون دولار خلال الربع السابق، كما حقق انخفاضا بقيمة 1,9 مليار دولار وما نسبته 13,6% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

وبينت نتائج الربع الثاني من سنة 2015 ارتفاع الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة لواردات المنسوجات والملابس بنسبة 27,8% وما قيمته 42,4 مليون دولار مقارنة بالربع الأول من نفس السنة، وواردات الأجهزة بنسبة 3,9% وما قيمته 20,0 مليون دولار، في حين انخفضت الاعتمادات المستندية المفتوحة لتمويل واردات المواد الغذائية بنسبة 12,2% وما قيمته 161,3 مليون دولار، وواردات مواد البناء بنسبة 21,3% وما قيمته 330,9 مليون دولار، وواردات السيارات بنسبة 20,0% وما قيمته 748,3 مليون دولار، وواردات الآلات بنسبة 34,0% وما

قيمته 388,8 مليون دولار، والواردات من السلع الأخرى بنسبة 3,8% وما قيمته 208,5 مليون دولار.

وعند مقارنة النتائج بالربع الثاني من السنة السابقة (2014) نجد أن الاعتمادات المستندية الجديدة المفتوحة لتمويل واردات المواد الغذائية قد عرفت ارتفاعا بنسبة 11,3%، كما ارتفعت في حالة تمويل واردات السيارات بنسبة 3,0%، وواردات الأجهزة بنسبة 3,3%، في حين تراجعت الاعتمادات المفتوحة لتمويل كل من المنسوجات والملابس بنسبة 27,0%، وواردات مواد البناء بنسبة 38,3%، وواردات الآلات بنسبة 83,7%، والواردات من السلع الأخرى بنسبة 8,4%.

ثانيا: صادرات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية

شكلت صادرات القطاع الخاص الممولة بواسطة البنوك التجارية في السعودية (الاعتمادات المستندية المسددة) ما نسبته 22,4% من إجمالي الصادرات غير النفطية خلال سنة 2014 منخفضة بحوالي 1,7% مقارنة بسنة 2013 (24,1%). وتجدر الإشارة إلى أن نسبة كبيرة من صادرات السعودية غير النفطية لازالت تسدد بوسائل بنكية أخرى تتم بين المصدرين في السعودية والمستوردين في الدول الأخرى، أو من خلال كل من برنامج تنمية الصادرات السعودية وبرنامج تمويل الصادرات في البنك الإسلامي للتنمية وبرنامج تمويل التجارة العربية لدى صندوق النقد العربي، هذا فضلا عن التحويلات المباشرة إلى حساب المصدرين داخل السعودية أو خارجها[1].

ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 18) تطور قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة والمسددة عن طريق البنوك التجارية لتمويل صادرات القطاع الخاص في السعودية وذلك خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015.

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الحادي والخمسون، مرجع سبق ذكره، ص 105-106.

الجدول رقم (18): صادرات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

(الوحدة: مليون دولار)

نهاية الفترة		الزراعة والإنتاج الحيواني		المواد الكيميائية والبلاستيكية		منتجات صناعية أخرى		الإجمالي	
		مفتوح	مسدد	مفتوح	مسدد	مفتوح	مسدد	مفتوح	مسدد
2010		583,7	460,3	2405,3	2154,1	17795,5	8665,3	**20784,8**	**11279,7**
2011		394,9	409,1	2375,2	2031,2	26481,6	10215,5	**29251,7**	**12655,7**
2012		941,9	388,5	2735,7	2467,7	33627,2	9886,1	**37304,8**	**12742,7**
2013		156,3	114,1	1944,3	1510,4	39828,3	11360,5	**41928,8**	**12985,1**
2014		104,8	128,8	2266,7	1874,9	30400,3	10977,6	**32771,5**	**12981,3**
2010	الربع 1	136,8	86,9	629,3	448,8	4449,3	1609,9	**5215,7**	**2145,6**
	الربع 2	134,4	124,3	756,8	610,9	4286,4	2304,5	**5177,6**	**3039,7**
	الربع 3	192,5	127,5	503,7	538,4	3860,8	1904,5	**4557,3**	**2570,4**
	الربع 4	120,0	121,6	515,2	555,7	5198,9	2846,7	**5834,1**	**3524,0**
2011	الربع 1	181,9	141,6	786,1	522,9	6979,2	2777,1	**7947,5**	**3441,9**
	الربع 2	68,3	128,0	963,2	566,4	6834,1	2502,4	**7865,6**	**3196,5**
	الربع 3	64,3	87,7	713,3	537,3	6488,5	2902,9	**7266,1**	**3528,0**
	الربع 4	80,5	51,7	(87,5)	404,5	6179,5	2032,8	**6172,5**	**2489,1**
2012	الربع 1	177,9	105,9	629,3	636,0	8490,1	2544,0	**9297,3**	**3286,1**
	الربع 2	182,9	64,5	654,4	572,5	8399,5	2893,9	**9236,8**	**3531,2**
	الربع 3	156,3	79,5	812,0	728,3	8745,9	1983,5	**9714,1**	**2791,2**
	الربع 4	424,8	138,4	872,7	530,9	7991,7	2464,8	**9056,5**	**3134,4**
2013	الربع 1	5,1	63,5	497,9	377,3	10449,3	2834,9	**10952,3**	**3275,5**
	الربع 2	6,1	(13,3)	566,1	321,1	9578,7	2992,5	**10150,9**	**3300,0**
	الربع 3	139,5	24,8	414,4	455,7	9597,9	2589,6	**10151,7**	**3070,1**
	الربع 4	5,3	39,5	466,1	356,5	10202,1	2943,5	**10673,9**	**3339,2**
2014	الربع 1	11,2	9,3	444,8	359,7	8369,6	2763,5	**8825,6**	**3132,8**
	الربع 2	83,5	79,5	744,8	424,0	7978,4	2800,8	**8806,7**	**3304,3**
	الربع 3	4,5	14,9	629,1	572,3	8716,0	2557,3	**9349,9**	**3144,3**
	الربع 4	5,3	25,1	448,0	519,2	5336,0	2856,0	**5789,3**	**3400,0**
2015	الربع 1	5,6	8,0	558,7	389,9	5910,4	2637,9	**6474,7**	**3035,7**
	الربع 2	11,5	14,4	477,3	437,1	5982,7	3098,7	**6471,5**	**3550,1**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على البيانات الواردة في النشرات الإحصائية ربع السنوية الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) (بتصرف).

يتضح لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 18) أن صادرات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية في السعودية (الاعتمادات المسددة) قد سجلت انخفاضا طفيفا نسبته 0,03% لتبلغ 12,981 مليار دولار في نهاية سنة 2014 مقارنة بحوالي 12,985 مليار دولار في نهاية سنة 2013، في حين سجلت الاعتمادات المستندية المفتوحة في نهاية 2014 انخفاضا بنسبة 21,8% وما قيمته 9,2 مليار دولار مقارنة بنهاية 2013 لتبلغ 32,8 مليار دولار.

وتشير البيانات التفصيلية لقيمة الاعتمادات المستندية المسددة بواسطة البنوك التجارية لتمويل صادرات القطاع الخاص لسنة 2014 إلى انخفاض تمويل صادرات المنتجات الصناعية الأخرى بنسبة 3,4% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 11,0 مليار دولار، محتلة بذلك المرتبة الأولى بنسبة 84,6% من إجمالي الاعتمادات المسددة، تلتها صادرات المواد الكيميائية والبلاستيكية بمبلغ 1,9 مليار دولار وبارتفاع نسبته 24,1% وبنصيب نسبته 14,4% من الإجمالي. وحلت في المرتبة الأخيرة صادرات الزراعة والإنتاج الحيواني محققة قيمة قدرها 128,8 مليون دولار بارتفاع نسبته 12,9% مقارنة بسنة 2013 وبنصيب بلغ 1,0% من الإجمالي.

أما بالنسبة للبيانات التفصيلية للاعتمادات المستندية المفتوحة في البنوك التجارية لتمويل صادرات القطاع الخاص في السعودية لسنة 2014 فهي تشير إلى انخفاض الاعتمادات المفتوحة لتمويل الصادرات من المنتجات الصناعية الأخرى بنسبة 23,7% مقارنة بسنة 2013، وصادرات الزراعة والإنتاج الحيواني بنسبة 32,9%، في حين ارتفعت الاعتمادات المفتوحة لتمويل صادرات المواد الكيميائية والبلاستيكية بنسبة 16,6% مقارنة بسنة 2013.

وفي نهاية الربع الثاني من سنة 2015 سجلت صادرات القطاع الخاص الممولة عن طريق البنوك التجارية (الاعتمادات المسددة) ارتفاعا نسبته 16,9% وما قيمته 514,4 مليون دولار لتبلغ حوالي 3,6 مليار دولار مقارنة بانخفاض نسبته 10,7% وما قيمته 364,3 مليون دولار في الربع السابق. كما حققت ارتفاعا نسبته 7,4% وما قيمته 245,8 مليون دولار مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014، ويرجع السبب في ذلك إلى ارتفاع الاعتمادات المسددة لتمويل صادرات المنتجات

الصناعية الأخرى بنسبة 17,5% مقارنة بالربع السابق و10,6% مقارنة بالربع الثاني من السنة السابقة، كما ارتفع تمويل صادرات المواد الكيميائية والبلاستيكية بنسبة 12,1% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015 و3,1% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014، وارتفع تمويل صادرات الزراعة والإنتاج الحيواني بنسبة 80,0% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015، في حين انخفض بنسبة 81,9% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

وبالنسبة للاعتمادات المستندية المفتوحة في نهاية الربع الثاني من سنة 2015 فقد سجلت انخفاضا طفيفا بنسبة 0,05% وما قيمته 3,2 مليون دولار مقارنة بالربع السابق من نفس السنة لتبلغ حوالي 6,5 مليار دولار، مقارنة بانخفاض بنسبة 26,5% وما قيمته 2335,2 مليون دولار عن الربع الثاني من السنة السابقة. ويعود ذلك إلى انخفاض الاعتمادات المفتوحة لتمويل صادرات المواد الكيميائية والبلاستيكية بنسبة 14,6% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015 و35,9% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014، في حين ارتفعت الاعتمادات المفتوحة لتمويل صادرات المنتجات الصناعية الأخرى بنسبة 1,2% مقارنة بالربع الأول من نفس السنة مع انخفاضها بنسبة 25,0% مقارنة بالربع الثاني من السنة السابقة، وارتفع تمويل صادرات الزراعة والإنتاج الحيواني بنسبة 105,4% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015، مع انخفاضه بنسبة 86,2% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

وبدراسة التوزيع الجغرافي لاتجاهات الاعتمادات المفتوحة لتمويل الصادرات حسب البلدان المصدر إليها خلال الربع الثاني من سنة 2015، نجد أن التمويل لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد ارتفع بنسبة 28,1% (666,7 مليون دولار) في حين انخفض تمويل الصادرات لدول أمريكا اللاتينية بنسبة 44,5% (53,1 مليار دولار)، وإلى الدول الأخرى بنسبة 11,2% (346,7 مليون دولار)، وللدول العربية بنسبة 24,7% (90,5 مليار دولار)، ولدول أوروبا الغربية بنسبة 0,3% (346,7 مليون دولار)، ولدول أمريكا الشمالية بنسبة 82,7% (35,4 مليون دولار)، وإلى الدول الأوروبية الأخرى بنسبة 39,8% (138,8 مليون دولار)[1].

[1] مؤسسة النقد العربي السعودي، التطورات النقدية والمصرفية خلال الربع الثاني من عام 2015، السعودية، أوت 2015، ص ص 14-15. (بتصرف)

المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية

من أجل دراسة تأثير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية سنلقي الضوء في البداية على أهم مؤشرات أداء القطاع البنكي السعودي خلال الفترة (2010-2014) لمعرفة انعكاسات الاتفاقية على أعمال البنوك بصفة عامة، ثم سنقوم بدراسة انعكاسات تطبيقها على التمويل البنكي للتجارة الخارجية، وذلك كما يلي:

أولا: تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي في السعودية خلال الفترة (2010-2014)

يبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم: 19) تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي في السعودية خلال الفترة (2010-2014)، وذلك كما يلي:

الجدول رقم (19): تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي السعودي خلال الفترة (2010-2014)

الوحدة (%)

المؤشر	2010	2011	2012	2013	2014
رأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر (معدل كفاية رأس المال)	17,6	17,6	18,2	17,9	17,9
رأس المال التنظيمي من فئة 1 إلى الأصول المرجحة المخاطر	15,4	15,2	15,7	16,5	16,2
القروض المتعثرة إلى الإجمالي الكلي للقروض	3,0	2,2	1,7	1,3	1,1
العائد على الأصول	2,9	2,7	2,6	2,6	2,5
العائد على الأسهم	20,4	19,4	18,7	18,6	18,5
الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول	24,8	23,7	23,7	21,6	22,3
الأصول السائلة إلى المطلوبات قصيرة الأجل	37,2	37,0	36,4	33,2	33,6

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية ربع السنوية، الربع الثاني 2015، السعودية، 2015، ص 39.

يتضح لنا من خلال الجدول السابق أن البنوك العاملة في السعودية تطبق معدل لكفاية رأس المال أعلى من المعدل المطلوب من طرف لجنة بازل، كما أدى تطبيقها لمعايير اتفاقية بازل (II)

و(2,5)، ثم معايير اتفاقية بازل (III) منذ سنة 2013 إلى انخفاض نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض خلال الفترة (2010-2014)، إلا أن تطبيق هذه الاتفاقيات قد أثر على ربحية البنوك، حيث تراجع متوسط نسبة العائد على الأصول في البنوك العاملة في السعودية من 2,9% خلال سنة 2010 إلى 2,5% خلال سنة 2014، وتقيس هذه النسبة كفاءة البنك في توليد أقصى قدر من الأرباح من مجموع الأصول، كما تراجع متوسط نسبة العائد على الأسهم الذي يقيس مدى ما يتحصل عليه المساهمون من عوائد مكتسبة على استثماراتهم في البنك من 20,4% خلال سنة 2010 إلى 18,5% خلال سنة 2014.

ومن المتوقع أن يؤثر تراجع ربحية هذه البنوك إلى التأثير على أعمالها من عدة نواح، حيث يؤدي تطبيقها إلى زيادة تكاليف الإقراض، وبالتالي زيادة تكاليف التمويل التجاري، ومن بين الأنشطة الأكثر تأثرا تمويل التجارة الخارجية (كما ذكرنا سابقا في الفصل الثاني)، وهو ما سنتطرق إليه في النقطة الموالية.

ثانيا: التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية في ظل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة

من أجل دراسة تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في السعودية سنقوم بمتابعة تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض البنكية المقدمة للقطاع الخاص خلال الفترة من الربع الأول لسنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 كما هو مبين في الجدول الموالي (الجدول رقم 20).

الجدول رقم (20): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

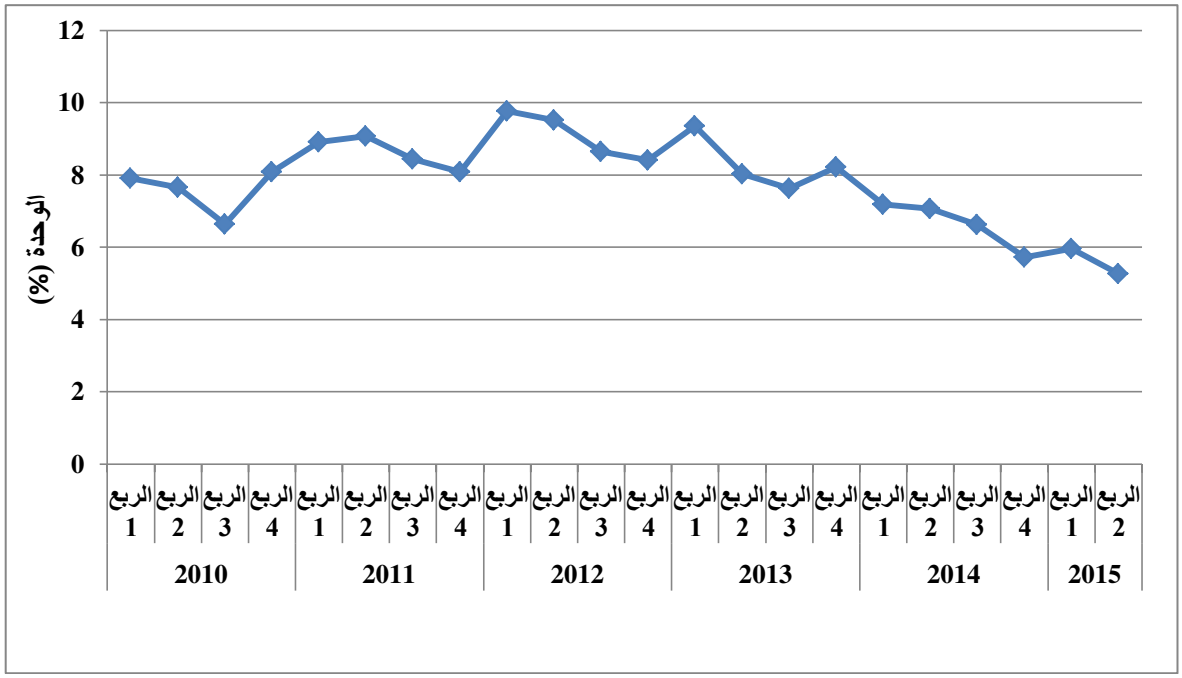
نهاية الفترة		حجم التمويل البنكي للتجارة الخارجية (مليون دولار)	حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص (مليون دولار)	نسبة التمويل البنكي لـــلتجارة الخارجية / القروض المقدمة للقطاع الخاص (%)
2010	الربع 1	15739,40	198868,80	**7,91**
	الربع 2	15536,50	202761,07	**7,66**
	الربع 3	13679,70	206178,93	**6,63**
	الربع 4	16718,40	206868,27	**8,08**
2011	الربع 1	18963,80	212862,67	**8,91**
	الربع 2	19847,20	218544,53	**9,08**
	الربع 3	18920,20	224225,07	**8,44**
	الربع 4	18505,80	228897,33	**8,08**
2012	الربع 1	23416,50	239708,80	**9,77**
	الربع 2	23696,30	248907,47	**9,52**
	الربع 3	22266,60	257418,67	**8,65**
	الربع 4	22404,20	266433,87	**8,41**
2013	الربع 1	25828,30	275849,87	**9,36**
	الربع 2	23146,60	288537,33	**8,02**
	الربع 3	22516,20	294875,47	**7,63**
	الربع 4	24607,20	299638,67	**8,21**
2014	الربع 1	22350,10	311111,20	**7,18**
	الربع 2	22917,10	324048,00	**7,07**
	الربع 3	22127,00	333833,07	**6,63**
	الربع 4	19178,40	334989,33	**5,72**
2015	الربع 1	20447,20	343333,33	**5,95**
	الربع 2	18668,00	354979,73	**5,26**

المصدر: استنادا على البيانات الواردة في النشرات الإحصائية ربع السنوية الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) (بتصرف)، وباستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

انطلاقا من الجدول السابق (الجدول رقم 20) يتبين لنا أن حجم القروض البنكية المقدمة للقطاع الخاص في تزايد مستمر منذ الربع الأول من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، في حين أن حجم تمويل البنوك التجارية السعودية للتجارة الخارجية (الصادرات السلعية غير النفطية والواردات السلعية للقطاع الخاص) قد عرف تذبذبا ملحوظا خلال تلك الفترة، حيث انخفض من 15,74 مليار دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2010 إلى حوالي 13,7 مليار دولار في نهاية الربع الثالث من نفس السنة، ليعود للارتفاع مجددا ليصل إلى 19,8 مليار دولار في نهاية الربع الثاني من سنة 2011، ثم ليعود للانخفاض إلى حوالي 18,5 مليار دولار في نهاية الربع الرابع من نفس السنة، وفي نهاية الربع الثاني من سنة 2015 بلغ ما قيمته 18,7 مليار دولار.

أما فيما يتعلق بنسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص فقد عرفت هذه النسبة تراجعا ملحوظا منذ نهاية الربع الأول من سنة 2013، ويتضح هذا من خلال الشكل الموالي.

الشكل رقم (14): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الجدول رقم (20) باستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

يظهر لنا من خلال الشكل السابق أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية قد عرفت تذبذبا واضحا منذ سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2013، حيث تراجعت هذه النسبة من 7,91% في نهاية الربع الأول من سنة 2010 إلى 6,63% في نهاية الربع الثالث من نفس السنة، ثم عادت للارتفاع تدريجيا خلال الفترات اللاحقة لتصل إلى 9,08% في نهاية الربع الثاني من سنة 2011 لتنخفض مجددا إلى 8,08% في نهاية الربع الرابع من نفس السنة.

وفي نهاية الربع الأول من 2012 سجلت هذه النسبة أعلى قيمة لها بحوالي 9,77% وذلك راجع إلى الإجراءات الجديدة التي طبقتها البنوك السعودية فيما يخص تمويل التجارة الخارجية، حيث أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي بتاريخ 21 نوفمبر 2011 التعميم رقم (BCS 28548) المتعلق بمعالجة تمويل التجارة في ظل إطار بازل، وشرعت البنوك السعودية في تطبيقه ابتداء من ذلك التاريخ[1]، وجاءت هذه الإجراءات لتطبيق التعديلات الواردة ضمن وثيقة أصدرتها

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Regulatory consistency assessment programme, Assessment of Basel III risk-based capital regulations- Saudi Arabia**, op. cit, p 22.

لجنة بازل في شهر أكتوبر 2011 من أجل التقليل من الأثر السلبي المتوقع لاتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية (كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثاني)، حيث تنص هذه التعديلات على التنازل عن سنة واحدة كتاريخ استحقاق أدنى لبعض أدوات تمويل التجارة في إطار أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لقياس مخاطر الائتمان، بما أن متوسط فحوى عمليات تمويل التجارة الخارجية يمثل أقل من سنة واحدة، وبالتالي فبالنسبة للمعاملات المستحقة خلال أقل من سنة يجب أن يستند الحساب على التاريخ الفعلي، مع تطبيق الإجراء الجديد على خطابات الاعتماد الصادرة والمؤكدة طالما أنها قصيرة الأجل (تاريخ استحقاقها أقل من سنة واحدة)، بالإضافة إلى إزالة ما يسمى بـــ "الأرضية السيادية" لبعض المطالبات المتعلقة بتمويل التجارة الخارجية على البنوك التي تستخدم الأسلوب المعياري لقياس مخاطر الائتمان.

وابتداء من الربع الثاني من سنة 2012 عادت نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص للانخفاض بشكل طفيف لتصل إلى 8,41% في نهاية الربع الرابع من نفس السنة، ثم ارتفعت مجددا لتصل إلى 9,36% في نهاية الربع الأول من سنة 2013، لتتراجع إلى 7,64% في نهاية الربع الثالث، وذلك راجع إلى شروع البنوك السعودية في تطبيق مكونات رأس المال حسب المتطلبات الجديدة الواردة في اتفاقية بازل الثالثة ابتداء من شهر جانفي 2013 (كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثالث).

كما تراجعت هذه النسبة من 8,21% في نهاية الربع الرابع من سنة 2013 إلى 7,18% في نهاية الربع الأول من سنة 2014 لتستمر في التراجع إلى غاية الربع الرابع من سنة 2014 أين سجلت ما نسبته حوالي 5,72%، وهذا راجع إلى تطبيق العديد من البنوك السعودية لنسبة تغطية السيولة منذ نهاية الربع الثالث لسنة 2013 بعد إصدار التعميم رقم (34100107020) الصادر بتاريخ 10 جويلية 2013 والمتعلق بتطبيق نسبة تغطية السيولة حسب ما جاء في اتفاقية بازل (III)، كما قامت مؤسسة النقد العربي السعودي بإصدار وثيقة التوجيه النهائية على معايير الإفصاح المتعلقة بنسبة تغطية السيولة من خلال التعميم رقم (351000133366) الصادر بتاريخ 25 أوت 2014 (كما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثالث).

ونلاحظ أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص بالسعودية قد سجلت أدنى قيمة لها في نهاية الربع الثاني من سنة 2015 (5,26%)، ويعود ذلك

إلى أن التعاميم التي أصدرتها مؤسسة النقد العربي السعودي (مذكورة سابقا في الفصل الثالث) والمتعلقة بكل من نسبة تغطية السيولة ونسبة الرافعة المالية، بالإضافة إلى النسبة الصافية للتمويل المستقر قد دخلت حيز التنفيذ وبصفة نهائية وإجبارية على كافة البنوك السعودية ابتداء من شهر جانفي 2015.

وبالتالي نستنتج أن تطبيق البنوك السعودية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة قد أثر بشكل سلبي على التمويل البنكي للتجارة الخارجية، ومن المتوقع أن يستمر هذا التأثير خلال السنوات القليلة القادمة، خاصة مع إجبار البنوك على الاحتفاظ بنسبة الاحتياطي الإضافي ونسبة الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية، بالإضافة إلى 100% من النسبة الصافية للتمويل المستقر ابتداء من شهر جانفي 2016[1].

[1] Basel Committee on Banking Supervision, **Ninth progress report on adoption of the Basel regulatory framework**, op. cit, p 15.

خلاصة المبحث:

نستخلص من خلال ما سبق أن حجم وأداء التجارة الخارجية في السعودية قد عرف تطورات هامة خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2015، حيث شهد نمو الصادرات السلعية (الصادرات النفطية+ الصادرات غير النفطية) انتعاشا كبيرا خلال الفترة من الربع الثاني من سنة 2011 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2014، إلا أنها تراجعت بشكل كبير ابتداء من الربع الثالث من سنة 2014، وذلك راجع إلى الانخفاض الكبير لأسعار النفط منذ شهر جوان من نفس السنة، مما أدى إلى تراجع الصادرات النفطية للسعودية منذ هذا التاريخ. أما بالنسبة للواردات السلعية للسعودية فقد شهدت نموا كبيرا ابتداء من سنة 2011 إلى غاية الربع الأول من سنة 2015.

وفيما يخص التمويل البنكي للتجارة الخارجية في السعودية، فقد وجدنا أن البنوك السعودية تعتمد بشكل أساسي على الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي لتمويل كل من صادراتها السلعية وارداتها السلعية، كما وجدنا أن قيمة التمويل البنكي للتجارة الخارجية قد عرفت تراجعا ملحوظا ابتداء من الربع الأول من سنة 2013، ثم ارتفعت بشكل طفيف لتعود للانخفاض مجددا وبصفة مستمرة ابتداء من الربع الرابع من نفس السنة، ووجدنا أن ذلك راجع إلى شروع البنوك السعودية في تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة ابتداء شهر جانفي 2013، وبالتالي فقد استنتجنا أن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك السعودية قد أثر سلبا على تمويل هذه البنوك للتجارة الخارجية.

وبغرض التأكد من الانعكاسات السلبية لاتفاقية بازل الثالثة على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في الدول العربية المطبقة لاتفاقية بازل الثالثة، ارتأينا دراسة حالة دولة قطر باعتبار أنها قد استوفت كامل معايير اتفاقية بازل الثالثة، وذلك من خلال المبحث الموالي.

المبحث الثاني: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر

لقد شرعت البنوك العاملة في قطر في تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة منذ سنة 2014، وعلى الرغم من التأخر الذي عرفه تطبيق هذه المعايير مقارنة بالجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل (الشروع في التطبيق ابتداء من سنة 2013)، إلا أنه من المقرر حسب التعاميم الصادرة عن بنك قطر المركزي (التعميم رقم 2014/2 والتعميم رقم 2015/26) أن تستوفي البنوك تلك المعايير في فترة أقل من تلك المقررة من طرف لجنة بازل والتي تمتد إلى غاية سنة 2019.

وقد رأينا سابقا (في المبحث الأول) أن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك السعودية قد أثر سلبا على تمويلها للتجارة الخارجية، ولذلك ارتأينا أن نقوم في هذا المبحث بدراسة انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر، حيث سنقوم بداية بدراسة تطور حجم التجارة الخارجية في قطر خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 ومدى مساهمتها في الاقتصاد القطري، ثم سنتطرق إلى أهم الصيغ التي تستعملها البنوك القطرية في تمويل التجارة الخارجية وواقع تمويلها خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015، لندرس في الأخير مدى تأثير تطبيق المتطلبات الواردة في الاتفاقية على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنلقي نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في قطر؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول واقع تمويل التجارة الخارجية في قطر؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر.

المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في قطر

شهد نشاط التجارة الخارجية في دولة قطر تطورات هامة خلال الفترة الأخيرة، خاصة فيما يتعلق بحجم الصادرات السلعية التي عرفت انخفاضا كبيرا بسبب أزمة النفط لسنة 2014 (كما تمت الإشارة إليه سابقا في الفصل الثالث)، وسنتناول في هذا المطلب تطور حجم التجارة الخارجية في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) ومدى مساهمتها في الاقتصاد القطري، وذلك من خلال ما يلي:

أولا: تطور حجم التجارة الخارجية لقطر

عرف نشاط التجارة الخارجية في قطر تراجعا كبيرا خلال الفترة الأخيرة (منذ بداية سنة 2014)، حيث تراجع فائض الميزان التجاري من حوالي 26,5 مليار دولار خلال الربع الثاني من سنة 2014 و 14,5 مليار دولار خلال الربع الأول من سنة 2015 إلى حوالي 11,9 مليار دولار خلال الربع الثاني من سنة 2015[1]، وسنتناول تطور كل من الصادرات السلعية والواردات السلعية لقطر خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 فيما يلي:

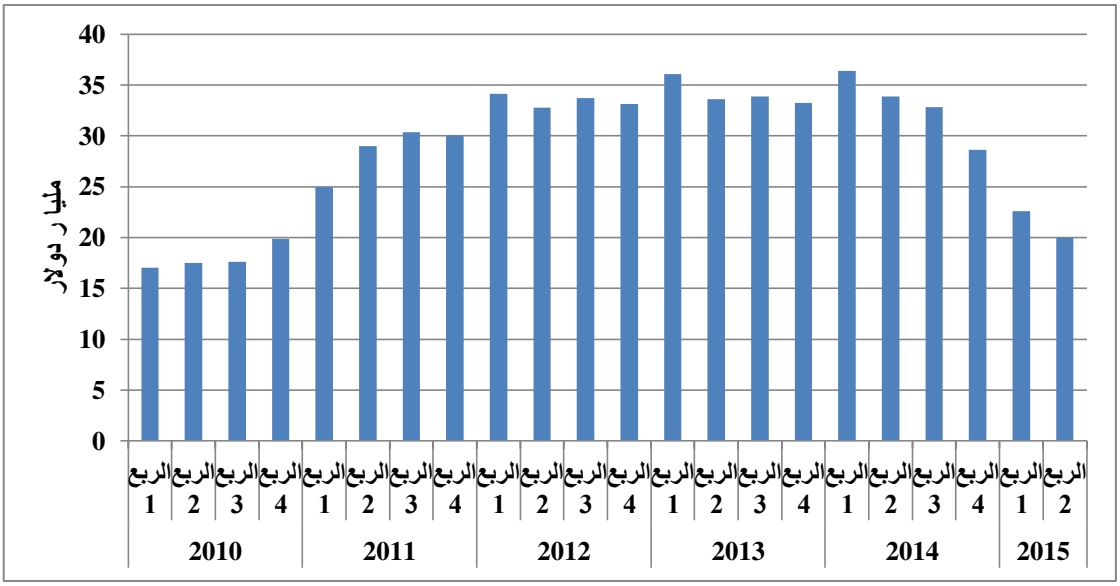
1. تطور حجم الصادرات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015):

عرف حجم الصادرات السلعية لدولة قطر تراجعا ملحوظا ابتداء من سنة 2014 بسبب تراجع الإنتاج من حقول النفط القديمة والتوقف في بعض محطات إنتاج الغاز الطبيعي المسال بسبب أعمال الصيانة[2]، بالإضافة إلى الانخفاض الحاد والمستمر في أسعار النفط ابتداء من شهر جويلية 2014 والذي أدى إلى تراجع قيمة الصادرات القطرية بشكل كبير خلال تلك الفترة وما يليها، ويبين الشكل التالي (الشكل رقم 15) تطور حجم الصادرات السلعية لقطر خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015.

[1] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، قطر، الربع الثاني، سبتمبر 2015، ص 4. (بتصرف)

[2] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، الآفاق الاقتصادية لدولة قطر (2014–2016) تحديث، قطر، ديسمبر 2014، ص 2.

الشكل رقم (15): تطور حجم الصادرات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (10) باستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن إجمالي الصادرات السلعية لدولة قطر (بما في ذلك الصادرات من السلع المحلية وإعادة التصدير) قد عرف تراجعا ابتداء من الربع الثاني من سنة 2014 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، حيث بلغ ما قيمته 19,9 مليار دولار في الربع الثاني من سنة 2015 مقابل 22,5 مليار دولار في الربع الأول من نفس السنة بانخفاض قدره 2,6 مليار دولار وبنسبة تصل إلى 11,6%، وبانخفاض قدره حوالي 13,9 مليار دولار وما نسبته 41,1% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014 أين بلغت قيمته حوالي 33,8 مليار دولار.

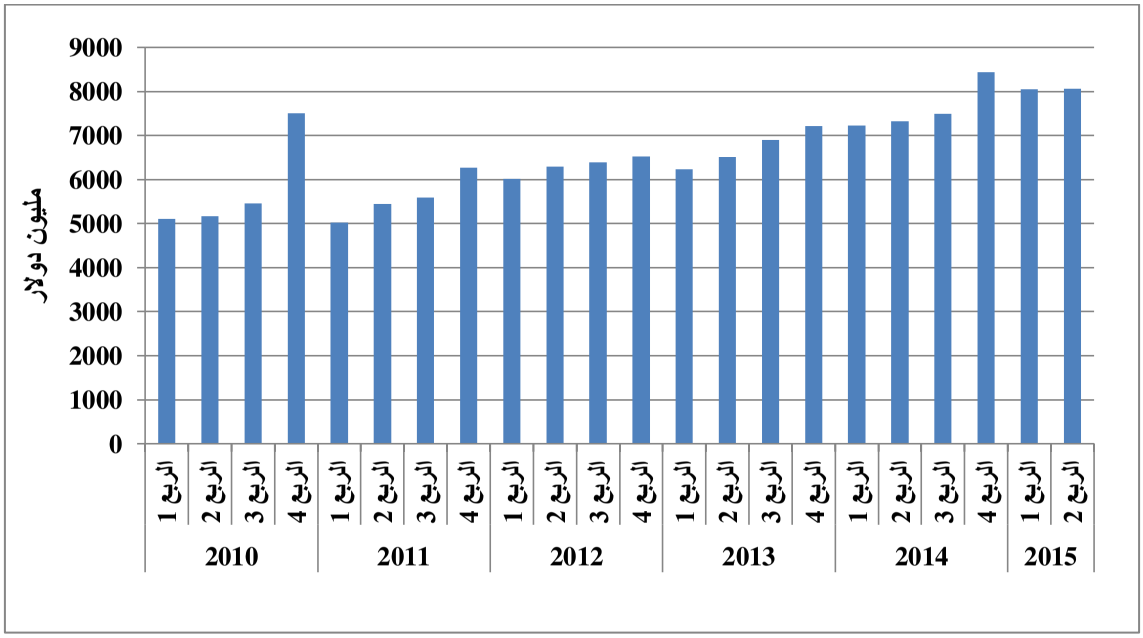
ويعود هذا الانخفاض الحاد لإجمالي الصادرات السلعية خلال الربع الثاني من سنة 2015 إلى تراجع صادرات الوقود المعدني ومواد التشحيم والمواد المشابهة بقيمة 13,1 مليار دولار وبنسبة 44,4% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014، حيث بلغت خلال الربع الثاني من سنة 2015 ما قيمته حوالي 16,5 مليار دولار (مقابل 29,6 مليار دولار خلال الربع الثاني من سنة 2014)، كما تراجعت صادرات المصنوعات المتنوعة المصنفة أساسا حسب مادة الصنع بقيمة 106,9 مليون دولار وبنسبة 10,6% (898,3 مليون دولار خلال الربع الثاني من سنة 2015 مقابل 1005,2 مليون دولار خلال الربع الثاني من سنة 2014)، في حين ارتفعت صادرات المواد

الكيماوية ومنتجاتها بمقدار 134,9 مليون دولار وما نسبته 7,9% مقارنة بالربع الثاني من السنة السابقة[1].

2. تطور حجم الواردات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015):

عرف حجم الواردات السلعية لدولة قطر تطورا هاما منذ سنة 2010، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم 16) تطور حجم هذه الواردات خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 كما يلي:

الشكل رقم (16): تطور حجم الواردات السلعية لقطر خلال الفترة (2010– الربع الثاني 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (11).

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم الواردات السلعية لدولة قطر قد عرف ارتفاعا ملحوظا خلال الربع الثاني من سنة 2015 مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014، حيث بلغ ما قيمته حوالي 8,1 مليار دولار بزيادة قدرها 737,6 مليون دولار وما نسبته 10,1% مقارنة بالربع الثاني من السنة السابقة.

ويعود السبب الرئيسي لارتفاع إجمالي الواردات السلعية في الربع الثاني من سنة 2015 إلى ارتفاع الواردات من الآلات ومعدات النقل بقيمة 459,6 مليون دولار وبنسبة 14,3% مقارنة

[1] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، قطر، الربع الثاني، سبتمبر 2015، ص 15. (بتصرف)

بالربع الثاني من السنة السابقة، كما ارتفعت الواردات من المواد المصنعة والمصنفة أساسا حسب مادة الصنع بقيمة 148,9 مليون دولار وما نسبته 12,3%، بالإضافة إلى ارتفاع الواردات من الأغذية والحيوانات الحية بقيمة 86,0 مليون دولار وما نسبته 12,9%، وارتفاع الواردات من المصنوعات المتنوعة بقيمة 82,4 مليون دولار وبنسبة 9,0% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014[1].

ثانيا: مساهمة التجارة الخارجية في الاقتصاد القطري

تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في الاقتصاد القطري، حيث أنها تشكل نسبة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 21) درجة انفتاح دولة قطر على العالم الخارجي من خلال قياس نسبة حجم التجارة السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2012- الربع الأول 2015).

الجدول رقم (21): نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي لقطر

	2012	2013	2014	الربع 1 2014	الربع 4 2014	الربع 1 2015
الصادرات السلعية الإجمالية (مليار دولار)	133,7	136,8	131,7	36,4	28,6	22,6
الواردات السلعية الإجمالية (مليار دولار)	25,2	26,9	30,4	7,2	8,4	8,0
حجم التجارة الخارجية (مليار دولار)	**158,9**	**163,7**	**162,1**	**43,6**	**37,0**	**30,6**
الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)	**189,9**	**203,2**	**211,8**	**55,3**	**50,4**	**47,5**
إجمالي حجم التجارة الخارجية/ الناتج المحلي الإجمالي (%)	**83,7**	**80,6**	**76,5**	**78,8**	**73,4**	**64,4**
الصادرات/إجمالي الناتج المحلي (%)	70,4	67,3	62,2	65,8	56,7	47,6
الواردات/إجمالي الناتج المحلي (%)	13,3	13,2	14,3	13,0	16,7	16,8

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- الملحقين رقم (10 و11).
- قاعدة بيانات البنك الدولي:

http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD (14/08/2015)

[1] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، قطر، الربع الثاني، مرجع سبق ذكره، ص 17-18.

- وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، سلسلة الحسابات الفصلية للاقتصاد الكلي الربع الأول 2015، الإصدار الخامس، قطر، جويلية 2015، ص 5.

يتضح لنا من خلال الجدول السابق أن التجارة الخارجية تشكل جزءا هاما من الاقتصاد القطري، حيث بلغت نسبة إجمالي حجم التجارة (صادرات+ واردات) إلى الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2012 حوالي 83,7%، ثم تراجعت هذه النسبة إلى 80,6% في سنة 2013، ثم إلى 76,5% في سنة 2014. وبالنسبة لإجمالي الصادرات السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي فقد قدرت بحوالي 62,2% في سنة 2014، في حين شكلت الواردات السلعية ما نسبته 14,3% من الناتج المحلي الإجمالي في السنة ذاتها.

أما فيما يخص الربع الأول من سنة 2015 فقد بلغت نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي ما مقداره 64,4%، أي بانخفاض قدره 14,4% مقارنة بالربع الأول من سنة 2014، كما قدرت النسبة المئوية للصادرات من الناتج المحلي الإجمالي خلال الربع الأول لسنة 2015 بنسبة 47,6%، وبالمقابل قدرت نسبة الصادرات من الناتج المحلي الإجمالي في الربع الأول لسنة 2014 حوالي 65,8% أي بتراجع مقدراه 18,2%، كما قدرت النسبة في الربع الرابع لسنة 2014 بـــ 56,7%.

وبلغت نسبة الواردات من الناتج المحلي الإجمالي خلال الربع الأول لسنة 2015 حوالي 16,8% بارتفاع قدره 3,8% مقارنة بالربع الأول لسنة 2014، و0,1% مقارنة بالربع الرابع من سنة 2014.

المطلب الثاني: واقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر

سنتطرق في هذا المطلب إلى واقع تمويل البنوك التجارية في قطر لعمليات التجارة الخارجية وذلك من خلال عرض تطور قيمة الاعتمادات المستندية ضمن الحسابات النظامية خارج الميزانية للبنوك التجارية في قطر خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015، وهو ما يظهر من خلال الجدول التالي (الجدول رقم 22).

الجدول رقم (22): تطور قيمة الاعتمادات المستندية ضمن الحسابات النظامية خارج الميزانية للبنوك التجارية في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015)

نهاية الفترة		القيمة (مليون دولار)
2010	الربع 1	5433,72
	الربع 2	4865,94
	الربع 3	5161,3
	الربع 4	5377,13
2011	الربع 1	5460,12
	الربع 2	6177,84
	الربع 3	6387,87
	الربع 4	6460,83
2012	الربع 1	6877,4
	الربع 2	5779,12
	الربع 3	4864,1
	الربع 4	6287,34
2013	الربع 1	6597,05
	الربع 2	8384,52
	الربع 3	8212,7
	الربع 4	7873,75
2014	الربع 1	7745,48
	الربع 2	7667,47
	الربع 3	8089,15
	الربع 4	8329,79
2015	الربع 1	7293,82
	الربع 2	7791,3
	الربع 3	7713,62

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك قطر المركزي، الميزانية الشهرية المجمعة للبنوك للفترة (2010-2015) (بتصرف):

http://www.qcb.gov.qa/Arabic/Publications/ReportsAndStatements/BanksMonthlyStatement/Pages/BankMonthlyStatement.aspx (29/10/2015)

يظهر لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 22) أن قيمة الاعتمادات المستندية الموجهة لتمويل التجارة الخارجية لقطر قد عرفت تذبذبا كبيرا خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015، حيث نلاحظ ارتفاعها بشكل مستمر منذ نهاية الربع الثاني من سنة 2010 إلى غاية نهاية الربع الأول من سنة 2012، أين بلغت قيمتها حوالي 6877,4 مليون دولار لتنخفض في نهاية الربعين الثاني والثالث من نفس السنة إلى 5779,12 و4864,1 مليون دولار على التوالي، ثم تعود مجددا إلى الارتفاع وتسجل أعلى قيمة لها في نهاية الربع الثاني من سنة 2013 (8384,52 مليون دولار).

وبينت نتائج الربع الثالث من سنة 2015 انخفاض الاعتمادات المستندية في نهاية الفترة بقيمة 77,7 مليون دولار وما نسبته 1,0% مقارنة بنهاية الربع الثاني من نفس السنة لتبلغ 7713,62 مليون دولار، بالإضافة إلى انخفاضها بقيمة 375,53 مليون دولار وما نسبته 4,6% مقارنة بنهاية الربع الثالث من سنة 2014.

المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر

من أجل دراسة تأثير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر سنتطرق أولا إلى أهم مؤشرات أداء القطاع البنكي القطري خلال الفترة (2010-2014) لمعرفة انعكاسات الاتفاقية على أعمال البنوك بصفة عامة، ثم سنقوم بدراسة انعكاسات تطبيقها على التمويل البنكي للتجارة الخارجية، وذلك كما يلي:

أولا: دراسة مؤشرات أداء القطاع البنكي في قطر

يبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم: 23) تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي في قطر خلال الفترة (2010–2014)، وذلك كما يلي:

الجدول رقم (23): تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي القطري خلال الفترة (2010-2014)

الوحدة (%)

المؤشر	2010	2011	2012	2013	2014
رأس المال التنظيمي / إجمالي الأصول	11,1	12,6	12,8	12,5	12,0
رأس المال التنظيمي / إجمالي الأصول الخطرة	15,0	19,9	18,2	15,3	15,8
صافي الديون المتعثرة/ رأس المال الأساسي	1,3	1,0	1,7	1,9	2,0
القروض المتعثرة/ إجمالي القروض	2,0	1,7	1,7	1,9	1,7
العائد على الأصول	2,6	2,7	2,4	2,1	2,1
العائد على الأسهم	19,9	18,6	17,7	16,5	16,5
الأصول السائلة/ إجمالي الأصول	38,5	36,3	38,1	33,6	30,8

Source : http://www.qcb.gov.qa/arabic/pages/default.aspx (24/09/2015)

يتضح لنا من خلال الجدول السابق أن البنوك العاملة في قطر تطبق معدل لكفاية رأس المال أعلى من المعدل المطلوب من طرف لجنة بازل، إلا أن الشروع في تطبيق جزء من معايير اتفاقية بازل الثالثة في هذه البنوك منذ شهر جانفي من سنة 2014 لم يؤثر على ربحيتها، حيث لم يتغير كل من العائد على الأصول والعائد على حقوق المساهمين في سنة 2014 مقارنة بسنة 2013 وبقيا عند 2,1% و16,5% على التوالي، كما أن حجم التوظيف في البنوك القطرية قد عرف ارتفاعا خلال سنتي 2013 و2014، حيث انخفضت نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول من 38,1% سنة 2012 إلى 33,6% و30,8% خلال سنتي 2013 و2014 على التوالي.

إلا أنه من المتوقع أن يؤدي التطبيق الكامل لمعايير الاتفاقية خلال الفترة اللاحقة إلى التأثير بشكل طفيف على ربحية البنوك القطرية، وسنتطرق في النقطة الموالية إلى تأثير ذلك على تمويل التجارة الخارجية في هذه البنوك.

ثانيا: التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر في ظل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة

من أجل دراسة تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في قطر قمنا بمتابعة تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض البنكية الموجهة

للاقتصاد خلال الفترة من الربع الأول لسنة 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015 كما هو مبين في الجدول الموالي (الجدول رقم 24).

الجدول رقم (24): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث2015)

الفترة		حجم التمويل البنكي للتجارة الخارجية (مليون دولار)	حجم القروض الموجهة للاقتصاد (مليون دولار)	نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية / القروض الموجهة للاقتصاد (%)
2010	الربع 1	5433,72	79593,00	**6,83**
	الربع 2	4865,94	81575,19	**5,96**
	الربع 3	5161,3	84856,57	**6,08**
	الربع 4	5377,13	86644,89	**6,20**
2011	الربع 1	5460,12	86362,56	**6,32**
	الربع 2	6177,84	93205,01	**6,63**
	الربع 3	6387,87	100303,01	**6,37**
	الربع 4	6460,83	111201,50	**5,81**
2012	الربع 1	6877,4	113605,76	**6,05**
	الربع 2	5779,12	126633,63	**4,56**
	الربع 3	4864,1	132615,24	**3,67**
	الربع 4	6287,34	140123,01	**4,49**
2013	الربع 1	6597,05	142222,55	**4,64**
	الربع 2	8384,52	149405,10	**5,61**
	الربع 3	8212,7	152740,42	**5,38**
	الربع 4	7873,75	158784,70	**4,96**
2014	الربع 1	7745,48	163830,79	**4,73**
	الربع 2	7667,47	168543,88	**4,55**
	الربع 3	8089,15	174821,01	**4,63**
	الربع 4	8329,79	179510,39	**4,64**
2015	الربع 1	7293,82	185758,65	**3,93**
	الربع 2	7791,3	191179,90	**4,07**
	الربع 3	7713,62	195874,33	**3,94**

المصدر: استنادا إلى الموقع الإلكتروني لبنك قطر المركزي، الميزانية الشهرية المجمعة للبنوك للفترة (2010-2015) بتصرف:

http://www.qcb.gov.qa/Arabic/Publications/ReportsAndStatements/BanksMonthlyStatement/Pages/BankMonthlyStatement.aspx (29/10/2015)

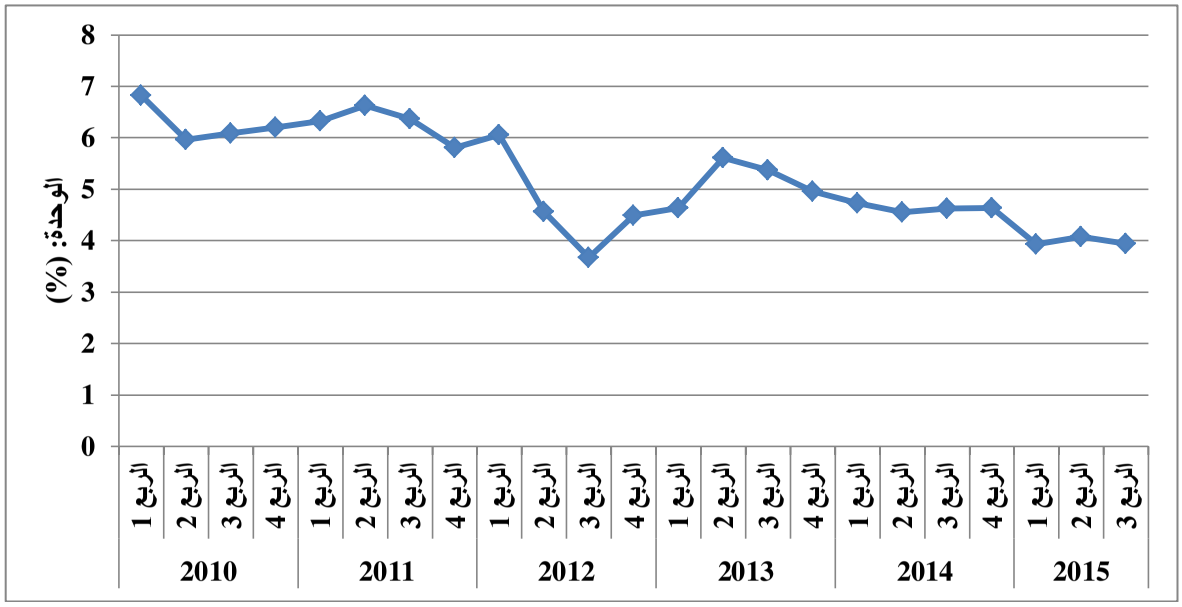
وباستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

انطلاقا من الجدول السابق (الجدول رقم 24) يتبين لنا أن حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في قطر في تزايد مستمر منذ نهاية الربع الأول من سنة 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015؛ مع انخفاضها بشكل طفيف خلال الربع الأول من سنة 2011 (من حوالي 86,6 مليار دولار في نهاية الربع الرابع من سنة 2010 إلى حوالي 86,4 مليار دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2011)، لتعود للارتفاع مجددا وبشكل متواصل ابتداء من الربع الثاني من سنة 2011 (أين سجلت قيمتها حوالي 93,2 مليار دولار).

وفي نهاية الربع الثالث من سنة 2015 سجلت قيمتها حوالي 195,9 مليار دولار بارتفاع قدره 4694,4 مليون دولار وما نسبته 2,45% مقارنة بالربع الثاني من نفس السنة، وحوالي 21053,3 مليون دولار وما نسبته 12,04% مقارنة بالربع الثالث من سنة 2014، في حين أن حجم تمويل البنوك التجارية القطرية للتجارة الخارجية (الصادرات السلعية والواردات السلعية) قد عرف تذبذبا خلال الفترة من نهاية الربع الأول من سنة 2010 إلى غاية نهاية الربع الثالث من سنة 2015 (كما ذكرنا سابقا في المطلب الثاني).

ويبين لنا الشكل الموالي تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015).

الشكل رقم (17): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الجدول رقم (24) باستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

يظهر لنا من خلال الشكل السابق (الشكل رقم 17) أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في قطر قد عرفت تذبذبا واضحا منذ سنة 2010 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2015، حيث تراجعت هذه النسبة من 6,83% في نهاية الربع الأول من سنة 2010 إلى 5,96% في نهاية الربع الثاني من نفس السنة، ثم عادت للارتفاع تدريجيا لتصل إلى 6,63% في نهاية الربع الثاني من سنة 2011 لتنخفض مجددا إلى 6,37% في نهاية الربع الثالث من نفس السنة. وفي نهاية الربع الثالث من سنة 2012 تراجعت بشكل كبير لتبلغ حوالي 3,67%، وذلك راجع إلى انخفاض حجم الصادرات غير النفطية وارتفاع حجم الصادرات النفطية، حيث بلغت صادرات الغاز الطبيعي المسال ما قيمته حوالي 13,0 مليار دولار، وصادرات زيوت النفط وزيوت المواد المعدنية القارية الخام حوالي 6,4 مليار دولار[1]، وبالتالي فإن انخفاض حجم الصادرات غير النفطية أدى إلى انخفاض حجم التمويل البنكي للتجارة الخارجية.

وفي نهاية الربع الثاني من سنة 2013 ارتفعت نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد إلى 5,61%، ويعود ذلك إلى انخفاض حجم الصادرات النفطية

[1] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، إحصاءات التجارة الخارجية عن الربع الرابع 2012، قطر، 2012، ص 6. (بتصرف)

وارتفاع حجم الصادرات غير النفطية خلال هذا الربع، ثم عادت هذه النسبة للتراجع لتصل إلى 4,55% في نهاية الربع الثاني من سنة 2014، وذلك راجع إلى ارتفاع حجم الصادرات النفطية وانخفاض قيمة الصادرات غير النفطية لقطر خلال هذه الفترة مقارنة بالربع الثاني من سنة 2013[1]، ثم عرفت هذه النسبة استقرارا نسبيا إلى غاية الربع الأول من سنة 2015 أين سجلت انخفاضا ملحوظا (حيث بلغت 3,93%).

ومنه يمكن القول أنه على الرغم من شروع البنوك القطرية في تطبيق جزء من معايير اتفاقية بازل الثالثة ابتداء من سنة 2014 (نسبة تغطية المخاطر لا تقل عن 10% بالإضافة إلى نسبة للاحتياطي الإضافي لا تقل عن 2,5%) إلا أن ذلك لم يؤثر على تمويل التجارة الخارجية في سنة 2014، غير أننا لاحظنا أن هناك تأثير سلبي طفيف ابتداء من الربع الأول من سنة 2015، وذلك راجع إلى بداية تطبيق البنوك القطرية لنسبة تغطية السيولة قدرها 70% في شهر جانفي 2015، بالإضافة إلى شروعها في تطبيق النسبة الصافية للتمويل المستقر بنسبة 70% ابتداء من سنة 2015 (كما ذكرنا سابقا في الفصل الثالث).

وبالتالي نستنتج أن تطبيق البنوك القطرية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة لم يؤثر بشكل سلبي كبير على التمويل البنكي للتجارة الخارجية (خاصة في بداية تطبيقها)، إلا أنه من المتوقع أن يظهر هذا التأثير خلال السنوات القليلة القادمة، خاصة مع إلزام البنوك بالاحتفاظ بنسبة الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية ابتداء من سنة 2016، بالإضافة إلى النسبة الصافية للتمويل المستقر ونسبة تغطية السيولة اللتان ترتفعان بمقدار 10% في كل سنة إلى غاية سنة 2018 (كما ذكرنا سابقا في الفصل الثالث).

[1] وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، الربع الثاني 2014، قطر، سبتمبر 2014، ص 5.

خلاصة المبحث:

نستخلص من خلال ما سبق أن حجم وأداء التجارة الخارجية في قطر قد عرف تطورا ملحوظا خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، حيث شهد نمو الصادرات السلعية (بما في ذلك الصادرات من السلع المحلية وإعادة التصدير) انتعاشا كبيرا خلال الفترة من الربع الثالث من سنة 2011 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2014، إلا أنها تراجعت بشكل كبير ابتداء من الربع الثالث من سنة 2014، وذلك راجع إلى الانخفاض الكبير لأسعار النفط منذ شهر جوان من نفس السنة، مما أدى إلى تراجع الصادرات النفطية لقطر منذ هذا التاريخ، في حين أن الواردات السلعية لقطر قد عرفت نموا كبيرا ابتداء من الربع الأول من سنة 2011 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 (مع انخفاضها بشكل طفيف في الربع الأول من سنة 2012 و2013 و2015).

وفيما يخص التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر، فقد وجدنا أن البنوك القطرية تعتمد بشكل أساسي على الاعتمادات المستندية لتمويل كل من صادراتها وارداتها السلعية، كما وجدنا أن تطبيق جزء من معايير اتفاقية بازل الثالثة في سنة 2014 لم يؤثر على التمويل البنكي للتجارة الخارجية على مستوى تلك البنوك، إلا أننا لاحظنا وجود تراجع بسيط في نسبة تمويل التجارة الخارجية إلى إجمالي القروض الموجهة للاقتصاد ابتداء من الربع الأول من سنة 2015 إلى غاية الربع الثالث من نفس السنة، ووجدنا أن ذلك راجع إلى تطبيق البنوك القطرية لجزء آخر من متطلبات الاتفاقية، وبالتالي يمكن القول أن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك القطرية من المتوقع أن يؤثر بشكل سلبي على تمويل هذه البنوك للتجارة الخارجية خلال السنوات القليلة القادمة مع الاستكمال التدريجي لتطبيقها في الآجال المحددة لذلك.

وفي المبحث الموالي سنتعرف على الانعكاسات المترتبة عن تطبيق البنوك اللبنانية لمعايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويلها للتجارة الخارجية، باعتبار أن هذه البنوك قد شرعت في تطبيق جزء كبير من الاتفاقية منذ نهاية سنة 2012.

المبحث الثالث: انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان

تعد لبنان من أوائل الدول العربية التي قامت بتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة، حيث شرعت البنوك العاملة فيها في تطبيق تلك المعايير منذ نهاية سنة 2012، وقد كان من المقرر أن تستوفي البنوك العاملة في لبنان معايير بازل (III) خلال فترة زمنية أقصر من تلك الواردة أصلا في الاتفاقية، وبالفعل فقد قامت البنوك بتطبيق نسبة كفاية رأس المال وطبقت مكونات رأس المال كما جاء في الاتفاقية منذ نهاية سنة 2012 وفي مدة زمنية أقل، إلا أنها لم تطبق بعد جميع المعايير الواردة في الاتفاقية.

وقد رأينا سابقا (في المبحثين الأول والثاني) أن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك السعودية والقطرية قد أثر سلبا على تمويلها للتجارة الخارجية، ولذلك ارتأينا أن نقوم في هذا المبحث بدراسة انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان، حيث سنقوم بداية بالتعرف على تطور حجم التجارة الخارجية في لبنان خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 ومدى مساهمتها في الاقتصاد اللبناني، ثم سنتطرق إلى أهم الصيغ التي تستعملها البنوك اللبنانية في تمويل التجارة الخارجية وواقع تمويلها خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، لندرس في الأخير مدى تأثير تطبيق المتطلبات الواردة في الاتفاقية على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في لبنان، وذلك على النحو التالي:

- في **المطلب الأول** سنلقي نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في لبنان؛
- في **المطلب الثاني** سنتناول واقع تمويل التجارة الخارجية في لبنان؛
- في **المطلب الثالث** سنتطرق إلى تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان.

المطلب الأول: نظرة عامة حول أداء التجارة الخارجية في لبنان

سنتناول في هذا المطلب تطور حجم التجارة الخارجية في لبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) ومدى مساهمتها في الاقتصاد اللبناني، وذلك من خلال ما يلي:

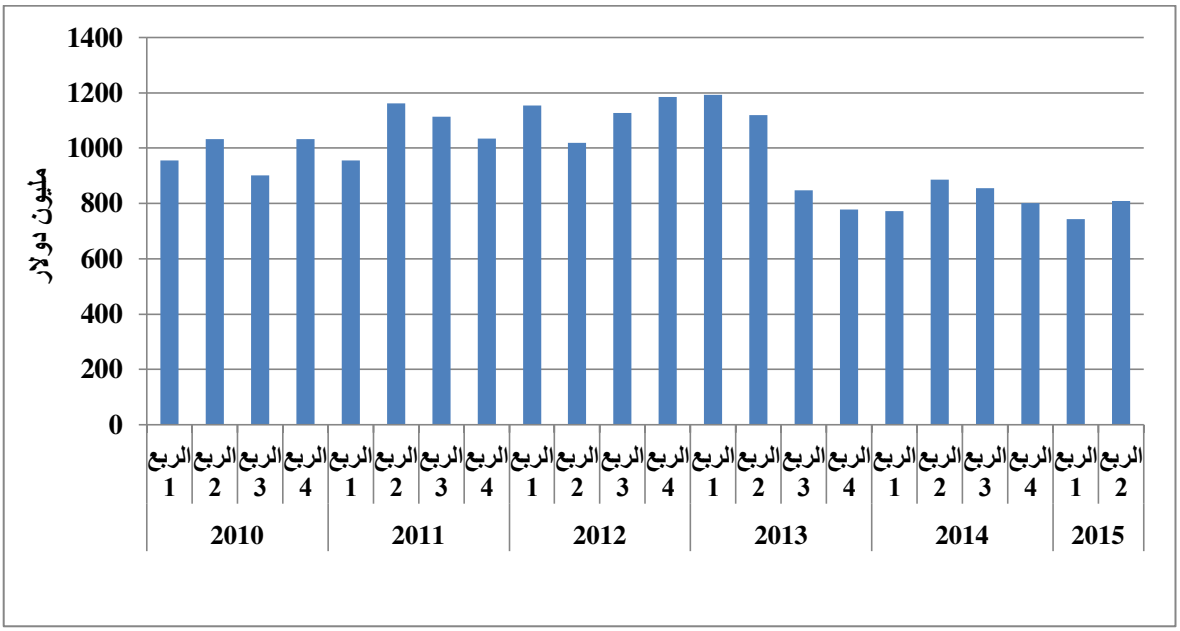
أولا: تطور حجم التجارة الخارجية للبنان

لقد أظهرت البيانات الصادرة عن البنك المركزي اللبناني أن حركة التجارة الخارجية في لبنان قد تراجعت بشكل كبير ابتداء من سنة 2013، حيث سجل ميزانها التجاري عجزا يقدر بحوالي 3,5 مليار دولار في نهاية الربع الأول من 2015 مقابل عجز يقدر بحوالي 4,6 مليار دولار في نهاية الربع الأول من السنة السابقة.

1. تطور حجم الصادرات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015):

عرف حجم الصادرات السلعية للبنان تراجعا هاما منذ الربع الثاني من سنة 2013، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم 18) تطور حجم هذه الصادرات خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 كما يلي:

الشكل رقم (18): تطور حجم الصادرات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)



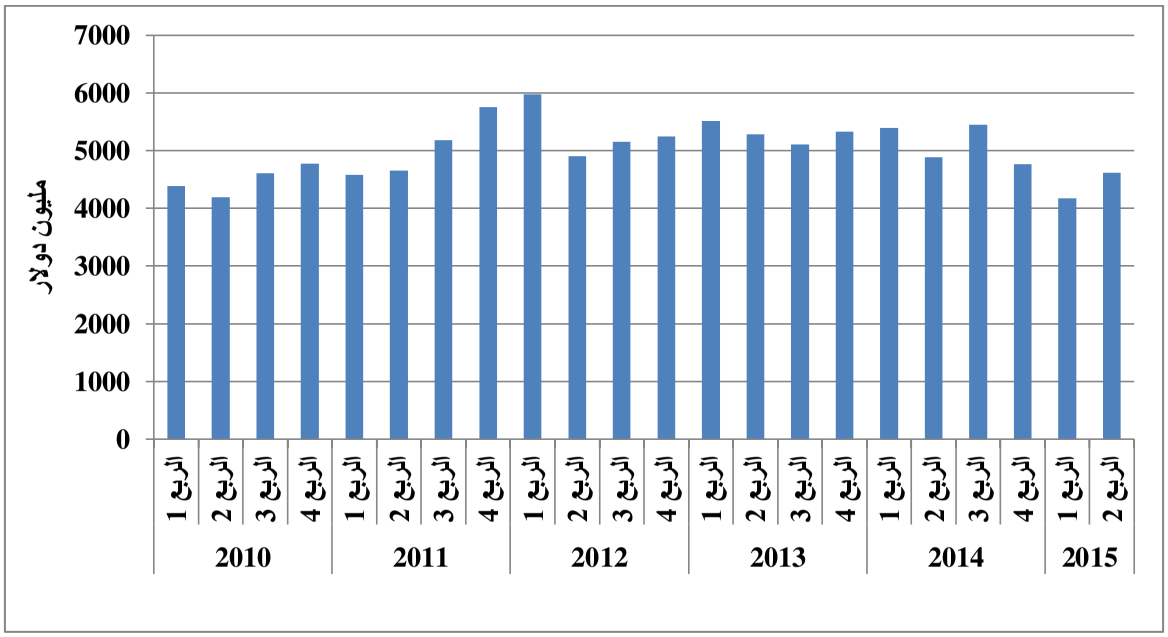
المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (12).

نلاحظ من خلال الشكل السابق (الشكل رقم 18) أن الصادرات السلعية للبنان عرفت تراجعا كبيرا في الفترة الأخيرة، حيث انخفضت قيمة إجمالي الصادرات من 1191,7 مليون دولار في الربع الأول من سنة 2013 إلى 771,8 مليون دولار في الربع الأول من سنة 2014 بنسبة مقدراها 35,2%، كما تراجعت القيمة من 1118,9 مليون دولار في الربع الثاني من سنة 2013 إلى 886,3 مليون دولار في الربع الثاني من سنة 2014، مع ارتفاع طفيف في قيمتها في كل من الربع الثالث والرابع من سنة 2014 بحوالي 7,1 مليون دولار و17,5 مليون دولار على التوالي مقارنة بالربعين الثالث والرابع من سنة 2013، لتعود للتراجع مجددا في الربع الأول من سنة 2015 مسجلة أدنى قيمة لها بحوالي 703,8 مليون دولار، ثم ارتفعت في الربع الثاني من نفس السنة لتصل إلى حوالي 809,4 مليون دولار.

2. تطور حجم الواردات السلعية للبنان خلال الفترة من (2010- الربع الثاني 2015):

عرف حجم الواردات السلعية للبنان تذبذبا كبيرا منذ سنة 2010، ويبين لنا الشكل الموالي (الشكل رقم 19) تطور حجم هذه الواردات خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 كما يلي:

الشكل رقم (19): تطور حجم الواردات السلعية للبنان خلال الفترة (2010– الربع الثاني 2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الملحق رقم (13).

يظهر لنا من خلال الشكل السابق أن الواردات السلعية للبنان عرفت تراجعا معتبرا في الآونة الأخيرة؛ خاصة في سنة 2014، حيث انخفضت قيمة إجمالي الواردات السلعية من 5513,1 مليون دولار في الربع الأول من سنة 2013 إلى 5395,8 مليون دولار في الربع الأول من سنة 2014، كما تراجعت القيمة من 5279,5 مليون دولار في الربع الثاني من سنة 2013 إلى 4884,6 مليون دولار في الربع الثاني من سنة 2014 بنسبة مقدراها 7,5%، مع ارتفاع قيمتها في الربع الثالث من سنة 2014 بحوالي 338,1 مليون دولار مقارنة بالربع الثالث من سنة 2013، لتعود للتراجع مجددا في الربع الرابع من سنة 2014 بقيمة 560,4 مليون دولار مقارنة بالربع الرابع من سنة 2013، وفي الربع الأول من سنة 2015 سجلت أدنى قيمة لها منذ سنة 2010 بحوالي 4170,9 مليون دولار وبنسبة تراجع قدرها 22,7% مقارنة بالربع الأول من سنة 2014، لترتفع مجددا في نهاية الربع الثاني من سنة 2015 بقيمة 450,3 مليون دولار مقارنة بالربع الأول من نفس السنة.

ويعود سبب التراجع الذي عرفته قيمة الواردات السلعية منذ الربع الرابع لسنة 2014 إلى انخفاض أسعار النفط منذ شهر نوفمبر من نفس السنة، حيث أن نسبة كبيرة من الواردات السلعية للبنان تتكون من البترول إضافة إلى المواد الزراعية، وبالتالي فقد استفادت لبنان من انخفاض أسعار النفط في تراجع فاتورة الاستيراد مقارنة بالسنوات السابقة.

ثانيا: مساهمة التجارة الخارجية في الاقتصاد اللبناني

تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في الاقتصاد اللبناني، حيث شكلت ما نسبته حوالي 52,1% من الناتج المحلي الإجمالي في سنة 2014[1]، ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 25) درجة انفتاح لبنان على العالم الخارجي من خلال قياس نسبة حجم التجارة السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي للسنوات من 2010 إلى 2014.

[1] تم حساب النسبة اعتمادا على:

- الموقع الإلكتروني لبنك لبنان المركزي: (14/08/2015) /http://www.bdl.gov.lb
- قاعدة بيانات البنك الدولي: http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD (2015/08/14)

الجدول رقم (25): نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي للبنان خلال الفترة (2010-2014)

	2010	2011	2012	2013	2014
الصادرات السلعية الإجمالية (مليار دولار)	3,9	4,3	4,5	3,9	3,3
الواردات السلعية الإجمالية (مليار دولار)	18,0	20,2	21,3	21,2	20,5
حجم التجارة الخارجية (مليار دولار)	**21,9**	**24,5**	**25,8**	**25,1**	**23,8**
الناتج المحلي الإجمالي بالقيمة الحالية (مليار دولار)	**38,0**	**40,1**	**43,2**	**44,4**	**45,7**
نسبة إجمالي حجم التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)	**57,6**	**61,1**	**59,7**	**56,5**	**52,1**
نسبة الصادرات/إجمالي الناتج المحلي (%)	10,3	10,7	10,4	8,8	7,2
نسبة الواردات/إجمالي الناتج المحلي (%)	47,3	50,4	49,3	47,7	44,9

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- الملحقين رقم (12 و13)
- قاعدة بيانات البنك الدولي:

http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD (2015/08/14)

يظهر لنا من خلال الجدول السابق أن نسبة إجمالي حجم التجارة (صادرات+ واردات) إلى الناتج المحلي الإجمالي قد بلغت 57,6% في سنة 2010، ثم ارتفعت النسبة إلى 61,1% في سنة 2011 لتتراجع في السنوات اللاحقة تدريجيا، حيث بلغت ما نسبته 59,7% في سنة 2012 ثم 56,5% في سنة 2013 ثم واصلت تراجعها لتصل إلى 52,1% في سنة 2014، ويعود سبب هذا التراجع إلى الانخفاض الحاد في الصادرات السلعية اللبنانية التي تأثرت بشكل كبير بالأحداث الأمنية التي تشهدها سوريا منذ سنة 2011 وذلك من خلال تأثيرها على حركة التصدير البرية عبرها إلى الدول العربية؛ خاصة الخليجية منها، وهو ما يتضح من خلال انخفاض نسبة الصادرات إلى إجمالي الناتج المحلي من 10,7% في سنة 2011 إلى 7,2% في سنة 2014.

كما عرفت نسبة إجمالي الواردات السلعية إلى الناتج المحلي الإجمالي تراجعا هي الأخرى من 47,7% في سنة 2011 إلى 44,9% في سنة 2014، وذلك راجع إلى انخفاض أسعار النفط مما أدى إلى انخفاض فاتورة الواردات اللبنانية (كما ذكرنا سابقا).

المطلب الثاني: واقع تمويل التجارة الخارجية في لبنان

سنتطرق في هذا المطلب إلى واقع تمويل البنوك التجارية في لبنان لكل من الواردات السلعية والصادرات السلعية خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، وذلك كما يلي:

أولا: التمويل البنكي للصادرات السلعية للبنان

شكلت الصادرات السلعية الممولة بواسطة البنوك التجارية في لبنان (الاعتمادات المستندية المستعملة) ما نسبته 89,7% من إجمالي الصادرات السلعية خلال سنة 2014 مرتفعة بحوالي 1,9% مقارنة بسنة 2013 (87,8%)[1].

ويبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 26) تطور قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة والمسددة عن طريق البنوك التجارية لتمويل الصادرات السلعية في لبنان، وذلك خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015.

[1] تم حساب النسب اعتمادا على البيانات الموجودة بالموقع الإلكتروني لبنك لبنان المركزي: http://www.bdl.gov.lb/ (12/11/2015)

الجدول رقم (26): الاعتمادات المستندية وبوالص التحصيل لتمويل الصادرات في البنوك اللبنانية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

(**الوحدة:** مليون دولار)

الفترة		الاعتمادات المستندية المفتوحة	الاعتمادات المستندية المستعملة	بوالص التحصيل الصادرة
2010		4168,68	4134,92	4475,82
2011		4176,85	3648,16	3951,52
2012		4245,36	3775,97	1603,38
2013		3543,08	3456,38	1380,57
2014		3079,41	2967,7	1730,28
2010	**الربع 1**	956,15	973,33	1093,27
	الربع 2	1146,93	980,76	1152,37
	الربع 3	1095,92	873,23	1174,46
	الربع 4	969,68	1307,60	1055,72
2011	**الربع 1**	836,29	657,71	1111,18
	الربع 2	1202,59	1017,11	986,34
	الربع 3	1102,75	983,62	1015,79
	الربع 4	1035,22	989,72	838,21
2012	**الربع 1**	1073,96	1001,46	524,31
	الربع 2	1061,49	803,56	370,75
	الربع 3	911,77	1026,14	352,37
	الربع 4	1198,14	944,81	355,95
2013	**الربع 1**	1074,49	992,70	442,72
	الربع 2	1028,39	1052,74	333,80
	الربع 3	608,69	667,06	293,93
	الربع 4	831,51	743,88	310,12
2014	**الربع 1**	650,15	643,85	394,43
	الربع 2	943,55	762,99	491,87
	الربع 3	819,64	859,50	435,36
	الربع 4	666,07	701,36	408,62
2015	**الربع 1**	855,06	616,12	434,83
	الربع 2	578,51	725,97	501,96

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك لبنان المركزي، 2015. (بتصرف)

http://www.bdl.gov.lb/ (11/09/2015)

يتضح لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 26) أن الاعتمادات المستندية المفتوحة لتمويل الصادرات السلعية اللبنانية قد سجلت في سنة 2014 انخفاضا بقيمة 463,7 مليون دولار وما نسبته 13,1% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ 3079,4 مليون دولار، كما تراجعت الاعتمادات المستندية المستعملة في سنة 2014 بقيمة 488,7 مليون دولار وما نسبته 14,1% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ قيمة 2967,7 مليون دولار، في حين ارتفعت بوالص التحصيل الصادرة بقيمة 349,7 مليون دولار وما نسبته 25,3% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 1730,3 مليون دولار.

أما خلال الربع الثاني من سنة 2015 فقد سجلت الاعتمادات المفتوحة في البنوك التجارية انخفاضا بقيمة 276,6 مليون دولار وما نسبته 32,3% مقارنة بالربع السابق من نفس السنة، لتبلغ حوالي 578,5 مليون دولار مقارنة بانخفاض قيمته 365,0 مليون دولار وما نسبته 38,7% في الربع الثاني من السنة السابقة. في حين حققت الاعتمادات المستندية المستعملة ارتفاعا قيمته 109,9 مليون دولار وما نسبته 17,8% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015 لتبلغ حوالي 726,0 مليون دولار، وانخفاضا بقيمة 37,0 مليون دولار وما نسبته 4,9% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014. كما حققت بوالص التحصيل الصادرة ارتفاعا قيمته 67,1 مليون دولار وما نسبته 15,4% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015 لتبلغ حوالي 502,0 مليون دولار، وارتفاعا طفيفا بقيمة 10,1 مليون دولار وما نسبته 2,1% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

ثانيا: التمويل البنكي للواردات السلعية في لبنان

يبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم 27) تطور قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة والمستعملة وكذا بوالص التحصيل الواردة من البنوك التجارية لتمويل الواردات السلعية للبنان، وذلك خلال الفترة من 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015.

الجدول رقم (27): الاعتمادات المستندية وبوالص التحصيل لتمويل الواردات في البنوك اللبنانية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

(**الوحدة:** مليون دولار)

الفترة		الاعتمادات المستندية المفتوحة	الاعتمادات المستندية المستعملة	بوالص التحصيل الواردة
2010		5117,14	4940,3	2251,07
2011		5456,32	5293,61	2096,85
2012		6447,17	6050,87	1923,78
2013		6686,64	6568,16	1622,69
2014		6274,96	6207,76	1723,45
2010	**الربع 1**	1261,69	1156,42	485,97
	الربع 2	1261,49	1295,72	603,91
	الربع 3	1350,51	1258,64	657,71
	الربع 4	1243,45	1229,52	503,48
2011	**الربع 1**	1277,35	1125,57	532,27
	الربع 2	1190,38	1276,62	478,21
	الربع 3	1576,52	1515,03	595,62
	الربع 4	1412,07	1376,39	490,75
2012	**الربع 1**	1429,39	1326,83	429,65
	الربع 2	1492,54	1468,39	617,05
	الربع 3	1930,75	1700,76	401,39
	الربع 4	1594,49	1554,89	475,69
2013	**الربع 1**	1861,10	1775,19	366,70
	الربع 2	1774,59	1727,96	456,25
	الربع 3	1489,62	1691,74	397,48
	الربع 4	1561,33	1373,27	402,26
2014	**الربع 1**	1530,55	1647,36	478,81
	الربع 2	1678,67	1418,31	421,29
	الربع 3	1713,04	1829,59	369,88
	الربع 4	1352,70	1312,50	453,47
2015	**الربع 1**	1320,93	1269,92	395,89
	الربع 2	1407,2	1321,53	349,32

المصدر: الموقع الإلكتروني لبنك لبنان المركزي، 2015. (بتصرف)

http://www.bdl.gov.lb/ (11/09/2015)

يتضح لنا من خلال الجدول السابق (الجدول رقم 27) أن الاعتمادات المستندية المفتوحة من طرف البنوك التجارية بغرض تمويل الواردات اللبنانية قد سجلت في سنة 2014 انخفاضا بقيمة 411,7 مليون دولار وما نسبته 6,2% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 6275,0 مليون دولار، كما تراجعت الاعتمادات المستندية المستعملة في سنة 2014 بقيمة 360,4 مليون دولار وما نسبته 5,5% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ قيمة 6207,8 مليون دولار، في حين ارتفعت بوالص التحصيل الواردة إلى البنوك التجارية بقيمة 100,8 مليون دولار وما نسبته 6,2% مقارنة بسنة 2013 لتبلغ حوالي 1723,5 مليون دولار.

أما خلال الربع الثاني من سنة 2015 فقد سجلت الاعتمادات المفتوحة في البنوك التجارية لتمويل الواردات ارتفاعا بقيمة 86,3 مليون دولار وما نسبته 6,5% مقارنة بالربع السابق من نفس السنة، لتبلغ حوالي 1407,2 مليون دولار، كما سجلت انخفاضا قيمته 271,5 مليون دولار وما نسبته 16,2% في الربع الثاني من السنة السابقة. في حين حققت الاعتمادات المستندية المستعملة ارتفاعا قيمته 51,6 مليون دولار وما نسبته 4,1% مقارنة بالربع الأول من سنة 2015 لتبلغ حوالي 1321,5 مليون دولار، وانخفاضا بقيمة 96,8 مليون دولار وما نسبته 6,8% مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

وبالنسبة لبوالص التحصيل الواردة للبنوك التجارية فقد سجلت خلال الربع الثاني من سنة 2015 تراجعا بقيمة 46,6 مليون دولار وما نسبته 11,8% مقارنة بالربع السابق من نفس السنة لتبلغ حوالي 349,3 مليون دولار، كما تراجعت بقيمة 72,0 مليون دولار وما نسبته 17,1% مقارنة بالربع الثاني من السنة السابقة.

المطلب الثالث: تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان

من أجل دراسة تأثير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان سنلقي الضوء في البداية على أهم مؤشرات أداء القطاع البنكي اللبناني خلال الفترة (2010-2014) لمعرفة انعكاسات الاتفاقية على أعمال البنوك بصفة عامة، ثم سنقوم بدراسة انعكاسات تطبيقها على التمويل البنكي للتجارة الخارجية، وذلك كما يلي:

أولا: دراسة مؤشرات أداء القطاع البنكي في لبنان

يبين لنا الجدول الموالي (الجدول رقم: 28) تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي في لبنان خلال الفترة (2010-2014)، وذلك كما يلي:

الجدول رقم (28): تطور مؤشرات أداء القطاع البنكي اللبناني خلال الفترة (2010-2014)

الوحدة (%)

المؤشر	2010	2011	2012	2013	2014
الأموال الخاصة / إجمالي الأصول	7,2	7,6	8,3	8,6	9,0
رأس المال التنظيمي/ الأصول المرجحة بالمخاطر (معدل كفاية رأس المال)	13,4	11,75	11,62	12,2	14,5
العائد على الأصول	1,29	1,14	1,04	1,01	0,97
العائد على الأسهم	18,76	15,36	13,15	12,23	11,32
التكلفة/ المردودية	47,2	47,7	52,1	52,5	57,9

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على التقارير السنوية الصادرة عن جمعية مصارف لبنان للفترة (2010-2014)، من موقع الإنترنيت: http://www.abl.org.lb/(25/09/2015)

يتضح لنا من خلال الجدول السابق أن البنوك العاملة في لبنان تطبق معدل لكفاية رأس المال أعلى من المعدل المطلوب من طرف لجنة بازل، وقد عرفت ربحية هذه البنوك تراجعا ملحوظا سنة 2011، حيث انخفضت نسبة العائد على الأصول من 1,29% في سنة 2010 إلى 1,14% سنة 2011، وانخفضت نسبة العائد على حقوق المساهمين من 18,76% في سنة 2010 إلى 15,36% سنة 2011، كما ارتفعت نسبة التكلفة على المردودية من 47,2% إلى 47,7%، ويرجع ذلك إلى تراجع هوامش الفائدة المطبقة في البنوك في ظل النمو المتواضع للنشاط البنكي في لبنان خلال هذه الفترة. واستمرت هذه النسب في التراجع إلى غاية سنة 2014، حيث بلغت نسبة العائد على متوسط الموجودات 0,97%، وبلغت نسبة العائد على حقوق المساهمين 11,32%، كما بلغت نسبة التكلفة على المردودية 57,9%، ويعود السبب في ذلك إلى ارتفاع أرباح البنوك في هذه السنة بنسبة أدنى من نسبة ارتفاع إجمالي موجوداتها (6,6%) ونسبة زيادة أموالها الخاصة الأساسية (12,0%)، حيث يدل الانخفاض في العائد إلى الموجودات إلى تراجع فعالية تحويل التوظيفات إلى صافي أرباح، مما أدى إلى التأثير على هامش الربح، أما التراجع في مضاعف

حقوق المساهمين فجاء نتيجة اعتماد البنوك بشكل أكبر على رأس المال في توسيع الموجودات أو التوظيفات وبشكل أقل على الالتزامات من خارج المساهمين، أي على أدوات الدين من ودائع وغيرها[1].

وتجدر الإشارة إلى أن الإجراءات السابقة (زيادة الاعتماد على رأس المال) كانت نتيجة للالتزام بمتطلبات اتفاقية بازل الثالثة التي شرعت البنوك اللبنانية في تطبيقها منذ نهاية سنة 2012، وبالتالي فإن تطبيق هذه الاتفاقية قد أدى إلى التأثير على ربحية البنوك بشكل سلبي، حيث نلاحظ ارتفاع نسبة التكلفة إلى الربحية بشكل كبير ابتداء من هذا التاريخ. ومن المتوقع أن يؤثر تطبيق هذه الاتفاقية في البنوك إلى التأثير على أنشطتها من عدة نواح، ومن بينها تمويل التجارة الخارجية، وهو ما سنتطرق إليه في النقطة الموالية.

ثانيا: التمويل البنكي للتجارة الخارجية في لبنان في ظل تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة

من أجل دراسة تأثير تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية في لبنان قمنا بمتابعة تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض البنكية الموجهة للاقتصاد خلال الفترة من الربع الأول لسنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015 كما هو مبين في الجدول الموالي (الجدول رقم 29).

(1) http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Rep%202014%20arabic%20part%204.pdf (25/09/2015).

الجدول رقم (29): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في لبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني2015)

الفترة		حجم التمويل البنكي للتجارة الخارجية (مليون دولار)	حجم القروض الموجهة للاقتصاد (مليون دولار)	نسبة التمويل البنكي لـــلتجارة الخارجية / القروض الموجهة للاقتصاد (%)
2010	الربع 1	2217,84	55300,76	**4,01**
	الربع 2	2408,42	56536,05	**4,26**
	الربع 3	2446,43	58042,00	**4,21**
	الربع 4	2213,13	59631,44	**3,71**
2011	الربع 1	2113,64	59185,67	**3,57**
	الربع 2	2392,97	59995,22	**3,99**
	الربع 3	2679,27	63003,25	**4,25**
	الربع 4	2447,29	63449,09	**3,86**
2012	الربع 1	2503,35	63937,18	**3,91**
	الربع 2	2554,03	65535,39	**3,90**
	الربع 3	2842,52	66955,16	**4,24**
	الربع 4	2792,63	68977,05	**4,05**
2013	الربع 1	2935,59	70762,85	**4,15**
	الربع 2	2802,98	72168,3	**3,88**
	الربع 3	2098,31	76719,07	**2,73**
	الربع 4	2392,84	79171,41	**3,02**
2014	الربع 1	2180,70	80266,93	**2,72**
	الربع 2	2622,22	81666,13	**3,21**
	الربع 3	2532,68	81772,34	**3,10**
	الربع 4	2018,77	82719,07	**2,44**
2015	الربع 1	2175,99	84644,05	**2,57**
	الربع 2	1985,71	84238,34	**2,36**

المصدر: استنادا للموقع الإلكتروني لبنك لبنان المركزي: http://www.bdl.gov.lb/ (12/09/2015)

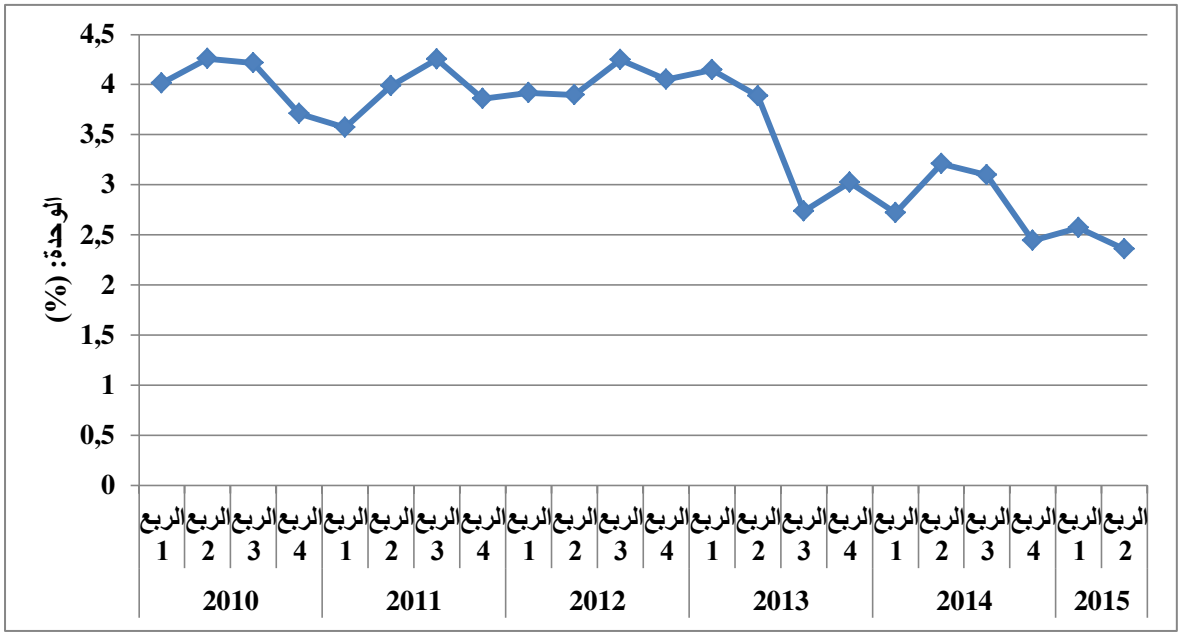
وباستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

انطلاقا من الجدول السابق (الجدول رقم 29) يتبين لنا أن حجم القروض البنكية الموجهة للاقتصاد في لبنان عرفت تزايدا مستمرا منذ الربع الأول من سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2011، حيث سجلت ما قيمته 59631,44 مليون دولار في نهاية الربع الرابع من سنة 2010 لتنخفض إلى 59185,67 مليون دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2011، ثم عادت للارتفاع مجددا وبصفة مستمرة لتصل إلى ما قيمته 84644,05 مليون دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2015.

في حين أن حجم تمويل البنوك التجارية اللبنانية للتجارة الخارجية (الصادرات السلعية والواردات السلعية) قد عرف تذبذبا ملحوظا خلال تلك الفترة، حيث انخفض من حوالي 2446,4 مليون دولار في نهاية الربع الثالث من سنة 2010 إلى حوالي 2113,6 مليون دولار في نهاية الربع الأول من سنة 2011، ليعود للارتفاع مجددا ليصل إلى حوالي 2679,3 مليون دولار في نهاية الربع الثالث من نفس السنة، ثم ليعود للانخفاض إلى حوالي 2447,3 مليون دولار في نهاية الربع الرابع من سنة 2011، وفي سنة 2013 انخفض حجم تمويل التجارة الخارجية في لبنان من حولي 2935,6 مليون دولار في نهاية الربع الأول إلى حوالي 2803 مليون دولار ثم 2098,3 مليون دولار في نهاية الربعين الثاني والثالث على التوالي، ليرتفع مجددا إلى 2392,8 مليون دولار في نهاية الربع الرابع، وفي نهاية الربع الثاني من سنة 2015 بلغ حوالي 1985,7 مليون دولار مسجلا انخفاضا قدره حوالي 190,3 مليون دولار مقارنة بالربع الذي سبقه، وحوالي 636,5 مليون دولار مقارنة بالربع الثاني من سنة 2014.

أما فيما يتعلق بنسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص فقد عرفت هذه النسبة تراجعا ملحوظا ابتداء من الربع الثاني لسنة 2013، ويتضح هذا من خلال الشكل الموالي.

الشكل رقم (20): تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في لبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني2015)



المصدر: تم إعداد الشكل اعتمادا على الجدول رقم (29) باستخدام برنامج Excel إصدار 2007.

يظهر لنا من خلال الشكل السابق أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد في لبنان قد عرفت تذبذبا واضحا منذ سنة 2010 إلى غاية الربع الأول من سنة 2013، حيث تراجعت هذه النسبة من 4,26% في نهاية الربع الثاني من سنة 2010 إلى 3,57% في نهاية الربع الأول من سنة 2011، ثم عادت للارتفاع تدريجيا لتصل إلى 4,25% في نهاية الربع الثالث من نفس السنة، لتنخفض مجددا وتصل إلى 3,86% في نهاية الربع الرابع، ثم عادت هذه النسبة للتذبذب إلى غاية الربع الأول من سنة 2013 لتواصل في الانخفاض إلى حوالي 2,73% في نهاية الربع الثالث من نفس السنة.

وفي نهاية الربع الثاني من سنة 2015 سجلت نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص أدنى قيمة لها لتصل إلى 2,36%، ويعود هذا الانخفاض الذي عرفته هذه النسبة منذ سنة 2013 إلى غاية سنة 2015 إلى شروع البنوك اللبنانية في تطبيق نسبة كفاية رأس المال حسب متطلبات اتفاقية بازل الثالثة تدريجيا منذ شهر ديسمبر من سنة 2012 إلى غاية نهاية سنة 2015، حيث رفعت من الحد الأدنى لحقوق المساهمين من 5% في نهاية 2012

ليصل إلى 8% في نهاية سنة 2015، والحد الأدنى للأموال الخاصة الأساسية (الشريحة الأولى من رأس المال) من 8% في نهاية سنة 2012 إلى 10% في نهاية 2015، ومعدل الملاءة الإجمالية من 10% في نهاية سنة 2012 إلى 12% في نهاية سنة 2015.

كما أصدرت لجنة الرقابة على البنوك في لبنان التعميم رقم (275) في بداية سنة 2013 والذي يتضمن كيفية إدارة مخاطر السيولة، حيث فرضت على البنوك أن تحافظ على مخزون ملائم من الموجودات السائلة، وذلك بناء على اختبارات الضغط التي يجريها البنك، حيث تشكل هذه الموجودات نسبة إلى صافي التدفقات النقدية القصيرة الأجل نسبة تغطية السيولة (LCR) (وهو ما تطرقنا إليه سابقا في الفصل الثالث).

وبالتالي نستنتج أن تطبيق البنوك اللبنانية لبعض متطلبات اتفاقية بازل الثالثة قد أثر بشكل سلبي على التمويل البنكي للتجارة الخارجية، ومن المتوقع أن يستمر هذا التأثير خلال الفترة القادمة، خاصة عند تطبيق البنوك للنسبة الصافية للتمويل المستقر ونسبة الاحتياطي لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية، بالإضافة إلى نسبة الرافعة المالية التي تبقى مجرد مشروع قانون منشور لم تصدر بعد كقانون نهائي.

خلاصة المبحث:

نستخلص من خلال ما سبق أن حجم التجارة الخارجية في لبنان قد عرف تطورات هامة خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، حيث عرف حجم الصادرات انتعاشا كبيرا خلال الفترة من الربع الثاني من سنة 2011 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2013، إلا أنها تراجعت بشكل ملحوظ ابتداء من الربع الثالث من سنة 2013، في حين أن الواردات السلعية للبنان قد عرفت استقرارا نسبيا خلال الفترة من الربع الأول من سنة 2012 إلى غاية الربع الثالث من سنة 2014، ليتراجع حجمها ابتداء من الربع الرابع من سنة 2014، وذلك راجع إلى انخفاض أسعار البترول خلال تلك الفترة، باعتبار أن نسبة كبيرة من الواردات السلعية للبنان تتكون من البترول، مما ساهم في تراجع فاتورة الاستيراد مقارنة بالفترات السابقة.

وفيما يخص التمويل البنكي للتجارة الخارجية في لبنان، فقد وجدنا أن البنوك اللبنانية تعتمد بشكل أساسي على الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي لتمويل كل من صادراتها وارداتها السلعية، كما وجدنا أن قيمة التمويل البنكي للتجارة الخارجية قد عرفت تراجعا كبيرا منذ الربع الأول من سنة 2013 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، ووجدنا أن ذلك راجع إلى شروع البنوك اللبنانية في تطبيق جزء كبير من معايير اتفاقية بازل الثالثة (تعريف مكونات رأس المال ونسبة كفاية رأس مال أكبر من تلك الواردة في اتفاقية بازل الثالثة) منذ شهر ديسمبر من سنة 2012، وبالتالي نستنتج أن تطبيق البنوك اللبنانية لمعظم معايير اتفاقية بازل الثالثة قد أثر بشكل سلبي على تمويلها للتجارة الخارجية، كما أنه من المتوقع أن يستمر هذا التأثير خلال الفترة القادمة مع تطبيق هذه البنوك للجزء المتبقي من الاتفاقية.

خلاصة الفصل:

على الرغم من أن التزام البنوك بمعايير اتفاقية بازل الثالثة من شأنه أن يعزز سلامة واستقرار النظام المالي والبنكي العالمي، كما أنه يجعل البنوك أكثر صلابة في مواجهة الصدمات المستقبلية المحتملة، غير أن ذلك لا يعني خلو هذه الاتفاقية من بعض الآثار السلبية التي تمس أعمال البنوك بصفة عامة، وقدرتها على تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة.

ومن أجل دراسة انعكاسات تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على تمويل التجارة الخارجية، قمنا باختيار عينة تتكون من ثلاث دول هي: السعودية، قطر ولبنان، باعتبار أن البنوك العاملة في كل من السعودية وقطر قد قامت بتطبيق المعايير الواردة في الاتفاقية بشكل كامل، أما البنوك العاملة في لبنان فقد قامت بتطبيق معظم ما ورد في الاتفاقية.

بالنسبة للسعودية وجدنا أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض المقدمة للقطاع الخاص قد عرفت تراجعا ملحوظا منذ بداية سنة 2013 (مع تذبذب قيمتها إلى غاية الربع الثالث من نفس السنة لتعود للانخفاض مجددا في نهاية الربع الرابع من سنة 2013)، ووجدنا أن ذلك راجع إلى شروع البنوك العاملة في السعودية في تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة ابتداء من سنة 2013، وبالتالي فقد استنتجنا أن تطبيق تلك المعايير قد أثر بشكل سلبي على تمويل البنوك للتجارة الخارجية.

وبالنسبة لقطر فقد وجدنا أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد لم تتأثر عند شروع البنوك في تطبيق جزء من معايير اتفاقية بازل الثالثة في سنة 2014، وكذا ربحية هذه البنوك التي عرفت استقرارا خلال سنتي 2013 و2014، إلا أننا لاحظنا تراجع هذه النسبة ابتداء من الربع الأول من سنة 2015، ووجدنا أن ذلك راجع إلى تطبيق البنوك لجزء آخر من تلك المعايير في سنة 2015، وبالتالي فمن المتوقع أن يؤثر استكمال تطبيق اتفاقية بازل الثالثة خلال السنوات القادمة بشكل سلبي على التمويل البنكي للتجارة الخارجية في قطر.

أما بالنسبة للبنان فقد وجدنا أن نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى القروض الموجهة للاقتصاد قد عرفت تراجعا كبيرا منذ الربع الأول من سنة 2013، ووجدنا أن ذلك راجع إلى شروع البنوك العاملة في لبنان في تطبيق جزء كبير من معايير اتفاقية بازل الثالثة منذ شهر

ديسمبر من سنة 2012، وبالتالي فقد استنتجنا أن تطبيق البنوك العاملة في لبنان لمعظم معايير اتفاقية بازل الثالثة قد أثر بشكل سلبي على تمويلها للتجارة الخارجية.

وبالتالي يمكن القول بأن تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة في البنوك يؤثر بشكل سلبي على قدرتها على تمويل التجارة الخارجية، ويختلف حجم التأثير من دولة لأخرى، تبعا لصلابة ومتانة القطاع البنكي لكل دولة وكذا حجم التوظيفات في بنوكها. ويعود سبب هذا التأثير إلى المتطلبات الجديدة الواردة في الاتفاقية والتي يؤدي تطبيقها إلى رفع تكلفة الخدمات البنكية بصفة عامة وبالتالي زيادة تكاليف تمويل التجارة الخارجية. ومن المتوقع أن يستمر هذا التأثير للسنوات القليلة القادمة إلى حين الانتهاء من التطبيق الفعلي لمعايير الاتفاقية بكافة جوانبها.

تشكل اتفاقية بازل الثالثة إحدى أبرز القضايا التي تشغل الساحة البنكية الدولية في الوقت الراهن، نظرا للدور الكبير الذي تلعبه في تعزيز صلابة النظام البنكي العالمي وزيادة قدرته على تحمل الأزمات، حيث عملت لجنة بازل من خلال هذه الاتفاقية على تشديد الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية، وذلك من أجل تفادي الأخطاء وجوانب الضعف التي حصلت خلال الأزمة المالية العالمية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري لسنة 2008)، وكذا بناء صناعة بنكية أكثر قدرة على مواجهة المخاطر.

وقد ركزت اتفاقية بازل (III) على مجموعة من المعايير التي تهدف إلى زيادة الجودة والتماسك والشفافية في قاعدة رأس المال، حيث تضمنت معايير صارمة من أجل تصنيف أداة ما ضمن الشريحة الأولى "Tier 1" أو الشريحة الثانية "Tier 2" لرأس المال، كما قامت بتحسين انضباط السوق من خلال زيادة الإفصاح والشفافية حول قاعدة رأس المال، وأدخلت ما يعرف بنسبة الرافعة المالية من أجل ضبط عمليات الإقراض في القطاع البنكي وتجنب ما قد يتسبب في زعزعة استقرار النظام البنكي العالمي ككل، وقامت بتقديم مجموعة من التدابير لمواجهة التقلبات الاقتصادية الدورية إضافة إلى تشكيل نسبة من رأس المال الاحتياطي (الإضافي) من أجل التقليل من هذه التقلبات والتخفيف من حدتها.

كما استحدثت لجنة بازل معايير الحدود الدنيا لمتطلبات السيولة في البنوك ضمن هذه الاتفاقية من أجل ضمان حصول البنوك على ما يكفيها من الأصول السائلة لمواجهة مخاطر السيولة، وأوجدت في هذا الصدد نسبتين هما:

- نسبة تغطية السيولة "LCR": وهي تهدف إلى تعزيز مقاومة مخاطر السيولة في البنك على المدى القصير (30 يوما)؛
- النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR": والتي تهدف إلى تعزيز قدرة البنك على مواجهة احتياجات السيولة لوقت أطول من خلال إيجاد حوافز إضافية للبنك لتمويل أنشطته مع مصادر أكثر استقرارا للتمويل.

وشرعت البنوك العالمية، ومن بينها العديد من البنوك العربية، في تطبيق تلك المعايير تدريجيا ابتداء من سنة 2013 ساعية إلى الانتهاء من تطبيقها في الآجال المحددة لها، حيث نجحت

بعض الدول العربية، كالسعودية وقطر، بالالتزام بمتطلبات الاتفاقية بشكل كامل وحسب الجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل في هذا الصدد، في حين طبقت دول أخرى، مثل لبنان وسلطنة عمان، جزءا كبيرا من الاتفاقية إلى حين الوصول إلى التطبيق الكامل لها.

وتسعى الجزائر كغيرها من الدول إلى مواكبة أحدث المعايير البنكية في الساحة الدولية، لذلك قام بنك الجزائر بإصدار النظام رقم 14-01 الذي يفرض على البنوك العاملة في الجزائر احترام معامل أدنى للملاءة قدره 9,5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة، ومجموع مخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، وذلك ابتداء من أول أكتوبر 2014، كما تضمن النظام أيضا ضرورة التزام البنوك بتشكيل وسادة، تدعى وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي نسبة 2,5% من مخاطرها المرجحة، وهو ما يتوافق ومتطلبات اتفاقية بازل (III).

إلا أن نجاح البنوك العاملة في الدول العربية في تطبيق معايير الاتفاقية في آجالها المحددة مرتبط بمدى قدرتها على مواجهة التحديات التي أفرزتها التطورات الحديثة على الساحة البنكية، والتي تتمثل في أزمة الديون السيادية لسنة 2010 وأزمة النفط لسنة 2014، حيث تؤثر هذه التطورات على قدرة البنوك على الالتزام بمتطلبات السيولة حسب ما جاء في الاتفاقية. كما أن طبيعة البيئة الداخلية للبنوك العربية قد تشكل عائقا كبيرا للالتزام بمعايير بازل (III) التي يتطلب تطبيقها وجود بيئة داخلية مناسبة وعلى درجة كبيرة من التطور.

كما أن الالتزام بالمتطلبات الجديدة لكفاية رأس المال الواردة في الاتفاقية الثالثة للجنة بازل قد يؤثر على أداء البنوك في عدة مجالات، ومن أهمها تمويل التجارة الخارجية التي تعتبر الركيزة الأساسية لاقتصاديات الدول العربية المعروفة بانكشافها الاقتصادي الكبير على العالم الخارجي، لذلك قامت لجنة بازل بإجراء تعديلين ضمن وثيقة أصدرتها في شهر أكتوبر 2011 من أجل التقليل من التأثير السلبي المتوقع للاتفاقية على تمويل التجارة الخارجية، حيث تمثل التعديل الأول في التنازل عن سنة واحدة كتاريخ استحقاق أدنى لبعض أدوات تمويل التجارة في إطار أسلوب التصنيف الداخلي المتقدم لقياس مخاطر الائتمان. أما التعديل الثاني فتمثل في إزالة ما يسمى بـــ "الأرضية السيادية" لبعض المطالبات المتعلقة بتمويل التجارة الخارجية على البنوك التي تستخدم

الأسلوب المعياري الذي يعتمد على تصنيفات وكالات التصنيف الائتماني الخارجية لقياس مخاطر الائتمان.

كما قامت اللجنة بإصدار وثيقة أخرى تتعلق بنسبة الرافعة المالية ومتطلبات الإفصاح في شهر جانفي 2014 والتي تضمنت معاملات تحويل الائتمان الجديدة لكل بند من البنود خارج الميزانية، حيث منحت فيها معاملات تحويل ائتمان منخفضة لبعض أدوات تمويل التجارة الخارجية.

إلا أن الإجراءات السابقة لا تلغي الأثر السلبي المتوقع لتطبيق معايير الاتفاقية على تمويل التجارة الخارجية في الدول العربية، حيث أن الزيادة في متطلبات رأس المال والزيادة في أوزان فئات معينة من الأصول من قبل الهيئة التنظيمية بالإضافة إلى متطلبات السيولة المفروضة من طرف لجنة بازل من شأنها أن تزيد في تكاليف الإقراض بصفة عامة، وهو ما يؤدي إلى زيادة تكاليف تمويل التجارة الخارجية.

أولا: نتائج الدراسة

من خلال دراستنا لموضوع البحث تمكنا من رصد مجموعة من النتائج التي اختبرنا من خلالها صحة الفرضيات المطروحة في المقدمة العامة ومضمون الإطار النظري والتطبيقي للدراسة، وتمثلت أهم هذه النتائج فيما يلي:

1. تعتبر اتفاقية بازل الثالثة ردة الفعل الرئيسية التي قامت بها لجنة بازل لتجنب تكرار أزمة 2008، فهي تهدف إلى تعزيز صلابة القطاع البنكي العالمي من أجل تحصينه ضد الاختلالات والأزمات المالية التي تطال تداعياتها مختلف جوانب الاقتصاد العالمي، وقد قامت هذه الاتفاقية بمعالجة العديد من أوجه الضعف التي كشفت عنها الأزمة المالية العالمية الأخيرة من خلال التركيز على الجوانب الأساسية التي أغفلتها الاتفاقيتين السابقتين.
2. تضمنت اتفاقية بازل (III) خمسة محاور أساسية، حيث ينص المحور الأول على تحسين جودة قاعدة رأس المال لكي يكون قادرا على امتصاص الخسائر الناتجة عن حدوث الأزمات المالية والاقتصادية، لذلك أصبح مفهوم رأس المال الأساسي حسب هذه الاتفاقية مقتصرا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة، مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة

بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها. أما المحور الثاني فهو ينص على ضرورة تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات المالية وعمليات "الريبو"، وذلك من خلال تحديد هوامش إضافية من رأس المال لتغطية المخاطر السابقة. ويشمل المحور الثالث إدخال نسبة الرافعة المالية التي تهدف لوضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام البنكي، في حين ينص المحور الرابع على ضرورة الحد من إتباع البنوك لسياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد من التمويل المفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار، وتمتنع عن الإقراض في فترة الركود الاقتصادي مما يساهم في تعميق الركود الاقتصادي ويطيل في مدته الزمنية. أما المحور الخامس فهو يهتم بمسألة السيولة في البنوك، حيث اقترحت لجنة بازل اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة (LCR) والتي تهدف إلى قياس السيولة في البنوك على مدى 30 يوما، والثانية هي النسبة الصافية للتمويل المستقر (NSFR) والتي تهدف إلى قياس السيولة المتوسطة والطويلة الأجل.

3. إن الشروط الجديدة الواردة في اتفاقية بازل (III) من المتوقع أن تؤثر سلبا على أعمال البنوك، حيث أنها تدفع هذه الأخيرة باتجاه رفع تكلفة الخدمات المقدمة للشركات والأفراد مقابل تطبيق ضوابط أكثر تدخلا في هيكل رأسمالها وموجوداتها، فالزيادة العامة في متطلبات رأس المال والزيادة في أوزان فئات معينة من الأصول من قبل الهيئة التنظيمية بالإضافة إلى متطلبات السيولة المفروضة من طرف لجنة بازل تؤدي إلى تحميل إدارة تلك البنوك تكاليف أكثر مما يتطلب رفع أسعار الخدمات المقدمة للجمهور، الأمر الذي يؤثر سلبا على أنشطة البنك **(وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى)**.

4. تطبق أغلب الدول العربية المعايير الواردة في اتفاقية بازل (II) بشكل كامل، في حين أن التعديلات التي قامت بها لجنة بازل على الإطار الأساسي لهذه الاتفاقية في سنة 2009 والتي أطلق عليها ما يسمى بـــ "اتفاقية بازل 2,5" لم تطبق بعد في هذه الدول، باستثناء السعودية والكويت، حيث شرعت بنوك بعض الدول العربية في الأخذ بهذه التعديلات دون تطبيقها بشكل كامل، ومن أمثلة هذه الدول (البحرين، قطر، لبنان، مصر والمغرب). أما بالنسبة لمتطلبات اتفاقية بازل (III) فقد شرعت أغلب الدول العربية في تطبيقها على الرغم من عدم احترام

بعضها للجدول الزمني الذي أقرته لجنة بازل، في حين تلتزم كل من السعودية وقطر بما جاء في الاتفاقية بشكل كامل **(وبالتالي لا يمكن الإقرار بثبوت صحة الفرضية الثانية بشكل كامل)**.

5. تطبق البنوك العاملة في الجزائر معايير اتفاقية بازل (II) كاملة، وذلك من خلال النظام رقم 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتعلق بنسبة الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، والذي دخل حيز التطبيق ابتداء من شهر أكتوبر 2014، إلا أنها لم تطبق بعد التعديلات الواردة في اتفاقية بازل (2,5). وعلى الرغم أنه لم يرد لحد الآن أي تنظيم أو تعليمة تبين حساب معدل كفاية رأس المال بطريقة مشابهة تماما لما ورد في اتفاقية بازل (III)، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن النظام رقم 14-01 قد سمح للبنوك الجزائرية بتطبيق جزء بسيط من معايير الاتفاقية كنسبة الملاءة الدنيا التي يجب على البنوك الاحتفاظ بها والتي تبلغ 9,5 % كحد أدنى، إضافة إلى نسبة احتياطي إضافي قدرها 2,5% **(وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة)**.

6. تواجه بنوك الدول العربية نوعين من التحديات عند تطبيقها لاتفاقية بازل (III)، حيث يرتبط النوع الأول بالبيئة الخارجية لهذه البنوك والمتعلقة أساسا بالتطورات الحديثة التي عرفتها الساحة البنكية في الآونة الأخيرة كأزمة الديون السيادية الأوروبية التي ظهرت بوادرها في نهاية سنة 2009 وبداية سنة 2010، والتي تؤثر على الالتزام بمتطلبات السيولة في البنوك من خلال مكونات نسب السيولة في معايير اتفاقية بازل (III)، حيث تشمل هذه الأخيرة ديون سيادية، وأزمة النفط لسنة 2014 التي تؤثر بدورها على الالتزام بمتطلبات السيولة في البنوك؛ خاصة بالنسبة للدول العربية المصدرة للنفط، وذلك من خلال التأثير على نسبة نمو الودائع في البنوك المحلية، حيث تتكون النسبة الصافية للتمويل المستقر "NSFR" من التمويل المستقر المتاح الذي تشكل الودائع جزءا هاما منه، وبالتالي، فإن انخفاض الودائع الحكومية في البنوك المحلية سيؤدي إلى التأثير على متطلبات السيولة حسب الاتفاقية الجديدة. أما النوع الثاني من التحديات فهو مرتبط بالبيئة الداخلية للبنوك العربية بصفة خاصة، والتي يعاني معظمها من قلة الموارد البشرية المؤهلة، حيث يتطلب تطبيق المعايير الواردة في اتفاقية بازل (III) توفر موارد بشرية مؤهلة واعتماد هيكل حوكمة فعال، وهو الأمر الذي تفتقر إليه أغلب البنوك العربية،

بالإضافة إلى تحدي الحفاظ على مستوى الربحية في هذه البنوك في ظل القواعد الجديدة لاتفاقية بازل الثالثة التي تهدف إلى تعزيز كفاية رأس المال وإدارة المخاطر في البنوك.

7. من خلال دراستنا لواقع التمويل البنكي للتجارة الخارجية في كل من السعودية وقطر ولبنان خلال الفترة من سنة 2010 إلى غاية الربع الثاني من سنة 2015، تبين لنا أن البنوك العاملة في هذه الدول تعتمد بشكل أساسي على الاعتماد المستندي لتمويل التجارة الخارجية.

8. إن تطبيق معايير اتفاقية بازل (III) في البنوك العاملة في كل من السعودية ولبنان قد أثر بشكل سلبي على قدرتها على تمويل التجارة الخارجية، حيث تبين لنا من خلال الدراسة التي قمنا بها على تطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص في السعودية خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) أن هذه النسبة قد تراجعت ابتداء من تاريخ تطبيق البنوك لمعايير الاتفاقية الثالثة. الأمر ذاته ينطبق على البنوك العاملة في لبنان، حيث وجدنا عند دراستنا لتطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى حجم القروض الموجهة للاقتصاد خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015) أن هذه النسبة قد عرفت تراجعا ملحوظا عند شروع البنوك في تطبيق معايير الاتفاقية، ومن المتوقع أن يستمر هذا التأثير للسنوات القليلة القادمة إلى حين الانتهاء من التطبيق الفعلي لمعايير الاتفاقية بكافة جوانبها. إلا أن هذا التأثير لم يظهر بشكل جلي عند دراستنا لتطور نسبة التمويل البنكي للتجارة الخارجية إلى حجم القروض الموجهة للاقتصاد في قطر خلال الفترة (2010- الربع الثالث 2015)، حيث أن تطبيق البنوك القطرية لمعايير اتفاقية بازل (III) منذ سنة 2014 لم يؤثر على ربحيتها أو على أنشطتها خلال تلك السنة، غير أن هناك تأثيرا سلبيا طفيفا ابتداء من الربع الأول من سنة 2015، وبالتالي فمن المتوقع أن يؤدي استكمال تطبيق هذه البنوك لمعايير الاتفاقية الثالثة خلال الفترات اللاحقة إلى التأثير سلبا على تمويلها للتجارة الخارجية **(وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة)**.

وعلى الرغم من الانعكاسات السلبية لتطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة على كافة أعمال البنوك بصفة عامة، وعلى تمويل التجارة الخارجية بصفة خاصة، إلا أن تطبيقها يبقى ضرورة حتمية في ظل الأزمات المالية والبنكية التي يتعرض لها العالم في الوقت الراهن، حيث ستكون مساهمة هذه الاتفاقية ذات أهمية كبرى في الاستقرار المالي العالمي على المدى الطويل.

ثانيا: التوصيات

من خلال ما جاء في هذه الدراسة، وبناء على النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم جملة من التوصيات التي نراها تتماشى مع ما تم التوصل إليه في هذا البحث على النحو التالي:

1. إن المعايير الواردة في اتفاقية بازل الثالثة ذات طبيعة فنية ونظرية عالية، الأمر الذي يستوجب إخضاع العاملين على مستوى البنوك العربية لدورات تدريبية مكثفة من أجل فهم وتعلم التقنيات الجديدة الواردة في هذه الاتفاقية.

2. ينبغي على البنوك العربية اعتماد هيكل حوكمة فاعل يناسب نموذج أعمالها وإدارة مخاطرها. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن لجنة بازل قد أصدرت العديد من أوراق العمل والوثائق المتعلقة بكيفية تعزيز الحوكمة في البنوك، كان آخرها الوثيقة الاستشارية التي أصدرتها في شهر أكتوبر 2014، والتي جاءت لمراجعة المبادئ التي تضمنتها وثيقة أكتوبر 2010.

3. يتعين على البنوك العربية تدعيم عملية الإفصاح والشفافية لديها، وذلك من خلال توفير المعلومات المفصلة لجميع المشاركين في السوق.

4. حتى تتمكن البنوك العربية من استيفاء متطلبات السيولة حسب اتفاقية بازل الثالثة، يجب عليها الشروع في تطوير أدوات مالية تساعد على إدارة السيولة، وذلك نظرا لعدم وجود أدوات مالية كافية تلبي ذلك في الأسواق العربية، حيث أن السوق الثانوية للسندات في الدول العربية ضعيفة جدا، لذلك يجب على حكومات هذه الدول أن تسارع في تطوير أدوات الدين في سوق رأس المال حتى تتمكن هذه السوق من القيام بدور الوسيط الذي يمكنه توفير التمويل على المدى الطويل.

5. ضرورة تركيز البنوك العربية على اختبارات الضغط لمختلف المخاطر، وذلك من خلال قيامها بتطوير فرضيات الضغط من أجل معرفة قدرتها على الصمود والبقاء في ظل الظروف المالية غير المواتية.

6. بالنسبة للجزائر، من الضروري أن يكون هناك إصلاح مستمر للمنظومة البنكية من أجل الوصول إلى التطبيق الأمثل لمعايير اتفاقية بازل (III) وكذا مسايرة التطورات الاقتصادية العالمية.

ثالثا: آفاق الدراسة

من خلال دراستنا لآفاق تطبيق معايير اتفاقية بازل الثالثة وآثارها على تمويل التجارة الخارجية في عينة من البنوك العربية، وبعد استخلاصنا للنتائج المذكورة سابقا، ظهر العديد من المواضيع التي يمكن أن تكون أساسا لبحوث لاحقة، كحلقة مكملة لموضوع دراستنا، ومن بين هذه المواضيع ما يلي:

- إستراتيجية تكييف المنظومة البنكية الجزائرية وفق متطلبات اتفاقية بازل الثالثة؛
- اتفاقية بازل الثالثة ودورها في تقليل مخاطر السيولة في البنوك التجارية؛
- اتفاقية بازل الثالثة وانعكاساتها على أعمال البنوك التجارية.

أولا: باللغة العربية

I/ الكتب:

1. أحمد بديع بليح، **الاقتصاد الدولي: مدلولات ميزان المدفوعات المصري- تطور الاقتصاد الدولي- نظريات التجارة الدولية**، منشأة المعارف، مصر، 1993.
2. أحمد سليمان خصاونه، **المصارف الإسلامية: مقررات لجنة بازل- العولمة- إستراتيجية مواجهتها**، جدارا للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، الأردن 2008.
3. أسامة كامل، عبد الغني حامد، **النقود والبنوك**، مؤسسة لورد العالمية للشؤون الجامعية، البحرين، 2006.
4. أشرف أحمد العدلي، **التجارة الدولية**، شركة رؤية للطبع والنشر والتوزيع، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
5. السيد محمد أحمد السريتي، **التجارة الخارجية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
6. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010-2011.
7. إيمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2008.
8. بول أ. ساموبلسون، **علم الاقتصاد: العلاقات التجارية والمالية والدولية**، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
9. جمال جويدان الجمل، **التجارة الدولية**، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2010.
10. جميل سالم الزيدانين، **أساسيات في الجهاز المالي: المنظور العملي**، دار وائل للنشر، عمان، 1999.
11. جميل محمد خالد، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
12. جميلة الجوزي، **أسس الاقتصاد الدولي: النظريات والممارسات**، دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
13. حسام علي داود وآخرون، **اقتصاديات التجارة الخارجية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.

14. حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002.

15. خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية: المحلية والدولية**، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.

16. دافيد راتشمان وآخرون، **الإدارة المعاصرة**، ترجمة رفاعي محمد رفاعي ومحمد سيد أحمد عبد المتعال، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2001.

17. رنان مختار، **التجارة الدولية ودورها في النمو الاقتصادي**، منشورات الحياة، الجزائر، 2009 (نسخة إلكترونية).

18. سامي عفيفي حاتم، **التجارة الدولية بين التنظير والتنظيم**، الكتاب الأول، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، مصر، 1993.

19. سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2012.

20. شريف علي الصوص، **التجارة الدولية: الأسس والتطبيقات**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

21. شقيري نوري موسى وآخرون، **التمويل الدولي ونظريات التجارة الخارجية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2012.

22. صلاح الدين حسن السيسي، **نظم المحاسبة والرقابة وتقييم الأداء في المصارف والمؤسسات المالية**، دار الوسام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، لبنان، 1998.

23. طارق حماد عبد العال، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999.

24. عبد العزيز عجمية، محمد محروس اسماعيل، **التطور الاقتصادي في أوروبا والعالم العربي**، الدار الجامعية، لبنان، بدون سنة النشر.

25. عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

26. عبد المطلب عبد الحميد، **الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المالية المصرفية العالمية: أزمة الرهن العقاري الأمريكية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.

27. عبد المطلب عبد الحميد، **الإصلاح المصرفي ومقررات بازل 3**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2013.

28. عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك: الأساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2013.

29. قاشي فايزة، **الاقتصاد الدولي: تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج**، منشورات دار الأديب، بدون بلد النشر، بدون سنة النشر.

30. ماهر كنج شكري، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2004.

II/ الأطروحات والمذكرات الجامعية:

- **الأطروحات الجامعية:**

1. بوشنافة الصادق، الآثار المحتملة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على قطاع صناعة الأدوية: حالة مجمع صيدال، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006. (نسخة إلكترونية)

2. دريس رشيد، إستراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007/2006.

3. عبد الرشيد بن ديب، تنظيم وتطور التجارة الخارجية: حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003/2002.

- **مذكرات الماجستير:**

1. بونيهي مريم، مقررات لجنة بازل وأهميتها في تقليل المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية: دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة المدية، الجزائر، 2012.

2. علودة نجمة دامية، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2014.

3. نجاة ميرغني حنفي مصطفى، القوانين التجارية وأثرها على التمويل المصرفي، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة الخرطوم، السودان، 2003.

III/ القوانين والتشريعات:

1. النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.
2. التعليمة رقم 07-11 المؤرخة بتاريخ 21 ديسمبر 2011 والمتضمنة معامل السيولة للبنوك والمؤسسات المالية.
3. النظام رقم 11-08 المؤرخ بتاريخ 28 نوفمبر 2011 والمتضمن للرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
4. النظام 14-01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 والمتضمن لنسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، **الجريدة الرسمية**، العدد 56، الجزائر، 25 سبتمبر 2014.

IV/ المجلات والدوريات:

1. إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر، الطبعة الثانية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، مارس 2010.
2. اتحاد المصارف العربية، "تطورات القطاع المصرفي العراقي: إصلاح مستمر يدفع بالقطاع إلى الأمام"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 399، لبنان، فيفري 2014.
3. اتحاد المصارف العربية، "تطورات القطاع المصرفي اللبناني خلال العقد الأخير"، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، العدد 404، لبنان، جويلية 2014.
4. بريش عبد القادر، "إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات بازل II وIII ومتطلبات تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ما بعد الأزمة المالية العالمية"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 29، جامعة محمد خيضر بسكرة، فيفري 2013.
5. بوالكور نور الدين، "أزمة الدين السيادي في اليونان: الأسباب والحلول"، **مجلة الباحث**، العدد 13، 2013.
6. بوسنة محمد رضا، "الأزمة المالية العالمية ومعيار بازل 3"، **مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية**، العدد 13، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، جوان 2013.

7. جمال الدين زروق وآخرون، أوضاع القطاع المصرفي في الدول العربية وتحديات الأزمة المالية العالمية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2009.
8. جمال قاسم حسن، النفط والغاز الصخريين وأثرهما على أسواق النفط العالمية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، جويلية 2015.
9. زبير عياش، "اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 31/30، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ماي 2013.
10. سهام بن الشيخ، عيسى بهدي، "التحديات العملية لتطوير البنوك الجزائرية وفق معايير بازل"، **مجلة أداء المؤسسات الجزائرية**، العدد06، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2014.
11. سليمان ناصر، "النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، دورية نصف سنوية تصدرها كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 06، 2006.
12. سليمان ناصر، "المعايير الاحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 14، الجزائر، 2014.
13. شانتا ديفاراجان، ليلي متقي، انخفاض أسعار النفط، الموجز الاقتصادي الفصلي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، العدد 4، البنك الدولي، جانفي 2015.
14. فضيل رابح، "الأزمة المالية العالمية الأسباب، الانعكاسات والحلول"، **مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي**، العدد 12، 2009.
15. نبال محمود قصبة، "تحليل الأزمة المالية العالمية الراهنة الأسباب والتداعيات والعلاج"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد 28، العدد 1، 2012.
16. نبيل حشاد، **دليلك إلى التصنيف الائتماني الخارجي والتصنيف الائتماني الداخلي**، موسوعة بازل II، الجزء الرابع، اتحاد المصارف العربية، 2006.
17. نجار حياة، "اتفاقية بازل III وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 13، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.

18. مجدي علي محمد غيث، "نظرية هكشر-أولين في التجارة الخارجية في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي"، **مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون**، المجلد 41، الملحق 2، الجامعة الأردنية، الأردن، 2014.

19. محمد الأمين شربي، "تقنيات التمويل قصير الأجل للصادرات"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 22، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، جوان 2011.

V/ الملتقيات و المؤتمرات:

1. البنك المركزي المصري، إدارة المخاطر في المستجدات العالمية: مفاهيم وتحديات، منتدى اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 1-2 أفريل 2014.

2. البنك المركزي المصري، إدارة المخاطر في المستجدات العالمية مفاهيم وتحد، منتدى اتحاد المصارف العربية، عمان، الأردن، فيفري 2015.

3. الداوي الشيخ، الأزمة المالية العالمية، انعكاساتها وحلولها، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة جنان، لبنان يومي 14/13 مارس 2009.

4. بوخلخال عبد الرحيم، شربي محمد الأمين، إشكالية هيمنة قروض التجارة الخارجية على قروض الاستثمار: دراسة حالة بنك التنمية المحلية، المؤتمر العلمي الدولي حول إصلاح النظام المصرفي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر يومي 12/11 مارس 2008.

5. ساعد مرابط، الأزمة المالية العالمية 2008: الجذور والتداعيات، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009.

6. علي فلاح المناصير، وصفي عبد الكريم الكساسبة، الأزمة المالية العالمية: حقيقتها.. أسبابها .. تداعياتها .. وسبل العلاج، المؤتمر الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال: التحديات، الفرص، الآفاق، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 2009.

7. عماري عمار، فالي نبيلة، الأزمة المالية العالمية وتداعياتها على بعض مؤشرات الاقتصاد الجزائري، المؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 21/20 أكتوبر 2009.

8. كتوش عاشور، قورين حاج قويدر، دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات النامية، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 22/21 نوفمبر 2006.
9. ماجدة شلبي، "الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل"، بحث مقدم في إطار مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن أيام 22 إلى 24 ديسمبر 2002.
10. مفتاح صالح، رحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إسطنبول، تركيا، يومي 9 و 10 سبتمبر 2013.
11. مكرم صادر، التطورات الخاصة بالحوكمة وبمقررات بازل III وتأثيراتها على المصارف العربية: الحالة اللبنانية، المؤتمر المصرفي العربي السنوي، البحرين، 2013.
12. يوسف أبو فارة، قراءة في الأزمة المالية العالمية 2008، المؤتمر الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال: التحديات، الفرص، الآفاق، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن، 2009.

VI/ التقارير والنشرات:

1. البنك المركزي الأردني، التقرير السنوي 2014، الأردن، 2014.
2. البنك المركزي الأردني، الاقتصاد الأردني في أرقام (2009-2013)، دائرة الأبحاث، جانفي 2015.
3. البنك المركزي التونسي، ملحق لنشرية الإحصائيات المالية، العدد 255، تونس، ماي 2015.
4. البنك المركزي العراقي، التقرير الاقتصادي السنوي لسنة 2011، العراق، 2011.
5. البنك المركزي العراقي، التقرير الاقتصادي السنوي لسنة 2013، العراق، 2013.
6. البنك المركزي العماني، التقرير السنوي 2010، عمان، جوان 2011.
7. البنك المركزي العماني، التقرير السنوي 2013، عمان، جوان 2014.
8. البنك المركزي العماني، تقرير الاستقرار المالي، عمان، ماي 2015.

9. البنك المركزي الموريتاني، النشرة الإحصائية الفصلية، الفصل الثالث 2014، الإدارة العامة للدارسات، موريتانيا، ديسمبر 2014.

10. بنك السودان المركزي، التقرير السنوي الرابع والخمسون، السودان، 2014.

11. بنك الكويت المركزي، التقرير السنوي الثاني والأربعون، الكويت، 2014/2013.

12. بنك قطر المركزي، تقرير الاستقرار المالي، إدارة الاستقرار المالي والإحصاء، قطر، 2013.

13. سلطة النقد الفلسطينية، التقرير السنوي 2014، دائرة الأبحاث والسياسة النقدية، فلسطين، جوان 2015.

14. سلطة النقد الفلسطينية، تقرير التطورات النقدية، دائرة الأبحاث والسياسة النقدية، فلسطين، الربع الرابع 2014.

15. صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل II والدول النامية، أبو ظبي، 2004.

16. صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2012، أبو ظبي، 2012.

17. صندوق النقد العربي، التقرير العربي الاقتصادي الموحد 2014، أبو ظبي، 2014.

18. صندوق النقد العربي، نشرة الإحصاءات الاقتصادية للدول العربية، أبو ظبي، 2015.

19. عبد اللطيف درويش، اليورو في مواجهة التحديات، تقرير صادر عن مركز الجزيرة للدراسات، 12 أوت 2012.

20. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي السابع والأربعون حول أحدث التطورات الاقتصادية (2011)، الإدارة العامة للأبحاث الاقتصادية والإحصاء، السعودية، 2011.

21. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الثامن والأربعون، السعودية، 2012.

22. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي التاسع والأربعون، السعودية، 2013.

23. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الخمسون، السعودية، 2014.

24. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي الحادي والخمسون، السعودية، 2015.

25. مؤسسة النقد العربي السعودي، التطورات النقدية والمصرفية خلال الربع الثاني من عام 2015، السعودية، أوت 2015.

26. مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية ربع السنوية، الربع الثاني 2015، السعودية، 2015.

27. مركز البحوث والدراسات، تقرير حول الاقتصاد العالمي رهن الديون الأمريكية والأوروبية، تقرير للغرفة التجارية الصناعية، الرياض، السعودية، جانفي 2012.

28. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، التقرير السنوي، الإمارات العربية المتحدة، 2011.

29. مصرف البحرين المركزي، النشرة الإحصائية، البحرين، ديسمبر 2013.

30. مصرف البحرين المركزي، النشرة الإحصائية، البحرين، أفريل 2015.

31. وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، الآفاق الاقتصادية لدولة قطر (2014-2016) تحديث، قطر، ديسمبر 2014.

32. وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، الربع الثاني 2014، قطر، سبتمبر 2014.

33. وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، سلسلة الحسابات الفصلية للاقتصاد الكلي الربع الأول 2015، الإصدار الخامس، قطر، جويلية 2015.

34. وزارة التخطيط التنموي والإحصاء، النشرة الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية، الربع الثاني، قطر، سبتمبر 2015.

VII/ مواقع الإنترنيت:

1. البنك المركزي المصري، التعليمات الرقابية بشأن الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال في إطار تطبيق مقررات بازل، مصر، 24 ديسمبر 2012، من موقع الإنترنيت:
http://www.cbe.org.eg/NR/rdonlyres/B28960A9-FFA1-4D3D-9353-61AD1B5B46CA/1674/BaselIIregulation_AR.PDF, (19/07/2015).

2. بنك التنمية الصناعية والعمال المصري، بازل II والأزمة المالية العالمية، من موقع الإنترنيت:
http://www.idbe-egypt.com/doc/bazel.doc, (30/07/2012).

3. بنك قطر المركزي، الميزانية الشهرية المجمعة للبنوك للفترة (2010-2015):
http://www.qcb.gov.qa/Arabic/Publications/ReportsAndStatements/BanksMonthlyStatement/Pages/BankMonthlyStatement.aspx (29/10/2015)

4. فريق بحوث الراجحي المالية، اتفاقية بازل 3: نهج عملي، أبحاث اقتصادية، المملكة العربية السعودية، 3 أكتوبر 2010، من موقع الإنترنيت:

http://www.alrajhi-capital.com/NR/rdonlyres/3AEA8CDA-2E8E-456A-B03A-BD88BE966D50/1107/Basel3Apracticalapproach_Arabic.pdf, (14/02/2013).

5. عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي، ندوة حول استراتيجيات إدارة المخاطر للالتزام بمقررات بازل 3 وأبعادها المستقبلية، المعهد المصرفي وشركة (Moody's Analytics)، الرياض، السعودية، 30 نوفمبر 2011، من موقع الإنترنيت:

http://sa.investing.com/central-banks/saudi-arabian-monetary-agency/ (20/10/2015)

6. لؤي بطاينة، تحديات القطاع المصرفي العربي للعام 2015، من موقع الإنترنيت:

http://omandaily.om/?p=210493 (08/07/2015).

7. مضاء منجد وآخرون، "لمحة عن معايير رأس المال التنظيمي وفق مقررات بازل 3"، **مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية**، العدد 13، جوان 2013، (مجلة إلكترونية)، من موقع الإنترنيت:

http://www.giem.info/files/issue/vol_13.pdf, (17/07/2013).

8. وائل اللبابيدي، بازل 3 تثقل كاهل تمويل التجارة العالمية، صحيفة البيان الاقتصادي، من موقع الانترنيت: http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD (2015/08/14)

9. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/patie%204%202010%20ar.pdf, (25/06/2015).
10. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Arabic%20report%202012%20PART%204.pdf, (25/09/2015).
11. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/RAP%20PART%204%20ARABIC%202013.pdf (25/09/2015).
12. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Rep%202014%20arabic%20part%204.pdf (25/09/2015).
13. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Arabic%20report%202012%20PART%202.pdf (27/11/2015)
14. http://www.albayan.ae/economy/front-line/2011-07-31-1.1480285, (24/03/2015).
15. http://www.aleqt.com/2011/12/01/article_603027.html, (20/08/2015).
16. http://www.cbk.gov.kw/ar/images/2Part1-11-112462-2.pdf (25/11/2015).
17. http://www.mofo.com/files/Uploads/Images/100915-Basel-III.pdf, (14/02/2013).
18. http://www.sama.gov.sa/en-US/Laws/Pages/SAMA_Basel_Program_Sec1.aspx (18/11/2015).
19. http://www.qcb.gov.qa/arabic/pages/default.aspx (24/09/2015)
20. http://www.qcb.gov.qa/sitelists/CircularsToBanks/Lists/Circulars/Attachments/36/Circular2-2014.pdf (23/09/2015).
21. http://www.qcb.gov.qa/sitelists/CircularsToBanks/Lists/Circulars/Attachments/87/Circular%20no.%2026-2015.pdf (26/11/2015).

ثانيا: باللغة الفرنسية

I/ الكتب:

1. André Locussol, **Comprendre la crise et l'actualité économique : 2000 définitions sous forme de mini-cours**, Éditions Le manuscrit, France 2010.
2. Andrew Harrison et autres, **Business international et mondialisation : vers une nouvelle Europe**, traduction de la 1ère édition anglaise par Siméon Fongang, De Boeck &Larcier, Bruxelles, 2004.
3. Arnaud de Servigny, **Le risque de crédit: nouveaux enjeux bancaires**, DUNOD, Paris, France, 2001.
4. Bruno Colmant, Chantal Samson, **2008 l'année du Krach**, De Boeck &Lacier, Belgique, 2009.
5. Gregory N. Mankiw, Mark P. Taylor, **Principes de l'économie**, traduction d'Elise Tosi, De Boeck, Bruxelles, 2010.
6. Jaime de Melo, Jean –Marie Grether, **Commerce international : théories et applications**, De Boeck, France, 1997.
7. Jean-Louis Amelon, Jean-Marie Cardebat, **Les nouveaux défis de l'internationalisation : Quel développement international pour les entreprises après la crise ?**, De Boeck, 1ère édition, Bruxelles, 2010. (version électronique)
8. Jean-Pierre Allegret, Pascal Le Merrer, **Économie de la mondialisation : Opportunités et fractures**, Boeck, 1er édition, Belgique 2007.
9. John Hull, Christophe Godlewski, MaximeMerli, **Gestion des risques et institutions financières**, Pearson Education, 2eédition, France, 2010.
10. Pascal Dumontier, Denis Dupré, **Pilotage bancaire : les normes IAS et la réglementation Bâle II**, Revue Banque édition, Paris, France, 2005.
11. Paul Krugman, Maurice Obstfeld, **Economie Internationale**, traduction de la 8e édition par Gunther Capelle-Blancard et Matthieu Crozet, Nouveaux Horizons, Paris, France, 2009.
12. Peter H. Lindert, Thomas A. Pugel, **Economie Internationale**, Economica, 10eédition, Paris, France, 1997.
13. Philippe Kneipe, **Trésorerie et finance d'entreprise**, De Boeck&Larcier, Paris, 1997.
14. Philippe Narassiguin, **Monnaie : Banques et banques centrales dans la zone euro**, De Boeck&Larcier, 1re édition, Bruxelles, Belgique, 2004.
15. Richard E. Caves, Jeffrey A. frankel, Ronald W. Jones, **Commerce et paiements internationaux**, traduction de la 9e édition par Mireille Chiroleu-Assouline, De Boeck, Bruxelles, 2003.
16. Sylvie de Coussergues, **Gestion de la banque**, DUNOD, 2e édition, Paris, France, 1996.
17. Xavier Bradley, Christian Descamps, **Monnaie- Banque- Financement**, DALLOZ, Paris, France, 2005.

18. Zuhayr MIKDASHI, **Les banques à l'ère de la mondialisation**, Economica, Paris, France, 1998.

II/ المجلات:

1. Daniel Santoni, « Financement du commerce international : le lourd impact du renforcement du dispositif Bâle III **», Revue Banque** n° 754, Décembre 2012.
2. Jean-Bernard Caen, « Les conséquences inattendues de la réglementation bancaire (1/3) : Les banques perdent-elles leur capacité à mesurer les risques ? », **Revue Banque** n° 782, Mars 2015.
3. Jean-Bernard Caen, « Les conséquences inattendues de la réglementation bancaire (2/3) : L'augmentation du capital des banques les rend-elle plus robustes ? », **Revue Banque** n° 783, Avril 2015.
4. Jean-Bernard Caen, « Les conséquences inattendues de la réglementation bancaire (3/3) : Supprimer l'aléa moral pour rendre Bâle III caduc? », **Revue Banque** n° 785, Juin 2015.
5. Jean-Paul Caudal, « La position de la FBF: Attention aux mesures inadaptées et excessive », **Revue Banque** n^{os} 730-731, Décembre 2010.
6. Joël MAURICE, « dette publique et crise », **Les cahiers**, n° 41, Novembre 2010.
7. Michel FRIED, « La logique d'une crise : le mistigri des défauts de solvabilité », **La revue de l'IRES**, n° 69, Paris 2011/2.
8. Patrick Artus, « Zone euro: nature et vérité des risques », **Confrontations Europe La revue**, n°96, octobre- décembre 2011.

III/ التقارير:

1. Bank Al-Maghrib, Statistiques monétaires, Décembre 2011.
2. Bank Al-Maghrib, Statistiques monétaires, Avril 2015.
3. Banque Central de Tunisie, Statistiques Financières n°190, Tunisie, Avril 2015.

IV/ مواقع الإنترنيت:

1. Eurogroup Consulting, Bâle 3 : Quels impacts sur les métiers de la banque ?, avril 2011, p 13, à partir du site internet : www.eurogroup.fr/IMG/pdf/B3_M2_20110422_VF-2.pdf, consulté le : 26/03/2015.
2. http://www.abl.org.lb/Library/Files/F&F%20fr.pdf, consulté le : 25/09/2015.
3. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Rap%20fr%20partie%204%202011.pdf, consulté le : 13/10/2015.
4. Sebastian Paulo, « L'Europe et la crise économique mondiale », Fondation Robert Schuman, avril 2011, à partir du site d'Internet : http://www.robert-schuman.eu/doc/questions_europe/qe-200-fr.pdf, consulté le : 17/02/2013.

ثالثا: باللغة الإنجليزية

I/ الكتب الإلكترونية:

1. Aswathappa K, **International Business**, Tata McGraw Hill,4th edition, New Delhi, India, 2010. (e-book)
2. Emilios Avgouleas, **Governance of global financial markets: the law, the economics, the politics**, Cambridge University Press, USA, 2012. (e-book)
3. Emmanuel N. Roussakis, **Commercial Banking in an Era of Deregulation**, Greenwood Publishing Group, 3rd edition, USA, 1997. (e-book)
4. Erik Banks, **Liquidity risk: managing funding and asset risk**, Palgrave Macmillan, 2nd edition, 2014. (e-book)
5. Grazia Letto-Gillies, **transnational corporation and international production: concepts, theories and effects**, Edward Elgar Publishing, UK, 2012. (e-book)
6. Hennie Van Greuning, Sonja Brajovic, **Analyzing banking risk : A framework for assessing corporate governance and risk management**, The World Bank Publications, 3rd edition, Washington, USA, 2009. (e-book)
7. John C. Hull, **Risk management and financial institutions**, John Wiley & Sons, New Jersey, 2012. (e-book)
8. Paul Todd, **Bills of lading and bankers documentary credits**, Taylor& Francis, 4th edition, 2013. (e-book)
9. Peter B. Kenen, **International trade and finance : frontiers for research**, Cambridge University Press, USA, 2008. (e-book)
10. René BÖSCH, **Banking regulation: Jurisdictional comparisons**, Sweet & Maxwell, 1st edition, London, England, 2012. (e-book)
11. Reto Gallati, **Risk management and capital adequacy**, McGraw-Hill Companies, USA, 2003. (e-book)
12. Richard Schaffer, Filiberto Agusti, Lucien J. Dhooge, **International business law and its environment**, Cengage Learning, 9th edition, USA, 2014. (e-book)
13. Roberto Ruozi, Pierpaolo Ferrari, **Liquidity risk management in banks, Economic and regulatory issues**, Springer, 2012. (e-book)
14. Satyajit Das, **Risk management**, John Wiley & Sons, Singapore 2006. (e-book)
15. Simon Archer, Rifaat Ahmed Abdekarim, **Islamic Finance : The New regulatory challenge**, John Wiley & Sons, 2nd edition, Singapore, 2013. (e-book)
16. Stefan Trueck, Svetlozar T. Rachev, **Rating based modeling of credit risk: Theory and application of mitigation matrices**, Academic Press, USA, 2009. (e-book)
17. Timo KÖFFER, **Basel III- Implications for banks' capital structure: What happens with hybrid capital instruments?**, Anchor Academic Publishing, Germany, 2013. (e-book)
18. Uri Dadush, **Paradigm lost: the euro in crisis**, Carnegie Endowment for International Peace, Washington, 2010. (e-book)

II/ المجلات والدوريات:

1. Jeffery Atik, "Basel II : A past-crisis post-mortem", Transnational Law & Contemporary Problems, Vol. 19-3, January 2011.
2. Lazaro Sandoval and others, «The European sovereign debt crisis: Responses to the financial crisis», New voices in public policy, Volume 5, Spring 2011.

III/ التقارير والنشرات:

1. Andrea Resti, Andrea Sironi, Regulation of the financial sector: What future for Basel II?, Center for Economic Studies ifo DICE Report, 1/2010.
2. Bank of Lebanon, Quarterly bulletin, Statistical annex, fourth quarter 2011, n° 131, Lebanon, 2011.
3. Bank of Lebanon, Quarterly bulletin, fourth quarter 2012, n° 135, Lebanon, 2012.
4. Bank of Lebanon, Quarterly bulletin, fourth quarter 2013, n° 139, Lebanon, 2013.
5. Bank of Lebanon, Quarterly bulletin, fourth quarter 2014, n° 143, Lebanon, 2014.
6. Bank of Lebanon, Quarterly bulletin, second quarter 2015, n° 145, Lebanon, 2015.
7. Basel Committee on Banking Supervision**, International convergence of capital measurement and capital standards**, Bank for International Settlements, Switzerland, June 2004.
8. Basel Committee on Banking Supervision, **Enhancements to the Basel II framework**, Bank for International Settlements, Switzerland, July 2009.
9. Basel committee on Banking Supervision, **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, Bank for International Settlements, Switzerland, December 2010.
10. Basel Committee on Banking Supervision, **Treatment of trade finance under the Basel capital framework**, Bank for international settlements, Switzerland, October 2011.
11. Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: The liquidity coverage ratio and liquidity risk monitoring tools**, Bank for International Settlements, Switzerland, January 2013.
12. Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III leverage ratio framework and disclosure requirements**, Bank for International Settlements, Switzerland, January 2014.
13. Basel Committee on Banking Supervision, **Basel III: the net stable funding ratio**, Bank for International Settlements, Switzerland, October 2014.
14. Basel Committee on Banking Supervision, **eighth progress report on adoption of the Basel regulatory framework,** Bank for international settlement, Switzerland, April 2015.
15. Basel Committee on Banking Supervision, **Basel II, 2,5 and III implementation,** Bank for international settlement, Switzerland, July 2015.
16. Basel Committee on Banking Supervision**, Regulatory consistency assessment programme, Assessment of Basel III risk-based capital regulations- Saudi Arabia**, Bank for International Settlement, Switzerland, September 2015.

17. Basel Committee on Banking Supervision, **Ninth progress report on adoption of the Basel regulatory framework**, Bank for International Settlements, Switzerland, October 2015.
18. Karl Cordewener, Treatment of trade finance under Basel III, WTO working paper on trade, debt and finance, Geneva, 26 march 2015.
19. Central Bank of the U. A. E, Monthly statistical bulletin: Banking & Monetary Statistics, United Arab Emirates, April 2015.
20. Central Bank of Yemen, Annual Report, Research and Statistics General Department, Yemen, 2013
21. International monetary funds, **Global stability report: restoring confidence and progressing on reforms**, October 2012.

IV/ مواقع الإنترنيت:

1. http://www.abl.org.lb/Library/Files/Files/Rap%20eng%20part%204%202011.pdf, (25/09/2015).
2. D&B, The business impact of Basel III, A D&B special report, October 2010, from the web site: http://www.dnbcountryrisk.com/Freesamples/ICI/ICI_10.10.pdf (accessed: 26/03/2015).
3. Ruth Wandhöfer, Trade finance : protecting the engine of global growth, CITI transaction services, October 2012, from the web site: http://www.citibank.com/transactionservices/home/corporations/docs/tf_protecting_engine.pdf (accessed: 28/03/2015).
4. Zhenbo Hou and others, The oil price shock of 2014 : drivers- impacts and policy implications, ODI working paper 415, march 2015, http://www.odi.org/sites/odi.org.uk/files/odi-assets/publications-opinion-files/9589.pdf (14/08/2015).
5. http://www.opec.org/opec_web/en/data_graphs/40.htm, (10/10/2015).

الملحق رقم (01): تطور إجمالي موجودات البنوك العاملة في الدول العربية خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: مليار دولار

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	102,4	100,7	106,6	123,6	123,6	132,05	136,7
تونس	35,6	39,4	40,4	45,0	44,9	45,8	44,5
المغرب	102,2	113,1	114,7	122,2	134,0	143,4	134,1
الأردن	42,0	45,1	49,3	53,1	55,4	60,4	63,3
الإمارات	394,2	414,2	438,2	453,4	511,0	553,6	627,5
البحرين	252,4	221,8	222,2	197,1	186,3	192,0	189,3
السعودية	347,2	365,3	377,3	411,7	462,4	504,8	568,7
السودان	14,1	15,7	17,4	17,4	15,1	13,7	15,8
سوريا	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م
عمان	35,8	36,9	40,6	47,8	54,2	58,2	64,5
قطر	110,4	128,5	155,9	190,7	224,4	250,0	276,0
الكويت	140,1	140,5	147,3	159,7	168,4	182,6	189,9
لبنان	94,3	115,2	128,9	140,6	151,9	164,8	175,7
ليبيا	40,2	47,7	52,1	58,1	67,0	78,1	71,5
مصر	190,1	206,2	221,4	224,6	228,4	242,6	277,2
موريطانيا(*)	1,5	1,6	1,6	1,8	1,9	2,2	2,4
اليمن	7,7	8,1	9,0	8,3	10,6	12,9	13,1
فلسطين	7,6	8,1	8,8	9,3	10,1	11,2	11,8
العراق	248,1	264,5	281,2	99,7	107,0	118,2	غ.م
المجموع	**2165,9**	**2272,6**	**2412,9**	**2364,1**	**2556,6**	**2766,55**	**2980,2**

المصدر: التقارير والنشرات الإحصائية الموجودة بالمواقع الإلكترونية للبنوك المركزية للدول العربية، 2015. (بتصرف)

(*) بيانات موريطانيا حتى شهر سبتمبر 2014.

الملحق رقم (02): تطور إجمالي ودائع البنوك العاملة في الدول العربية خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: مليار دولار

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	72,5	70,8	73,0	82,6	85,7	92,5	97,0
تونس	20,1	22,5	23,2	23,4	25,2	25,2	23,9
المغرب	70,5	75,5	75,55	77,1	81,7	87,8	85,0
الأردن	25,5	28,6	31,7	34,4	35,2	38,9	42,7
الإمارات	248,3	267,6	285,8	291,3	318,0	348,3	386,9
البحرين(*)	25,3	25,3	28,6	31,8	34,4	39,7	41,5
السعودية	225,6	250,7	262,7	294,4	336,3	373,9	420,2
السودان	7,7	9,2	10,7	10,5	9,0	7,8	9,2
سوريا	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م
عمان	22,5	23,8	27,3	32,6	36,8	40,5	44,9
قطر	58,4	67,8	84,3	99,9	125,8	150,7	165,1
الكويت	75,9	84,0	86,6	96,8	102,0	111,3	110,7
لبنان	77,8	95,8	107,2	115,7	125,0	136,2	144,4
ليبيا	33,2	39,5	44,1	47,9	54,2	66,4	59,1
مصر	140,9	156,0	164,2	163,9	172,3	190,1	218,2
موريطانيا(**)	0,7	0,8	0,7	0,9	2,8	1,1	1,3
اليمن	6,1	6,5	7,1	6,3	8,4	10,4	10,4
فلسطين	5,7	6,0	6,6	6,8	7,2	8,0	8,6
العراق	30,9	38,3	45,5	54,1	54,4	60,3	غ.م
المجموع	**1147,6**	**1268,7**	**1364,85**	**1470,4**	**1614,4**	**1789,1**	**1929,4**

المصدر: التقارير والنشرات الإحصائية الموجودة بالمواقع الإلكترونية للبنوك المركزية للدول العربية، 2015. (بتصرف)

(*) تشمل بنوك قطاع التجزئة فقط.

(**) بيانات موريطانيا حتى شهر سبتمبر 2014.

الملحق رقم (03): تطور إجمالي القروض الممنوحة من طرف البنوك العاملة في الدول العربية خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: مليار دولار

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	36,7	42,4	43,6	51,1	54,9	65,9	73,9
تونس	22,4	24,4	26,8	29,2	30,8	31,1	30,1
المغرب	65,4	73,4	74,3	81,1	89,9	96,1	89,0
الأردن	18,4	18,8	20,4	22,4	25,1	26,7	27,2
الإمارات	268,8	277,7	281,8	292,4	300,0	331,8	375,2
البحرين(*)	15,7	15,7	15,1	17,1	18,2	19,1	18,9
السعودية	260,4	244,4	264,5	285,2	289,0	325,4	362,0
السودان	6,9	7,8	8,3	8,6	6,9	6,6	7,6
سوريا	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م
عمان	24,0	25,5	27,8	32,5	37,2	39,4	43,9
قطر	66,7	74,3	86,4	110,9	139,7	158,1	178,6
الكويت	98,0	100,8	104,7	108,8	109,7	115,8	117,4
لبنان	46,5	53,3	59,6	63,4	69,0	79,2	82,7
ليبيا	8,4	9,6	10,4	10,5	12,6	14,5	15,0
مصر	78,8	79,5	79,7	81,8	81,9	79,3	88,3
موريطانيا	1,0	1,0	1,1	1,1	1,2	1,3	1,4
اليمن	3,1	4,2	4,6	4,4	5,5	8,0	8,6
فلسطين	1,7	2,1	2,8	3,5	4,2	4,4	4,9
العراق	6,4	7,4	15,2	21,1	24,4	25,7	غ.م
المجموع	**1029,3**	**1062,3**	**1127,1**	**1225,1**	**1300,2**	**1428,4**	**1550,4**

المصدر: التقارير والنشرات الإحصائية الموجودة بالمواقع الإلكترونية للبنوك المركزية للدول العربية، 2015. (بتصرف)

(*) تشمل بنوك قطاع التجزئة فقط.

الملحق رقم (04): تطور الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية (القيمة الحالية) خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: مليار دولار

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	171,0	137,2	161,2	199,1	204,3	210,2	214,1
تونس	44,8	43,4	44,4	45,9	45,2	47,0	غ.م
المغرب	88,9	90,9	90,7	99,2	95,9	103,9	107,0
الأردن	22,0	23,8	26,4	28,8	30,9	33,6	35,8
الإمارات	315,5	253,5	286,0	347,4	372,3	402,3	401,6
البحرين	25,7	22,9	25,7	29,0	30,8	32,9	33,9
السعودية	519,8	429,1	526,8	669,5	733,9	744,3	746,2
السودان	54,5	53,1	65,6	67,3	62,7	66,5	73,8
سوريا	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م	غ.م
عمان	60,9	48,4	58,6	67,9	76,3	78,2	81,8
قطر	115,3	97,8	125,1	169,8	189,9	203,2	211,8
الكويت	147,4	105,9	115,4	154,0	174,0	175,8	غ.م
لبنان	28,8	35,1	38,0	40,1	43,2	44,3	45,7
ليبيا	87,1	63,0	74,8	34,7	81,9	65,5	41,1
مصر	162,8	189,0	218,8	236,0	262,8	272,0	286,5
موريتانيا	4,0	3,7	4,3	5,1	4,8	5,1	5,1
اليمن	30,4	28,4	30,9	31,1	32,1	35,9	غ.م
فلسطين	6,7	7,3	8,9	10,5	11,3	12,5	12,8
العراق	131,6	111,7	138,5	185,7	218,0	232,5	220,5
المجموع	**2017,2**	**1744,2**	**2040,1**	**2421,1**	**2670,3**	**2765,7**	**2776,4**

المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي 2015، من موقع الإنترنيت:

http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD, consulté le 07/07/2015

الملحق رقم (05): تطور نسبة إجمالي موجودات البنوك العاملة في الدول العربية إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: (%)

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	59.9	73.4	66.1	62.1	60.5	62.8	63.8
تونس	79.5	90.8	91.0	98.0	99.3	97.4	94.7
المغرب	115.0	124.4	126.5	123.2	139.7	138.0	125.3
الأردن	190.9	189.5	186.7	184.4	179.3	179.8	176.8
الإمارات	124.9	163.4	153.2	130.5	137.2	137.6	156.2
البحرين	982.1	968.6	864.6	679.7	604.9	583.6	558.4
السعودية	66.8	85.1	71.6	61.5	63.0	678.2	76.2
السودان	25.9	29.6	26.5	25.8	24.1	20.6	21.4
عمان	58.8	76.2	69.3	70.4	71.0	74.4	78.9
قطر	95.7	131.4	124.6	112.3	118.2	123.0	130.3
الكويت	95.0	132.7	127.6	103.7	96.8	103.9	108.0
لبنان	327.4	328.2	339.2	350.6	351.6	372.0	384.5
ليبيا	46.1	75.7	69.6	167.4	81.8	119.2	174.0
مصر	116.8	109.1	101.2	95.2	86.9	89.2	96.7
موريطانيا(*)	37.5	43.2	37.2	35.3	39.6	43.1	47.1
اليمن	25.3	28.5	29.1	26.7	33.0	35.9	36.5
فلسطين	113.4	110.9	98.9	88.6	89.4	89.6	92.2
العراق	188.5	236.8	203.0	53.7	49.1	50.8	53.6
النسبة لإجمالي الدول العربية	**107,4**	**130,3**	**118,3**	**97,6**	**95,7**	**100,0**	**107,3**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على الملحقين 1 و4.

(*) بيانات موريطانيا حتى شهر سبتمبر 2014.

الملحق رقم (06): تطور إجمالي الودائع البنكية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: (%)

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	42.4	51.6	45.3	41.5	41.9	44.0	45.3
تونس	44.9	51.8	52.3	51.0	55.7	53.6	50.8
المغرب	79.3	83.1	83.3	77.7	85.2	84.5	79.4
الأردن	115.9	120.2	120.1	119.4	113.9	115.8	119.3
الإمارات	78.7	105.6	99.9	83.9	85.4	86.6	96.3
البحرين	98.4	110.5	111.3	109.7	111.7	120.7	122.4
السعودية	43.4	58.4	49.9	44.0	45.8	50.2	56.3
السودان	14.1	17.3	16.3	15.6	14.3	11.7	12.5
عمان	36.9	49.2	46.6	48.0	48.2	51.8	54.9
قطر	50.6	69.3	67.4	58.8	66.2	74.2	77.9
الكويت	51.5	79.3	75.0	62.9	58.6	63.3	63.0
لبنان	270.1	272.9	282.1	288.5	289.3	307.4	316.0
ليبيا	38.1	62.7	58.9	138.0	66.2	101.4	143.8
مصر	86.5	82.5	75.0	69.4	65.6	69.9	76.2
موريطانيا(*)	17.5	21.6	16.3	17.6	58.3	21.6	25.5
اليمن	20.1	22.9	23.0	20.2	26.2	29.0	29.0
فلسطين	85.1	82.2	74.2	64.8	63.7	64.0	67.2
العراق	23.5	34.3	32.9	29.1	24.9	25.9	27.3
النسبة لإجمالي الدول العربية	**56.9**	**72.7**	**66.9**	**60.7**	**60.5**	**64.7**	**69.5**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على الملحقين 2 و4.

(*) بيانات موريطانيا حتى شهر سبتمبر 2014.

الملحق رقم (07): تطور إجمالي القروض الممنوحة من طرف البنوك العاملة في الدول العربية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2008-2014)

الوحدة: (%)

السنوات / الدولة	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الجزائر	21.5	30.9	27.0	25.7	26.9	31.4	34.5
تونس	50.0	56.2	60.4	63.6	68.1	66.2	64.0
المغرب	73.6	80.7	81.9	81.8	93.7	92.5	83.2
الأردن	83.6	79.0	77.3	77.8	81.2	79.5	76.0
الإمارات	85.2	109.5	98.5	84.2	80.6	82.5	93.4
البحرين	61.1	68.6	58.8	59.0	59.1	58.0	55.8
السعودية	50.1	56.9	50.2	42.6	39.4	43.7	48.5
السودان	12.7	14.7	12.7	12.8	11.0	9.9	10.3
عمان	39.4	52.7	47.4	47.9	48.8	50.4	53.7
قطر	57.8	76.0	69.1	65.3	73.6	77.8	84.3
الكويت	66.5	95.2	90.7	70.6	63.0	65.9	66.8
لبنان	161.5	151.9	156.8	158.1	159.7	178.8	181.0
ليبيا	9.6	15.2	13.9	30.3	15.4	22.1	36.5
مصر	48.4	42.1	36.4	34.7	31.2	29.2	30.8
موريطانيا(*)	25.0	27.0	25.6	21.6	25.0	25.5	27.4
اليمن	10.2	14.8	14.9	14.1	17.1	22.3	24.0
فلسطين	25.4	28.8	31.5	33.3	37.2	35.2	38.3
العراق	4.9	6.6	11.0	11.4	11.2	11.1	11.7
النسبة لإجمالي الدول العربية	**51.0**	**60.9**	**55.2**	**50.6**	**48.7**	**51.6**	**55.8**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على الملحقين 3 و4.

(*) بيانات موريطانيا حتى شهر سبتمبر 2014.

الملحق رقم (08):

Corporate governance principles for banks according to Basel Committee on Banking Supervision (July 2015)

Principle 1: Board's overall responsibilities

The board has overall responsibility for the bank, including approving and overseeing management's implementation of the bank's strategic objectives, governance framework and corporate culture.

Principle 2: Board qualifications and composition

Board members should be and remain qualified, individually and collectively, for their positions .They should understand their oversight and corporate governance role and be able to exercise sound, objective judgment about the affairs of the bank.

Principle 3: Board's own structure and practices

The board should define appropriate governance structures and practices for its own work, and put in place the means for such practices to be followed and periodically reviewed for ongoing effectiveness.

Principle 4: Senior management

Under the direction and oversight of the board, senior management should carry out and manage the bank's activities in a manner consistent with the business strategy, risk appetite, remuneration and other policies approved by the board.

Principle 5: Governance of group structures

In a group structure, the board of the parent company has the overall responsibility for the group and for ensuring the establishment and operation of a clear governance framework appropriate to the structure, business and risks of the group and its entities.21 The board and senior management should know and understand the bank group's organisational structure and the risks that it poses.

Principle 6: Risk management function

Banks should have an effective independent risk management function, under the direction of a chief risk officer (CRO), with sufficient stature, independence, resources and access to the board.

Principle 7: Risk identification, monitoring and controlling

Risks should be identified, monitored and controlled on an ongoing bank-wide and individual entity basis. The sophistication of the bank's risk management and internal control infrastructure should keep pace with changes to the bank's risk profile, to the external risk landscape and in industry practice.

Principle 8: Risk communication

An effective risk governance framework requires robust communication within the bank about risk, both across the organisation and through reporting to the board and senior management.

Principle 9: Compliance

The bank's board of directors is responsible for overseeing the management of the bank's compliance risk. The board should establish a compliance function and approve the bank's policies and processes for identifying, assessing, monitoring and reporting and advising on compliance risk.

Principle 10: Internal audit

The internal audit function should provide independent assurance to the board and should support board and senior management in promoting an effective governance process and the long-term soundness of the bank.

Principle 11: Compensation

The bank's remuneration structure should support sound corporate governance and risk management.

Principle 12: Disclosure and transparency

The governance of the bank should be adequately transparent to its shareholders, depositors ,other relevant stakeholders and market participants.

Principle 13: The role of supervisors

Supervisors should provide guidance for and supervise corporate governance at banks, including through comprehensive evaluations and regular interaction with boards and senior management ,should require improvement and remedial action as necessary, and should share information on corporate governance with other supervisors.

الملحق رقم (09): تطور حجم الصادرات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)

		الصادرات النفطية	الصادرات غير النفطية	المجموع (مليون دولار)
2010	الربع 1	49866,13	8296,27	**58162,4**
	الربع 2	52416,83	8755,47	**61172,3**
	الربع 3	51867,97	8518,13	**60386,1**
	الربع 4	61095,77	10326,13	**71421,9**
2011	الربع 1	70758,63	10549,87	**81308,5**
	الربع 2	79817,9	11551,2	**91369,1**
	الربع 3	81887,5	12121,6	**94009,1**
	الربع 4	85149,87	12862,13	**98012,0**
2012	الربع 1	90385,33	12758,67	**103144,0**
	الربع 2	85167,77	12924,53	**98092,3**
	الربع 3	80572,3	11810,4	**92382,7**
	الربع 4	81323,77	13426,93	**94750,7**
2013	الربع 1	77881,07	12490,93	**90372,0**
	الربع 2	76465,07	13358,93	**89824,0**
	الربع 3	84296,3	13404,8	**97701,1**
	الربع 4	83101,33	14902,67	**98004,0**
2014	الربع 1	79378,67	14685,33	**94064,0**
	الربع 2	78648,77	14983,73	**93632,5**
	الربع 3	72611,2	14815,50	**87426,7**
	الربع 4	53810,67	13390,13	**67200,8**
2015	الربع 1	38951,7	12560,0	**51511,7**

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على المراجع التالية:

- مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، النشرات الإحصائية ربع السنوية لصادرات المملكة السلعية غير البترولية وواردتها، السعودية (2011-2015). (بتصرف)
- مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية ربع السنوية، السعودية، الربع الثاني 2015، ص 14. (بتصرف)

الملحق رقم (10): تطور حجم الواردات السلعية للسعودية خلال الفترة (2010- الربع الأول 2015)

الفترة		**القيمة** (مليون دولار)
2010	**الربع 1**	22283
	الربع 2	24919
	الربع 3	24339
	الربع 4	25891
2011	**الربع 1**	26494
	الربع 2	30559
	الربع 3	31229
	الربع 4	31678
2012	**الربع 1**	33179
	الربع 2	36556
	الربع 3	35974
	الربع 4	36090
2013	**الربع 1**	38131
	الربع 2	40896
	الربع 3	37921
	الربع 4	36397
2014	**الربع 1**	36987
	الربع 2	41353
	الربع 3	41047
	الربع 4	39075
2015	**الربع 1**	36919

المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي، النشرة الإحصائية ربع السنوية، السعودية، الربع الثاني 2015، ص 95، 97. (بتصرف)

الملحق رقم (11): تطور حجم الصادرات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

الفترة		**القيمة** (مليون دولار)
2010	**الربع 1**	17041,21
	الربع 2	17522,53
	الربع 3	17611,26
	الربع 4	19879,12
2011	**الربع 1**	24927,20
	الربع 2	28965,66
	الربع 3	30349,45
	الربع 4	30056,60
2012	**الربع 1**	34138,74
	الربع 2	32768,41
	الربع 3	33700,00
	الربع 4	33109,90
2013	**الربع 1**	36062,09
	الربع 2	33590,66
	الربع 3	33875,82
	الربع 4	33238,74
2014	**الربع 1**	36400,82
	الربع 2	33865,93
	الربع 3	32813,74
	الربع 4	28635,44
2015	**الربع 1**	22564,01
	الربع 2	19946,70

المصدر: وزارة التخطيط التنموي و الإحصاء، النشرات الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية (2010-2015)، قطر. (بتصرف)

الملحق رقم (12): تطور حجم الواردات السلعية لقطر خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

الفترة		**القيمة** (مليون دولار)
2010	**الربع 1**	5105,72
	الربع 2	5161,77
	الربع 3	5460,84
	الربع 4	7505,06
2011	**الربع 1**	5019,22
	الربع 2	5444,21
	الربع 3	5586,91
	الربع 4	6273,04
2012	**الربع 1**	6016,45
	الربع 2	6288,34
	الربع 3	6387,33
	الربع 4	6522,31
2013	**الربع 1**	6231,70
	الربع 2	6511,47
	الربع 3	6902,92
	الربع 4	7219,21
2014	**الربع 1**	7224,45
	الربع 2	7325,00
	الربع 3	7489,56
	الربع 4	8439,84
2015	**الربع 1**	8051,37
	الربع 2	8062,64

المصدر: وزارة التخطيط التنموي و الإحصاء، النشرات الربعية لإحصاءات التجارة الخارجية (2010-2015)، قطر. (بتصرف)

الملحق رقم (13): تطور حجم الصادرات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

الفترة		القيمة (مليون دولار)
2010	الربع 1	955,41
	الربع 2	1031,72
	الربع 3	900,72
	الربع 4	1032,75
2011	الربع 1	954,83
	الربع 2	1162,52
	الربع 3	1112,82
	الربع 4	1035,29
2012	الربع 1	1153,67
	الربع 2	1018,17
	الربع 3	1126,18
	الربع 4	1185,1
2013	الربع 1	1191,68
	الربع 2	1118,89
	الربع 3	847,73
	الربع 4	777,65
2014	الربع 1	771,77
	الربع 2	886,32
	الربع 3	855,08
	الربع 4	800,23
2015	الربع 1	743,95
	الربع 2	809,40

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على النشرات ربع السنوية لبنك لبنان للفترة (2011- 2015)، من موقع الانترنيت: http://www.bdl.gov.lb ، تاريخ الاطلاع: (2015/06/15) (بتصرف)

الملحق رقم (14): تطور حجم الواردات السلعية للبنان خلال الفترة (2010- الربع الثاني 2015)

الفترة		القيمة (مليون دولار)
2010	الربع 1	4385,28
	الربع 2	4194,66
	الربع 3	4608,26
	الربع 4	4775,62
2011	الربع 1	4578,09
	الربع 2	4650,24
	الربع 3	5177,62
	الربع 4	5752,32
2012	الربع 1	5975,23
	الربع 2	4905,73
	الربع 3	5149,91
	الربع 4	5248,97
2013	الربع 1	5513,09
	الربع 2	5279,5
	الربع 3	5110,00
	الربع 4	5325,89
2014	الربع 1	5395,77
	الربع 2	4884,63
	الربع 3	5448,12
	الربع 4	4765,50
2015	الربع 1	4170,94
	الربع 2	4621,20

المصدر: تم إعداد الجدول اعتمادا على النشرات ربع السنوية لبنك لبنان للفترة (2011- 2015)، من موقع الانترنيت: http://www.bdl.gov.lb ، تاريخ الاطلاع: (2015/06/15) (بتصرف)